



TOKAT GAZİOSMANPAŞA ÜNİVERSİTESİ
Lisansüstü Eğitim Enstitüsü

**MUHAMMED B. SÂLİM EL-HAFNÎ'NİN (Ö. 1181/1767) HÂŞİYE
ALÂ HÂŞİYETİ'L-HAFÎD ALÂ MUHTASARI'T-TEFTÂZÂNİ ALÂ
TELHÎSİ'L-MİFTÂH Lİ'L-KAZVÎNÎ İSİMLİ ESERİ (HABER-İ
İSNÂD BÖLÜMÜNDEN KİTABIN SONUNA KADAR) TAHKİK-
ARAŞTIRMA-ANALİZ**

حاشية محمد بن سالم الحفني (1181هـ) على حاشية الحفيد على مختصر التفتازاني على
تلخيص المفتاح للقرويني من مبحث أحوال الإسناد الخبري إلى آخر الكتاب
دراسة وتحقيقاً

Hüseyin ÇOBAN

Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı
Yüksek Lisans Tezi

Danışman

Dr. Öğr. Üyesi İbrahim İBRAHİMOĞLU

TOKAT- 2024

BİLİMSEL ETİK SAYFASI

Tokat Gaziosmanpaşa Üniversitesi Lisansüstü Enstitüsü tez yazım kılavuzuna göre, Dr. Öğr. Üyesi İbrahim İBRAHİMOĞLU danışmanlığında hazırlamış olduğum **“Muhammed B. Sâlim El-Hafnî’nin (Ö. 1181/1767) Hâşiye Alâ Hâşiyeti’l-Hafîd Alâ Muhtasarı’t-Teftâzânî Alâ Telhîsi’l-Miftâh Li’l-Kazvînî İsimli Eseri (Haber-i İsnâd Bölümünden Kitabın Sonuna Kadar) Tahkîk-Araştırma-Analiz”** Yüksek Lisans tezimin bilimsel etik değerlere ve kurallara uygun, özgün bir çalışma olduğunu, aksinin tespit edilmesi halinde her türlü yasal yaptırımını kabul edeceğimi beyan ederim

16 /07 /2024

Hüseyin ÇOBAN

İmza

JÜRİ KABUL VE ONAY

Özet

Muhammed B. Sâlim El-Hafnî'nin (Ö. 1181/1767) Hâşiye Alâ Hâşiyeti'l-Hafîd Alâ Muhtasarı't-Teftâzânî Alâ Telhîsi'l-Miftâh Li'l-Kazvîni İsimli Eseri (Haber-i İsnâd Bölümünden Kitabın Sonuna Kadar) Thkîk-Araştırma-Analiz

Hüseyin ÇOBAN

Bu tez, Hafnî'nin, Hafîd el-Sa'd'ın eseri üzerine yazdığı ilgili hâşiyesini araştırmayı ve incelemeyi amaçlamaktadır. Çalışmanın önemi, tüm zamanların en önemli Belâgat kitabı olarak kabul edilen Hatib el-Kazvîni'nin *Telhîsi'l-miftâh* adlı eserinin şerhlerinden birine ışık tutmasının yanı sıra, bu hâşiyenin daha önce çalışılmamış benzersiz Belâgat faydaları ve hikmetlerini içermesi ve Hafîd el-Sa'd'ın hâşiyesinin karışıklığını gideren faydalı ve yararlı bilgileri içermesinden kaynaklanmaktadır. Çalışma ayrıca Şeyh el-Hafnî'nin yüksek statüsünü, kitabının bilimsel değerini ve hicri on ikinci yüzyılda Mısır'daki siyasi olaylara aktif katılımını ortaya koymaktadır.

Çalışmanın temel bulgularından bazıları şunlardır:

Hâşiye, Sekkâkî, Kazvîni, Teftâzânî, İbn-i Arapşah, Fenârî, Safevî, Hafîd, Şenvânî, Yezdî, İbn-i Kâsım el-İbâdî, İbn-i Yâkup Mağribî, Yâsin el-Uleymî, Melvî ve diğerleri gibi en ünlü Belâgat alimlerinin, sadece bu kitapta bulunan görüşlerini içermektedir. Ayrıca bu eser ağırlıklı olarak bir takım ifade ve görüşlerin transkripsiyonudur. Bu da onları belgelemeyi ve kaynaklarına atfetmeyi zorlaştırmaktadır. Müellif, Hafîd ve Teftâzânî örneğini izleyerek mantıksal ve sözlü bir üslup kullanmıştır. Hâşiye, birçok yönden bilimsel tarafsızlığı göstermektedir. Zira Hafnî, sadece Hafîd el-Sa'd'ın veya diğer belli âlimlerin görüşlerini tercih etmemiş, aksine tüm görüşleri tartışmış ve en doğru ve en güçlü olduğunu düşündüklerini seçmiştir. Bu, onun entelektüel hünerini, düşünce bağımsızlığını ve bilgeliğini vurgulamaktadır. Hafnî'den sonra gelen ve Sa'd el-Teftâzânî'nin eserlerini inceleyen, tecrîd ve tahkîk müellifleri Mustafa el-Benânî (ö. 1237/1821) ve Şems Muhammed el-Enbâbî gibi âlimler de istifade etmiştir.

Anahtar Kelimeler: Belâgat. Hâşiye el-Hafîd. Hafnî. Tahkîk. Telhîsü'l-miftâh.

ABSTRACT

Muhammad bin Salim Al-Hafni's commentary (1181/1767 AH) on Al-Hafid's commentary on Al-Taftazani's summary of Al-Miftah by Al-Qazwini, from the chapter of the conditions of predicate to the end of the book.

Hüseyin ÇOBAN

This message aimed to achieve and study “Al-Hafni’s Marginalia on the Grandson of Saad Al-Taftazani”. The significance of this study lies in shedding light on one of the commentaries on the book *Taleekh Al-Miftah* by Al-Khatib Al-Qazwini, which is considered one of the most important books on rhetoric ever. This commentary also contains unique rhetorical benefits and witty notes that have not been studied before. It includes valuable and useful preferences that resolve any ambiguities in the commentary by Hafeed Al-Saad’s grandson. The study reveals the high status of Sheikh Al-Hafni and the academic value of his book, along with his active participation in the political events in Egypt in the twelfth century AH. The researcher followed a descriptive historical approach in translating Sheikh Al-Hafni’s work, employing investigative and commentary methods in editing, verifying, and comparing the three versions, returning statements to their contexts, and referencing Quranic verses, poetic verses, and prophetic sayings. The findings of the study are as follows: The footnotes contain the opinions of prominent figures in rhetoric, such as Al-Sakkaki, Al-Qazwini, At-Tabrizi, Ibn Arabshah, Al-Fanari, Al-Hafid, As-Safawi, Ash-Shunwani, Al-Yazdi, Ibn Qasim Al-Abadi, Yasin Al-Aleemi, Ibn Ya’qub Al-Maghribi, Al-Malwi, and others, some of which are only found in this book. The footnotes predominantly relied on conveying the meaning of statements and opinions, which posed challenges in documenting and attributing them accurately. Furthermore, the author extensively employed a logical and eloquent style inspired by Al-Hafid and Al-Taftazani. In the margin, a scientific neutrality is evident in the linguistic preferences and choices, as Al-Hafni did not lean towards the opinion of Al-Mahshi, the grandson of Al-Saad, or any other scholars. He would discuss all viewpoints and choose what he deemed most accurate and compelling, showcasing his intellectual skill, cognitive independence, and broad knowledge. According to Al-Hafni, all subsequent scholars, such as Mustafa Al-Banani (d. after 1237) in his abridgment of Al-Saad Al-Taftazani, and Shams Muhammad Al-Anbabi (1313 AH) in his explanation of Taftazani’s key, and other scholars.

Keywords: Rhetoric. Al-hafid’s Hashiyah. Al-Hafni. Talkhis Al-Muftah. Investigation.

İÇİNDEKİLER

BİLİMSEL ETİK SAYFASI.....	I
JÜRİ KABUL VE ONAY.....	II
Özet	III
ABSTRACT.....	IV
İÇİNDEKİLER.....	V
KISALTMALAR	VII
GİRİŞ	1
Araştırmanın Önemi ve Tercih Edilme Sebepleri	2
Araştırmanın Problemleri.....	3
Araştırmanın Amacı	3
Araştırmanın Zorlukları	3
Eser Hakkındaki Akademik Araştırmalar.....	3
Çalışmanın Yöntemi	4
1. BÖLÜM	5
MUHAMMED B. SÂLİM EL-HAFNÎ'NİN (Ö. 1181/1767) DÖNEMİ, HAYATI ve ESERLERİ	5
1.1 İmam Hafnî Dönemi	5
1.2 Siyasi hayat	5
1.3 Kültürel ve Sosyal Hayat	8
1.4 İmam Hafnî'nin Hayatı	12
1.5 Hafnî'nin Hâşiyesi ve Araştırma Tekniği	20
1.6 Tez Araştırma Metodu	28
نماذج من صور المخطوط	30
2. BÖLÜM	38

القسم الثاني: النص المحقق	38
[الفن الأول: علم المعاني]	38
[الباب الأول: أحوال الإسناد الخبري]	38
[الباب الثاني: أحوال المسند إليه]	63
[الباب الثالث: أحوال المسند]	102
[الباب الرابع: أحوال متعلقات الفعل]	115
[الباب الخامس: القصر]	117
[الباب السادس: الإنشاء]	123
[الباب السابع: الفصل والوصل]	129
[الباب الثامن: الإيجاز والإطناب والمساواة]	136
[الفن الثاني: البيان]	139
[الفن الثالث: علم البديع]	159
SONUÇ	165
KAYNAKÇA	167
ÖZGEÇMİŞ	178

KISALTMALAR

- b.** : Bin (Oğlu)
bk. : Bakınız
b.y. : Basım yeri yok
hz. : Hazret-i
ö. : Ölümü
r.a : Radiyallâhü anh
s.a.v : Sallallâhü aleyhi ve sellem
thk. : Tahkîk eden
trc. : Tercüme eden
t.y. : Tarih yok
vb. : Ve benzeri
vd. : Ve diğerleri
y.y. : Yayınevi yok

GİRİŞ

Belâgat, diğer ilimlerin meyvesi olarak kabul edilir. Onun aracılığıyla şiir ve nesirdeki lezzetler tam olarak ifade edilir. Ayrıca belâgatin, Arapça ifadelerin korunması, haberlerin muhafaza edilmesi, doğal yapısının ve özelliklerinin anlatılması, dilin incelik ve güzelliğinin ifade edilmesi hususunda ciddi bir etkisi vardır. Hatta Kur'ân-ı Kerîm'in icazına, emir ve üslubunun inceliklerine vakıf olabilmek ancak belâgat ile mümkündür.

Şeyh Abdülkâhir el-Cürcânî'den başlayarak, ondan sonra gelen alimler belâgat ilmine büyük önem vermişler ve onun derinliklerini keşfetmeye çalışmışlardır. Kendisinden sonra gelen ulema tarafından Ebû Yakup el-Sakkâkî'nin *Miftâhu'l-ulum* isimli kitabı Belâgat ilminde bir referans noktası olarak kabul edilmiştir. Bu eserin özeti olan Celaledin Ebû'l-Meâlî Muhammed b. Abdurrahman el-Hatîbu'l-Gazvî'nin¹ *Telhîsu'l-miftah* isimli eseri belâgate dair önemli eserlerdendir. Alimler bu eser üzerine yoğunlaşmışlar ve tüm vakitlerini bu eseri şerh etmek üzere vakfetmişlerdir. Sa'd et-Teftâzânî'ye² kadar eserin bazı şârihleri şunlardır; Halhâlî, Kayseri, Subkî. Teftâzânî ise esere muhtasar ve mutavval olarak iki şerh yazmıştır. Elimizdeki kısa Şerh *Telhîs u'l-miftah* veya *Muhtasaru'l-meânî*'dir. Birçok alim bu eser için hâşiyeler kaleme almıştır.

¹ Muhammed b. Abdurrahman el-Kazvî'nin Ebû'l-Maâlî eş-Şafî: Şam'ın meşhur allâme ve fakih hatiplerindendir. Arapça, Usul, Meânî ve Beyân gibi ilim dallarında söz sahibidir. Anadolu'nun bir kazasında doğmuş önce Şam'a sonra Mısır'a göç etmiştir. Mısır'da bir müddet ikamet etmiş sonra tekrar Şam'a taşınmıştır. Şam'ın Kale Caminde hatiplik yaptığı bilinmektedir. En meşhur eseri *Telhîs u'l-miftah*'tır. H.739/1338 senesinde vefat etmiştir. İsmail b.Ömer b. Kesir el-Dimeşkî, *el-Bidâye ven'Nihâye*, (Beyrut, Mektebetül'maarif, t.y), 14/185; Ahmed b. Ali b. Muhammed b. Haceri'l-Askalânî, *el-Dâru'l-kâmine fi a'yanî mietis'-sâmine*, (Hindistan, Dâiretü'l-maârif-i Osmaniyye, Haydarabat, 1972) 3/4; Abdurrahman b. Ebûbekir, Celaledin e's-Suyûtî, *Buğyetü'l-vu'ât fi tabakâti'l-lugaviyyîn ve'n-nuhât*, (Sayda, el-Mektebetü'l-asriyye, t.y) Hayreddin b. Muhammed b. Muhammed b. Ali b. Fâris, el- Zerkî, *el-E'lâm* (Beyrut, Daru'l-ilim lilmelâyîn, 2002) 6 /192.

² Sa'düddîn Mes'ûd b. Fahriddîn Ömer b. Burhâniddîn Abdillâh el-Herevî el-Horasânî et-Teftâzânî: Horasan'ın Nesâ vilâyetinin Teftâzân kasabasında doğdu. İcî ve Râzî gibi zatlardan ilim tahsil etti. Usul, Mantık, Nahv, Belâgat ve Kelam alanında eserler telif etti. Bu eserlerinden bazıları şunlardır: Şerh-u kavâidi İbn-i Hişâm fi'l-İ'rab, Şerhu't-tasrîf li'z-Zencânî, Şerh-u telhîsu'l-miftah li'l-Gazvî'nin. Bu eser ilgili kitabın mufassal şerhidir. Muhtasarının ismi *Muhtasaru'l-meânî*'dir. Teftâzânî H. 972/1390 senesinde vefat etmiştir. Şemseddin Ebû'l-meâlî Muhammed b. Abdurrahman b. el-Gazî, *Divânu'l-İslam*, (Beyrut, Dâru'l-kütübü'l-ilmiyye, 1990) 3/24; Mustafa b. Abdullah (Hacı Halife) *Süllemü'l-vusûl ilâ tabakâti'l fuhûl*, (İstanbul, Mektebe-i ırcica, 2010) 3/329 Adil Nuweyhed, *Mu'cemü'l-müfessirîn* (Min sadri'l-İslam ve Hatta'l-asrı'l-hazır) (Beyrut: Nuweyhed Eğitim Kültür Müessesesi, 1988) 2/670; Yusuf Serkis, *Mu'cemü'l-matbûâtî'l-Arabiyye ve'l-mu'rabe* (Mısır: Matbaa-i Serkis, 1928) 2/635; Ömer Kakhâla, *Mu'cemü'l-müellifîn* (Beyrut: Dâru'l'ihyâi't-türâsil-Arabî) 12/228.

Teftâzânî'nin torunu Şeyhülislam el-Herevî¹ de bunlardan birisidir. Herevî'nin bu hâşiyesi üzerine çağdaş yorum ve değerlendirmeler yapılmıştır. H. 12. yüzyılda Mısır'da el-Ezher'in en ünlü şeyhlerinden biri olan İmam el-Hafnî'nin hâşiyesi bunlardan biridir. Bu hâşiyeyi talebelerinden birisi eksiklerini gidererek düzenlemiş ve kitabı “Ahvâlü'l-İsnadi'l-haberi” bölümüyle tamamlamıştır.

Araştırmanın Önemi ve Tercih Edilme Sebepleri

- Eser, belâgat hakkında yazılmış eserlerin en yenilerinden olup daha önce hiç çalışılmamış olması ve belâgatın kendi içerisinde hoş ve nükteli manalar barındırması nedeniyle araştırmacıların ilgisini çekmektedir.
- Hafnî'nin bu hâşiyesi, sadece Sekkâkî, Gazvînî, Teftâzânî ve Hafîd gibi belirli kişilerin görüşleri üzerine şekillenmemiştir. Aksine, bu eser tüm mütekaddimîn ve müteahhirîn alimlerinin belâgat ve lügata dair görüşlerine dayanmaktadır. Hâşiyedeki bazı bilgiler, Cürcânî, Zemahşerî, Fenârî, Hitâbî, Safevî ve Melvî gibi kişilerin hâşiyelerinde bile bulunmamaktadır. Ancak, bu eserde zaman zaman bu kişilerin görüşlerine de yer verilmiştir.
- Hâşiyede önemli tercihlere ve birçok görüşe yer verilmiştir. Ayrıca, anlaşılması zor olan konular, Teftâzânî'nin torununun görüşleri çerçevesinde açıklanmıştır.
- 12. yüzyılın müellifleri arasında belâgat ve lügat alanında öne çıkan bir kişiyi tanıtmak amaçlanmıştır. Zira, kitabın müellifi kadar kendi zamanında Arapça'ya hizmet eden ve ilminden istifade edilen başka kimse bulunmamaktadır.
- Belâgat mirasını ihya etmek, bu konudaki görüşleri, tercihleri, itirazları ve birtakım nükteleri açıklamak, dilsel ve bilişsel yönden zenginleştirmek, belâgat kitaplarının neşrinin önemine vurgu yapmak hedeflenmiştir.

¹ Ahmed b. Yahya b. Muhammed b. Sa'düddîn Mesud b. Ömer et-Teftâzânî el-Herevî: Şâfiî fakihlerinden olup “Şeyhu'l-İslam” ve “Ahmed el-Hafîd” olarak meşhur olmuştur. Künyesi “Seyfeddin” olmakla beraber daha çok “Hafîdü's-Sa'd et-Teftâzânî” ismiyle de bilinmektedir. Kendisi hakkında “zamanın en fakihi ve alimi” denmiştir. Hususiyle fıkıh ve hadis ilminde mahir idi. Eserlerinden bazıları şunlardır: *Mecmûa mine'l-fevâidi'l-müteferrikati bihalli'l-müşkilât*, *Keşfü'l-ma'dûlât*, *Keşfü'l-ferâizi's-serrâciyye*, *Hâşiyetü alâ şerh-i vikâyeti'r-rivâye fimesâili'l-hidâyeti li Sadri's-Şeria*, *Hâşiyetü ale'l-muhtasar*, *el-Mutavval li't-Teftâzânî (Maânî ve Beyân)*. *Hâşiyetü ale'l-muhtasar* isimli eseri inceleyecek olduğumuz eser olup H. 886/1481 yılında telif edilmiştir. Hafîd'in, en doğru verilere göre H. 916/1510 yılında vefat ettiği düşünülmektedir. Muhammed Hıfzurrahman b. Muhibbirrahman el-Kemalâî, *el-Budûru'l-maziyye fi terâcimi'l-Hanefiyye*, (Kahire: Dâru's-Sâlih, 2018) 4/59; Halife, *Keşfü'z-zunûn*, 5/190; Ömer Kahhâla, *Mu'cemü'l-müellifin*, 2/205 Adil Nuweyhed, *Mu'cemü'l-müfesssîn* 2/736; el-Zerklî, *el-İ'lâm* 1/270.

Araştırmanın Problemleri.

Bu problemleri birkaç soruda toplamak mümkündür.

- Hafîd es-Sa'd el-Herevî kimdir?
- İmamü'l-Hafnâvî kimdir?
- Hafnî'nin haşiyesindeki kaynaklar nelerdir?
- Şerhinde takip ettiği usul nedir?
- Hafnî'nin eserde işlediği konular nelerdir?
- Hafnî'nin haşiyesinden kendisinden sonra hangi alimler alıntı yapmışlardır.

Araştırmanın Amacı

- Hafîd el- Herevî'yi tanıtmak,
- İmam Hafnî'yi ve zamanındaki siyasi otoritelere tesirini tanıtmak,
- Hafnî'nin lügat ve belagate dair kaynaklarını tanıtmak,
- Hafnî'nin şerh ve açıklamalarında takip ettiği metodu göstermek,
- Şerhinde naksettiği ve arz ettiği konuları açıklamak,
- Kendisinden sonra Hafnî'nin şerhinden hangi alimlerin istifade ettiğini ibraz etmek,
- Müellifinde istediği gibi eserden yola çıkarak birtakım yargılara varmak.

Araştırmanın Zorlukları

Bu araştırmayı zorlaştıran sebepler şunlardır:

- Mantık, kelam ve felsefî tabir ve akli yorumların Hafnî'nin izahlarından fazla olması
- Edebî tabir ve ibarelerin az, cansız, karmakarışık olması, Kelam ve Mantık kitaplarına bakılmadan bilinmemesi,
- Bazı ibarelerin aşırı kısa olması sebebiyle araştırmacının kastedilen manayı anlayamaması,
- Hafnî'nin istifade ettiği kaynaklar hakkında daha fazla malumata ihtiyaç olması,
- Hafnî'nin sözlerini naklettiği alimlerin isimlerini çok kısa tutması örneğin “es-Seyyid” ve eş-Şârih gibi,
- Zaman zaman müellifin sözüyle şârihlerin sözünün birbirine karışması ve birbirinden ayrılmasının zor olması,
- Bazı kısımlarda müellifin kastının tam olarak anlaşılabilmesi

Eser Hakkındaki Akademik Araştırmalar.

Bunca araştırmacı, özel ve teknik imkanlar olmasına rağmen Hafnî'nin bu eseri üzerine bu zamana kadar yapılan bir araştırmaya rastlanmamıştır.

Çalışmanın Yöntemi

Çalışma, iki bölümden oluşmaktadır. Birinci bölümde müellifin hayatı, ilmi şahsiyeti ve eserleri hakkında bilgi verildikten sonra eserin tahkik kısmında takip edilen metot anlatılmıştır. İkinci bölümde ise eserin tahkikli metni verilmiştir. Çalışmada, özellikle Hafnî'yi anlatırken betimleyici tarihsel yöntem kullanılmış Kur'ân ayetleri, hadisler, bazı şiir ve ifadeler izah edilirken araştırma ve yorum yöntemine yer verilmiştir. Ayrıca metni inceleyip düzeltirken üç temel nüshadan yola çıkarak karşılaştırmalar yapılmıştır.



1. BÖLÜM

MUHAMMED B. SÂLİM EL-HAFNÎ'NİN (Ö. 1181/1767) DÖNEMİ, HAYATI ve ESERLERİ

1.1 İmam Hafnî Dönemi

Hiç şüphesiz ki bir kişinin yaşadığı koşullar incelenerek hayatı hakkında birtakım yargılara varmak mümkündür. Bu nedenle, Hafnî'nin fikir yapısını ve yetiştirme tarzını etkileyen çevresinin ve yaşam koşullarının gözden geçirilmesi gerekmektedir.

1.2 Siyasi hayat

Genel olarak tarihçiler, Kanunî Sultan Süleyman'ın (974/1566) ölümüyle Osmanlı İmparatorluğu'nun genişleme sürecinin sona erdiği ve zayıf padişahların devlet yönetiminde daha etkili olmalarının önünün açıldığı konusunda mutabıktır.¹ Kanuni'den sonra tahta daha önceden Şehzade Mustafa idam edildiği için güçlü kişiliği ve askeri başarısıyla tanınan oğlu II. Selim geçse de durum değişmedi. Ayrıca bu dönemde iktidara gelen birçok padişahın çocukluk döneminde olması, imparatorluğun krizle karşı karşıya kalmasına yol açtı. Bu gerileme sürecinde, imparatorluğun ayakta kalmasını sağlayan güçlü ve etkili liderlik rolleri büyük önem taşıyordu.

Öte yandan on altı yıl devam eden savaşların ardından imzalanan Karlofça Antlaşması, devleti sarsan ilk büyük askeri yenilgidir. Ayrıca Osmanlı İmparatorluğu'nun idari, mali ve sosyal yapısının sarsılmasına yol açmıştır.² Osmanlı Devleti, Avusturya, Rusya, Venedik ve Polonya arasında (1110/1699) yapılan bu antlaşmaya göre topraklarının 356.000 km²'sini bu ülkelere bırakmıştır. Bu antlaşmanın neticesinde M. 1699 yılının doğu hakimiyeti açısından en önemli yıllardan biri olduğunu ve bu tarihten sonra hakimiyetin Avrupa'ya geçtiğini söylemek mümkündür.³

Karlofça Antlaşmasından sonra, farklı aralıklarla da olsa felaketler birbirini izlemiştir. Örneğin devletin, 1188/1774 yılında Rusya ile imzaladığı Küçük Kaynarca Antlaşması'yla Kırım, Besarabya, Kuban gibi yerlerin kaybedilmesi, Karadeniz ve

¹ Carl Brockelmann, *Târihi 'ş-şuûbi 'i-İslamiyye* (Lüban, Daru'l-İlim lilmelâyîn, 1981) 457.

² Muhammed Ferid ibn-i Ahmed Ferid Paşa, *Târihi 'd-devleti 'l-alıyyeti 'l-Osmaniyye, thk. İhsan Hakkı, (Lübnan) 1/321.*

³ Will Durant, *Kıssatü'-hazzârat*, trc. Zeki Necip Mahmut vd. (Lübnan: Dâru'l-ciil) 33/87-88.

Akdeniz’de Rus gemilerine seyrüsefer serbestliği, Rusya’nın İstanbul’da kendisi için bir kilise inşa etmesi ve Osmanlı ülkesinde yaşayan tüm Ortodoks Hristiyanları koruma hakkına sahip olması, Osmanlı Devleti’nin Rusya’ya on beş bin kese savaş tazminatı ödemesi gibi. Osmanlının bu antlaşmayla düşmanlarına taviz vermek zorunda kaldığı anlaşılmakta ve Rusya’nın Kırım’ı kendi topraklarına katmak için ilk adım attığı görülmektedir. Ayrıca Rusya, Ortodoks Hristiyanları koruma hakkı sayesinde Osmanlı İmparatorluğu’nun iç işlerine karışma hakkını saklı tutmaktadır.¹

Tarihçiler, Hicri on ikinci yüzyılı, kamu hayatının çeşitli alanlarını kapsayan dağılma ve bozulmaya yol açan faktörlerin ortaya çıkmasının bir sonucu olarak Osmanlı yönetiminin bu dönemini “ihtiyarlık dönemi” olarak değerlendirmektedir. Siyasi açıdan otorite sarsılınca Osmanlı sultanlarının yönetimde etkisi zayıflamış bazı vezirlerin, nazırların ve komutanlarının hükümet üzerindeki etkileri ve baskıları güçlenmiştir.² Daha da kötüsü, bu devlet ricali yeterli deneyime sahip olmayıp makamlarını kamu çıkarlarının dışında kullanmaktadırlar. Hatta bazı devlet adamlarının rüşvet ve gasp yoluyla mal sahibi oldukları iddia edilmektedir. Bu nedenle devlet yönetimi liyakati olmayan kişilerin elinde oyuncak olmuştur. Bu durum birçok alanda işlerin daha da kötüleşmesine, adaletsizliğin yayılmasına, insanların geçim kaynaklarının azalmasına, cehaletin yayılmasına ve üretimde gelir-gider dengelerinin bozulmasına sebep olmuştur. Ayrıca, devletin askeri gücü zayıfladığından sömürgeci ülkeler için kolay bir av haline gelmiştir. Öte yandan Osmanlı Devleti bu belirgin bozulmayla uğraşırken Avrupa’da bilimin dizginlerini eline alan bir uyanış başlamıştır. Avrupa Rönesansı, siyasi, askeri, ekonomik ve sosyal düzeyde hayatın tüm yönlerini kapsamaya başlamış ve bu üstünlük nedeniyle Avrupa, etkisini genişletmeye ve yeni bölgeleri kontrol imkanına kavuşmuştur.³ Tüm bu koşullar, Osmanlı Devleti’nin eyaletlerinde şiddetli bir parçalanma ve bağımsızlık hareketlerinin ortaya çıkmasına neden olmuştur. Hicri 1108’de doğan Sultan I. Mahmud Han, tahta çıktığında, Patrona Halil’in etkisi altındaydı. Halil, kendi kaprislerine ve amaçlarına göre istediği kişiyi atıyor ve istediği kişiyi görevden alıyordu. Patrona Halil’in öldürülmesinin ardından şehir huzura kavuştu ve insanlar mallarını ve canlarını güvence altına aldılar.⁴ Güven ve istikrar sağlandıktan sonra, devlet İran’la savaşa başladı ve Osmanlı orduları

¹ Ferid, *Târihi’l-devleti’l-Osmaniyye*, 1/321.

² George Zidane, *Mısru’l Osmaniyye*, trc. Muhammaet Harb (Mısır: Dâru’l-hilal) 65,66.

³ Ajlan, *Hareketü’t-tevhid ve’l-islahi fi Necd*, 19.

⁴ Ferid, *Târihi’l-devleti’l-aliyyeti’l-Osmaniyye*, 1/320.

birkaç defa Şah Tahmasp'ın askerlerini yenmeyi başardılar. Bunun üzerine Şah, anlaşma talep etti ve iki devlet, Acem Krallığı'nın Tebriz, Ardahan, Hemedan ve Lorestan'ın dışında fethettiği her şeyi Osmanlı Devleti'ne bırakmak şartıyla 12 Receb 1144/10 Ocak 1732 tarihinde anlaşma imzaladı. Ancak Acem Devleti'nin en kıdemli valisi Nadir Han bu antlaşmaya karşı çıktı ve ordularını İsfahan'a yürüterek Şah Tahmasp'ı tahttan indirdi.¹ Onun yerine küçük oğlu III. Abbas'ı tahta çıkardı ve kendisini onun vasisi olarak ilan etti. Daha sonra Osmanlı topraklarına yürüdü ve bazı Osmanlı birliklerini yendikten sonra Bağdat şehrini kuşattı. Serasker Topal Osman Paşa, Nadir Han ile savaşmak için harekete geçti ve aralarında Topal Osman Paşa'nın öldürüldüğü bir dizi çatışma yaşandı. Osmanlı Devleti temsilcisi ve Nadir Han arasında 18 Cemaziyelevvel 1149/24 Eylül 1736 yılında Tiflis'te bir anlaşma yapıldı. Bu anlaşmaya göre Nadir Han, Osmanlı Devleti'nin aldığı tüm toprakları Acem'e iade etmesi ve iki devletin sınırlarının, Sultan IV. Murad zamanında imzalanan Miladi 1639 tarihli antlaşmada belirlendiği gibi olması şartıyla Acem kralı ilan edildi.²

Özetle, el-Hafnî, hayatını Mısır'da Osmanlı İmparatorluğu'nun gölgesinde geçirmiş ve sırasıyla altı sultan görmüştür: 1102/1690'dan 1106/1694'e kadar hüküm süren II. Ahmed, ardından 1106/1694'ten 1115/1703'e kadar hüküm süren II. Mustafa, sonra 1115/1703'ten 1143/1730'a kadar hüküm süren III. Ahmed. 1143/1730'dan 1168/1754'e kadar hüküm süren I. Mahmud, daha sonra 1168/1754'den 1171/1757'ye kadar hüküm süren III. Osman, ardından 1171/1757'den 1187/1773'e kadar hüküm süren III. Mustafa.

Hafnî siyasi meselelerde aktif bir katılımcı olup bazı idareciler onun fikirlerinden ve açık sözlülüğünden nefret etseler bile, tavsiyelerini açık ve güçlü bir şekilde ifade etmekten çekinmeyen bir kişiliğe sahiptir. Aynı zamanda divan-ı hükümetin bir üyesi olduğu için bir grup kardeşiyle birlikte Mısır halkını temsil etmektedir. Tüm ciddiyet ve gücüne rağmen Mısır Valisi Ali Bey, faaliyetleri hususunda ona karşı koyamamış veya onu düşman edinmemiştir. Hiçbir zaman yöneticilerin halkı rahatsız eden veya çıkarlarına zarar veren faaliyetleri karşısında onları halk adına tehdit etmekten çekinmemiştir. Örneğin bir keresinde divanda yukarı Mısır'da cereyan eden isyan hareketlerini bastırmak

¹ Ferid, *Târihi'd-devleti'l-Osmaniyye*, 1/320.

² Ferid, *Târihi'd-devleti'l-Osmaniyye*, 1/321.

için bir savaş seferi gerekliliğini müzakere etmekteydiler. Hafnî söz almış ve ayağa kalkarak, bu tür seferlerin halka zarar verdiğini ve çıkarlarını bozduğunu dile getirmiştir. Konuşmasının sonunda da gür bir sesle Allah'a yemin ederek halka zarar verecek böyle bir askeri sefere asla müsaade etmeyeceklerini, şayet sefer olacak olursa bunun kimseye faydasının olmayacağını ifade etmekten çekinmemiştir.

Hafni, Şeyh el-Şabrâvî'nin ölümünden sonra El-Ezher Üniversitesi'nin şeyhliğini devralmış ve on yıl boyunca bu görevde kalmıştır. Bu süre zarfında melikler arasındaki birçok fitneyi durdurmayı başaran Hafnî, Mısır'da Ali ve Salih Paşa'ların bağımsızlık hareketine karşı çıktığı için suikasta uğramış ve zehirlenerek öldürülmüştür. Mısırlı ünlü tarihçi Abdurrahman el- Cebertî'ye göre Hafnî, kendi bölgesinde sözlerine çok ehemmiyet verilen bir kişidir. Onun izni ve onayı olmadan hiçbir faaliyet yapılamamaktadır. Hatta ona göre Mısır'daki paşalar adına Osmanlıya karşı kıyam hareketleri başlayınca bazı emirler 1181/1767 yılının Rebiülevvel ayının 27.cumartesi günü kendisinden destek istemişler ancak o, tüm bağımsızlık ve isyan hareketlerini hoş görmeyip onları kınamıştır. Üstadı ortadan kaldırmadan amaçlarına ulaşamayacaklarını bildiklerinden dolayı da onu ortadan kaldırmışlardır. Bu isyan belası Mısır'dan sonra Şam, Hicaz ve dünyanın dört bir yanına yayılmıştır.

1.3 Kültürel ve Sosyal Hayat

Mısır'daki sosyal ve kültürel durumun ve bunun Şeyh el-Hafnî'nin hayatı üzerindeki etkisini anlamak için, Mısır'daki en önemli sosyal olayları bilmek gerekir. Çünkü bunu bilmek, Şeyh el-Hafnî'nin bilimsel yönleri hakkında resmi daha net hale getirecektir.

Mısır, Müminlerin Emiri Hz. Ömer b. el-Hattâb'ın hilâfeti sırasında asil sahabe Amr b. Âs (r.a) tarafından fethedildiği için İslam dünyasının kadim ve büyük şehirlerinden biridir. Mısır'ın İslam devletlerinde ve Müslümanların kalbinde önemli bir yeri vardır. Evvela Şîî Fatımiler, Kahire şehrini inşa ederek burayı kendi merkezleri yaptılar. Kahire'yi mezhebî öğretilerini yaymak için bir bilim merkezi haline getirdiler. El-Ezher Camii ile diğer bilim merkezlerini inşa ettiler. Selahaddin Eyyubî'nin eliyle ortadan kaldırılmalarından sonra, Kahire ve Mısır, İslam dünyasının en önemli bilim merkezlerinden biri haline gelmiştir. Bu durum, Seyfeddin Kutz'un Tatarları yenmesinden ve Abbasi Halifesinin Kahire'de bulunmasından sonra daha da güçlenmiştir. Bu nedenle o dönemde Mısır ve Kahire'nin ilmi hayatında bir payı olmayan

ve el-Ezher Üniversitesi'ne gidip müderrislerden ders almayan ve ilimlerinden istifade etmeyen bir âlim bulmak neredeyse imkânsızdır.

Mısır'da el-Ezher Camii dışında da birçok medrese olup ilmî hayatı canlandırmada önemli rol oynamaktadır. Ayrıca Şeyh el-Hafnî'nin hayatını ve çalışmalarını daha iyi anlamak için, dönemin Mısır'ındaki ilmî kurumlarının ve sosyal olayların bilinmesi önemlidir. El-Ezher Camii'nin yanı sıra, Mısır'da eğitim veren diğer okullar ve medreseler, İslam dünyasının dört bir yanından gelen öğrenciler için birer cazibe merkezidir. Çünkü bu kurumlar, bilim ve dini eğitim alanında önemli roller üstlenmişlerdir. Bu medreselerden bazıları şunlardır:

1. **Sâlihiye Medresesi:** Bu okul, İmam Şafî'nin (r.a) kabrinin yanındadır ve İmam Şafî'nin yanındaki şerefinden dolayı dünyanın en büyük okuludur. Kurucusu Selahaddin Eyyubî'dir. İslam beldelerinde ne ondan önce ne de sonra onun gibi bir okul inşa edilmiştir.¹
2. **Kâmiliye Medresesi:** Mısırdaki başka benzeri olmayan tek Dâru'l-Hadistir. El Makrîzî'ye göre bu ikinci Dâru'l-Hadis'tir, çünkü yeryüzünde Dâru'l-Hadis'i ilk inşa eden Şam'daki Nureddin Mahmud bin Zengî'dir. Sonra melik Kâmil, bu medreseyi inşa etmiştir.²
3. **Zahiriye Medresesi:** Çerkez Halilî, tarafından inşa edilmiştir.³

Bu medreseler ve ismini zikretmediğimiz diğer medreselerin hepsi, Mısır'daki bilimsel yaşamın gerçekliğini göstermekte, yöneticilerin ve sultanların Mısır ve Kahire'de geniş bir bilimsel yaşamın varlığına olan ilgisini göstermektedir.

Mısır'daki genel kültürel hayata gelince: Osmanlılar, Mısır'a girdikten ve yönetimi ele aldıktan sonra İslam dünyasının liderliğini devraldılar. Ancak her devlet gibi Osmanlılar da zamanla zayıflayıp yaşlanınca, Mısır, sömürgeci ve Batı kültürünün İslam ülkelerine girmesi için ana geçit haline gelmiştir. Şu kadar var ki müellifin dönemi, Osmanlı Devleti'ndeki düşüşün başlangıcı olarak kabul edilen zamana denk gelmektedir.

¹ Abdurrahman b. Ebûbekir Celaleddin es-Suyûtî, *Hüsnü'l-muhâdara fî târih-i Mısır ve'l- Kahire* (Mısır: Dâru'l-ihyâi'l-kütübi'l-Arabiyye, 1967) 2/262

² Ahmet b. Ali b. Abdulkahir, Takiyyü'd-dîn el-Makrîzî, *el-Mevâiz ve'l-itibâr bi zikri'l-haddati ve'l-âsâr* (Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1418), 4/219; Suyûtî, *Hüsnü'l-muhâdara fî târih-i Mısır ve'l- Kahire*, 2/262

³ Bk. Ebûlfađl Ahmet b. Ali b. Muhammet b. Ahmet b. Hacer el-Askâlânî, *İnbâü'l-Ömer bi inbâi'l-asr, Meahüsni-i hîşî*, (Mısır: el-Meclûsü'l-a'la li'l-meşûni'l-İslamiyye – licenneti ihyâi'l-kavâtil- İslamî, 1969) 1/314; Suyûtî, *Hüsnü'l-muhâdara*, 2/27; Abdurrahman b. Ebûbekir Celaleddin es-Suyûtî, *Hüsnü'l-muhâdara fî târih-i Mısır ve'l- Kahire*, Muhammed Ebûlfađl İbrahim, felem (Mısır: Dâru ihyâi'l-kütübi'l-Arabiyye, (1967), bk.; Suyûtî, *Hüsnü'l-muhâdara*, 2/262

Sultan III. Ahmed zamanında Damat İbrahim Paşa, Avrupa hakkında bilgi edinmenin önemini kabul eden ilk Osmanlı yetkilisiydi. Bu nedenle, Astana'da Avrupalı elçilerle düzenli temaslar kurdu ve Avrupa başkentlerine Osmanlı elçileri gönderdi. Bu elçiler, yalnızca daha önce imzalanmış antlaşmalar için ticari ve diplomatik anlaşmalar yapmakla görevli değillerdi. Aynı zamanda devlete Avrupa diplomasisi ve askeri gücü hakkında bilgi vermeleri de gerekiyordu. Aslında tüm bu hamleler Osmanlının üzerindeki gelişimi ve değişimi engelleyen demir perdelerin yırtılması anlamına geliyordu.

Öte yandan insanlar, Sanayi Devrimi ve sömürgecilikle zenginleşen Avrupa'dan etkilenmeye ve mobilya, ev dekorasyonu, saray inşası ve bahçe düzenlemeleri konusunda Avrupa geleneklerini taklit etmeye başladılar.¹ Avrupa'nın bu tesirinden Osmanlının başkenti ve Mısır gibi diğer vilayetleri de nasibini almıştır. Bu dönemden sonra batı kültürü İslam ülkesinde kök salmaya başladığı görülmektedir. Özellikle Mısır kıyı şeridi, Batı istilasının sürekli göz diktiği en önemli İslam beldelerindendir. Çünkü tarihçi Haraşî'ye göre: Mısır, Doğu'nun anahtarıdır ve Doğu'yu ve İslam dünyasını savunmakta olup kültürel ve medeniyet statüsü ve seçkin coğrafi konumu ile İslam beldelerini batıya karşı koruyan zaptedilemez bir engeldir.² Bu bilgilerden yola çıkarak bu dönemde Avrupa kültürünün etkisinin büyük ve açık olduğu görülmektedir.

Bilimsel açıdan değerlendirdiğimizde İslam tarihinde Osmanlının bu dönemi, tüm ilimlerde ileri bir aşama olarak kabul edilmekle birlikte, bu aşama haşiyeye türü eserler açısından da geliştiği dönemlerden biridir. Hatta öyle ki şerh ve haşiyelerin çokluğundan dolayı ana kitaplar arka planda kalmış ve çıkan yeni kitapların çoğunun haşiyeye ve şerh üzerine olduğu görülmüştür.

Osmanlı Devleti'nde ilim önemlidir. Bu nedenle ilk örnek medrese kuran kişi devletin ikinci sultanı Orhan'dır. Devletin diğer padişahları da onu örnek alarak Bursa, Edirne ve diğer şehirlerde okullar ve enstitüler açmışlardır. Sonra Fatih Sultan Mehmet, II. Bayezid, Yavuz Sultan Selim ve Kanuni Sultan Süleyman gibi Osmanlı padişahları, bilimsel yönle daha çok ilgilenmişlerdir. Fatih Sultan Mehmet dönemi, özellikle İstanbul'un fethinden sonra bilimsel açıdan büyük önem taşıyan bir dönemdir. Fatih, eğitimde bazı reformlar yapmış, müfredatın iyileştirilmesini ve geliştirilmesini

¹ Bk. Ali Muhammet Muhammet es-Salâbî, *el-Devletü'l-Osmâniyye, Avâmîli'n-nuhûs ve Esbâbi's-sukût* .1 (Mısır: Dâru't-Tevzi ve'n-nuşûru'l-İslamiyye, 2001).

² Süleyman b. Salih el-Haraşî, *Keyfe ihtelle'l-İngiliz-Mısır* (b.y)1/18.

denetlemiş, medreselerin ve diğer okulların tüm büyük ve küçük şehirlerde ve köylerde yayılmasını sağlamış, onlara büyük vakıflar bağışlamışlardır. Bu eğitim kurumlarını organize de etmiş ve onları sınıflar ve aşamalar halinde düzenlemiş, müfredatı belirlemiş, her aşamada öğretilen bilimleri ve konuları belirlemiş ve hiçbir öğrencinin ustalaşmadan bir aşamadan diğerine geçemeyeceği şekilde sınav sistemini belirlemiştir. Hatta Sultan, bu konuları bizzat takip etmiş, denetlemiş, bazen öğrencilerin sınavlarına katılmış, zaman zaman okulları ziyaret etmiş, hocaların verdiği dersleri dinlemekte sakınca görmemiş, öğrencilere gayretli ve çalışkan olmalarını tavsiye etmiş, muvaffak olan hocalara ve öğrencilere ihsanda bulunmuştur. Tüm devlet okullarında eğitimi ücretsiz hale getirmiştir. Bu hususta Fatih Sultan Mehmet'in İstanbul'da yaptırdığı sahn-ı seman medreseleri de önem arz etmektedir. Burası öğrencilerin eğitiminin son aşamasını geçirdiği yerdir. Ortasında geniş bir avlu, çevresinde ders yapılan mescitler ve eklerinde öğrencilerin uyumaları ve yemeleri için yatakhaneler ve yemekhaneler bulunmaktadır. Fatih, tüm bu faaliyetler için aylık bir mali ödenek oluşturmuştur. Bu medreselerde: Tefsir, hadis, fıkıh, edebiyat, belâgat, dil ilimlerinden mana, beyân, bedî, ve geometri gibi dersler okutulmuştur.¹ Osmanlı Devleti, özellikle Şeyhülislamlık makamının varlığı ve padişahların bu yöne özel bir kutsiyet atfetmesi nedeniyle alimlere olan ilgisini hep birinci derecede tutmuştur.

Hafnî'nin dönemine gelince bu dönem, modern Osmanlı edebî hareketinin başlangıcı sayılmıştır. Türk diline çeviri hareketi aktif hale gelmiş, Sultan III. Ahmed, Fransız medeniyetinin fabrikaları ve başarıları hakkında bilgi edinmek için Fransa'ya elçiler göndermiş,² Kur'ân'ın tahrif edilme korkusuyla basılmaması gerektiğine dair Müftü'nün onayı ve fetvasının ardından İstanbul'da bir matbaa kurulmuştur.³ Ne yazık ki, Osmanlı Devleti'nin Batı'nın ilmi ve teknolojisi yerine daha çok kültüründen etkilenmiş olması Osmanlı Devleti'nin çöküşüne yol açmıştır. Bu nedenle, bu dönem Osmanlı kaynaklarında "Lale Devri" olarak bilinmekte ve Osmanlı başkentinde dikilen çiçeklere verilen aşırı dikkat ve bakıma bir göndermedir.⁴

¹ Salâbî, *el-Devletü'l-Osmaniyye*, 138.

² el-Masdaru nefsihü, 312.

³ Ferid, *Târihi'd-devleti'l-Osmaniyye, thk. İhsan Hakkı, (Beyrut: Daru'n-Nefâis 1981), 319.*

⁴ Ulvî b. Abdulkahir es-Sekâf, *el-Mûseatü't-tarihiyye*, b.y. t.y., 8/49.

1.4 İmam Hafnî'nin Hayatı

1.4.1 Adı, Soyu, Doğumu

Asıl ismi: Muhammed b. Salim b. Ahmed Hafnî el-Hüseynî'dir. Nesebi babasının annesi tarafından İmam Hüseyin'e (r.a) dayanmaktadır. Nisbesi: Hafnî, Hafnâvî veya Hafnevî, şeklinde olup Mısır'ın Şarkiye vilayetinde bir kasaba olan Yelbis'in Hafnâ köyünden gelmektedir. Bu durum halvet kelimesinin Halvetî tarikatına nisbeti gibidir. Künyesi "Ebu'l-Makârim", lakabı ise "Şemseddîn"dir.

Hafnî, 1100/1690 yılında Hafna köyünde doğmuş ve burada büyümüştür. Kur'ân-ı Kerîm'in Şuarâ Sûresi'ne kadar kendi köyünde okumuş, daha sonra babası onu on dört yaşındayken Şeyh el-Beşbişi'nin tavsiyesi üzerine Kahire'ye göndermiştir. Kahire'de Kur'ân ezberini tamamlamış ve ardından İbn Mâlik'in *Elfîyye*'si, *Selam*, *Cevhere* ve *Rahbiyye* gibi eserleri ezberlemiştir.

1.4.2 Yüksek Eğitimi ve Bilimsel Çalışmaları

Ders ve fetva vermek hususunda hocalarından gerekli icazeti alan Hafnî, Hicri 1122/1710 yılında *Eşmûnî*, *Cemu'l-cevâm*, *Menhac*, *Muhtaru's-Saad* ve diğer fıkıh, mantık, usul ve hadis kitapları gibi önemli eserleri okumuştur. O dönemde birçok ilim öğrencisi gibi derslerine yönelmiş ve geçim sıkıntısı çekmiştir. Bu nedenle, kalem, kâğıt ve diğer yazı malzemeleri alarak kitapları kopyalama işiyle meşgul olmuştur. Ancak bu iş, ilimden kopacağı korkusuyla ona zor gelmiştir. Hafnî, sunum ilminde de (hitabet ve anlatım sanatı) üstünlük sağlamış nesir (düzyazı) ve nazım (şiiir) alanlarında başarılı olmuştur. Zamanındaki insanların çoğu, onun öğrencisi olmuş ve ondan mezun olmuştur.¹

1.4.3 Kişiliği ve özellikleri

Hafnî'nin nitelikleri arasında, vakarlı ve ağırbaşlı olması özellikle dikkat çekiciydi. Vakar ve heybeti sebebiyle kimse ona kolayca yaklaşamazdı. Tabiatı son derece cömertti ve görünüşü ağırbaşlıydı. Büyük bir sakalı ve keskin bakışları vardı; tüm bu

¹ Muhammed Halil b. Ali b. Muhammed b. Muhammed b. Murad el-Hüseynî, *Silkü'd-dürrer fî ayâni karni's-sânî aşera*, (Beyrut: Dâru'l-beşâiri'l-İslamiyye, 1988) 4/49; Abdurrahman b. Hasan el-Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcimi ve'l-ahbâr*, (Beyrut: Daru'l-cil t.y.) 1/399; Hayreddin b. Mahmud b. Muhammed b. Ali b. Fâris, Zerkli, *el-A'lâm*, (Beyrut, Daru'l-ilm lilmelâyîn, 2002) 6 /134; Hafâcî, Subh Muhammed Abdulmünîm Ali, *Ale'l-Ezher fî elfi âm*, (Kahire: Mektebeti'l-Ezheriyye li't-turâs, 2012), 2/6,7.

özellikleri, insanların ona saygı duymasına neden oluyordu. Şerefli tavırlarından biri de tevazusuydu; her konuşanın sözünü dinler ve onlara sevgi gösterirdi. İnançlarına ve ilkelerine sadık olan Hafnî, tartışmalardan kaçınırdı. Cömert ve eli açık bir kişiydi; gizli ve açık sadakaları ve hayır işleriyle tanınırdı. Sofrasında bazen kırk, elli hatta altmış kişi toplanırdı. Ayrıca, muhtaç müntesiplerinin evlerine yardım gönderirdi. Ünü diyarlarda yayılmış ve insanlar her yerden ona akın etmişlerdir.¹

1.4.4 Eserleri ve Âlimlerin Övgüsü

1171/1757 yılında Şeyh Şebravî'nin vefatının ardından, Şeyh Hafnî, El-Ezher Üniversitesi'nin şeyhliğini üstlenmiş ve on yıl boyunca bu görevde bulunmuştur.² Hafnî, döneminin âlimleri arasında saygın bir konum elde etmiştir. Pek çok âlim, onun ilmi katkılarına ve eserlerine tanıklık ederek, ilerlemesini gözlemlemişlerdir.

İbn-i Murad el-Hüseyni, Hafnî hakkında şu değerlendirmede bulunmuştur: “Şeyh, âlim, araştırmacı, inceleyici, Allah'ı bilen, takdir edilen, güzel konuşan, açık sözlü, yüce gönüllü, saygı duyulan, tüm insanların kendisine akın ettiği biriydi.”

Cebertî onu, “Âlicenap allâme bir İmam, ilim ve amelde zamanının en iyisi, kimsenin fark etmediklerini fark eden, çalışma ve gayretleri alkışlanan ve başarıları herkes tarafından takdir edilen, millet ve dinin güneşi” olarak tanımlamıştır.³

İbn-i Abidin ise onu şöyle tarif etmiştir:

“Şeyh, imam, büyük âlim, halkın şeyhi, büyük üstatların seçkini, âlim, anlayış denizi, aklın ve naklin işaret, furu ve usulün yazarı, kaleme alınması onlarca yılı aşan güzel eserlerin sahibi, rehber, eğitimci, yol gösterici, zamanında eşi benzeri olmayan bilgili sûfî, El-Ezherin şeyhi ve sahibi. O, emsallerini geride bırakmış, zamanına şeref katmış ve tam bir şöhrete sahip olmuştur. O, ilmiyle amel eden âlimlerden, mürşid evliyadan, zahir ve batını sırlarına vakıf olanlardan, derslerinde gayretli, ilmi yayan, zikir ve evradı ikame eden biri olup "Kutbu'l-Hafnevî" olarak anılandır.⁴

Şeyh Allâme Mustafa el-Azîzî kendisine bir şey sorulunca direk soruları ona gönderirdi. Kattânî, onu Mısır diyarında İslam'ın Şeyhi ve Doğu diyarında en meşhur ve

¹ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcimi ve'l-ahbâr*, (Beyrut: Daru'l-cîl), 1/399; Hafâcî, Subh, Muhammet Abdülmünîm Ali, *Ale'l-Ezher fi elfiâm*, 2/7.

² Zerkî, *el-A'lâm*, 4/130, Hafâcî, Subh, *Ale'l-Ezher fi elfiâm* 2/6,7.

³ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcimi ve'l-ahbâr*, 1/399.

⁴ Muhammet Emin b. Ömer b. Abdilazîz el-Hüseynî İbn-i Âbidîn, *Ukûdü'l-lâli fi'l-esânîdi'l-avâlî*, (Beyrut: Dâru'l-beşâiri'l-İslamiyye, 2010) 167-169.

nl şahsiyet olarak tanımlamıştır.¹ mer Rıza Kakhala ise onu, fakih, hukuku, muhaddis, filozof, nahivci ve beyancı olarak tarif etmektedir.²

1.4.5 Hocaları, Talebeleri ve Muasırları

1.4.5.1 Hocaları

Hafn, dnemin sekin limlerinden ders almıř ve el-Ezher'in byk limlerinden ilim tahsil ederek ders verme ve fetva verme yetkisi kazanmıřtır. Zamanının en yetenekli ve en ok okuyan ğrencilerinden biri olarak n kazanmıř ve birok nl řeyhten ders almıřtır. Bu řeyhler arasında řunlar bulunmaktadır:

- **Muhammed el-Bediri ed-Dimyt eř-řafii (. 1140/1720):** Allme, Muhaddis ve Msniddir. İbn'l-mevt olarak tanınmaktadır. Beykn'nin ıstılaha dair eseri zerine řerh yazmıř olup *el-Cevheru'l-avl fi'l-esndi'l-avl* adlı kitabın mellifi olarak bilinir. Hadis ve tefsir alanlarında ondan nemli dersler almıřtır. Hafn'nin en eski hocası olup 1140/1720 yılında vefat etmiřtir.³
- **řeyh Ahmed bin Muhammed el-Khir (El-Halifi):** 1127/1715 yılında doğmuř ve řeyh Ebu'l-İzze el-Acemi'den icazet almıřtır. Hafn, onun derslerinden ve ilminden byk lde faydalanmıřtır.⁴
- **řeyh Abdurrauf el-Beřbř el-řf (. 1143/1730):** Tahkik ehli alimlerin sonuncularından olarak bilinen nemli bir limdir. Ayrıca onun ilminden Hafn gibi el-Ezher hocalarının oğ ve řam'dan gelen limler de faydalanmıřtır. 1143/1730 yılında vefat etmiřtir.⁵
- **řeyh Abdrabbihî b. Ahmed el-Deyv el-Darr el-řaf (. 1126/1714):** řafii fakihi ve nahivci olarak bilinir. 1126/1714 yılında vefat etmiřtir.⁶

¹ Kettn, *Fihrus'l-fehris ve'l-isbt*, 1/353.

² mer Kakhla, *Mu'cem'l-mellifn*, 10/15.

³ Cebert, *Tarih-i acibi'l-sar fi't-tercimi ve'l-ahbr*, (Beyrut: Daru'l-cl), 1/399; Muhammed Abdulhay b. Abdulkebir b. Muhammed el-Hsn (Abdulhay Kettn olarak bilinir), *Fihrus'l-fehris ve'l-isbt ve'l-mucem'l-mecim ve'l-meřht vel'mselsilt* (Dru'l-ğarbi'l-İslam, 1982), 1/36.

⁴ Hseyn, *Silk'd-drer*, 1/183; Cebert, *Tarih-i acibi'l-sar fi't-tercim ve'l-ahbr*, 1/340.

⁵ Cebert, *Tarih-i acibi'l-sar fi't-tercim ve'l-ahbr*, 1/340.

⁶ Cebert, *Tarih-i acibi'l-sar fi't-tercim ve'l-ahbr*, 1/340.

- **Şeyh Muhammed el-Sağir el-Mağrîbî (ö. 1138/1725):** 1138/1725'de vefat etmiştir.¹
- **Şeyh Muhammed Abdülaziz ez-Ziyâdî el-Hanefî:** Hafnî'nin önemli hocalarından biridir. Kavrayışlı, araştırmacı ve anlayışlı bir âlim olarak bilinir.
- **Şeyh Şahin el-Armanâvî el-Hanefî (ö. 1148/1735):** Hafnî'nin hocalarından olup, 1148/1735'de vefat etmiştir.²

Bu hocalar, Hafnî'nin ilmi gelişiminde önemli bir rol oynamış ve onun âlimler arasında saygın bir yer edinmesine katkı sağlamışlardır.

1.4.5.2 Talebeleri

Hafni, zamanının en meşhur âlimlerinden biri olarak tanınmaktadır ve birçok ünlü âlim onun derslerine katılmıştır. Bu öğrencilerden bazıları şunlardır:

1. **Şeyh İsmail el-Ganemî (ö. 1161/1748):** *Telifü'l-bida ve't-tahrirâtî'r-rafiat* isimli eserin müellifidir.³
2. **Ali b. Abdurrahman b. Ubûd el-Miknâsî (ö. 1174/1760):** Hafni'den, *Sünen-i Ebu Davud*, *Câmiu't-Tirmîzi*, *Sünen-i ibn-i Mace*, *Sünen-i Nesâi es-Sağir*, *Müsned-i Şafii*, *eş-Şifa*, *Tefsir-i Beyzâvî*, *Tefsir-i Celâleyn el-Mahallî*, *İbn-i Hişâm*'ın bazı eserleri ve *el-Kâmûs* gibi eserleri öğrenmiştir.
3. **Yusuf el-Hafnî (ö. 1176/1762):** Tam ismi İmam-ı Yusuf bin Sâlim eş-Şafiî el-Kâhirî el-Hafnî'dir. Müellif İmam Hafnî'nin kardeşidir Başta abisinden, İid el-Nemrisî ve Mustafa el-Azîzî gibi âlimlerden de istifade etti. Birçok eser telif etmiştir. *Hâşiye alâ şerhi'l-elfiyye li'l-Eşmûnî* ve *Şerhu's-Sa'd li akâidi'n-Neseft* gibi.⁴
4. **İmam Muhammed bin İbrahim el-Avfî el-Mâlikî el-Fakîh (ö. 1191/1777):** Hafni'nin, kardeşi Şeyh Yusuf'un talebe arkadaşı olup âlim, araştırmacı ve bilgindi. 1191/1777 yılında vefat etmiştir.⁵

¹ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/130.

² Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/233

³ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/340

⁴ Hüseyinî, *Silkü'd-dürer*, 8/232

⁵ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/509

5. **Şeyh Ahmed bin Muhammed el-Secâî (ö. 1197/1782)**¹
6. **Şeyh Ahmed ed-Derdîr el-Adevî el-Mâlikî el-Ezherî el-Halvetî (ö. 1201/1786):**
Aklî ve naklî ilimlerde zamanının imamı olan bu âlim, küçükken Kur'ân'ı Kerîm'i ezberlemiş, ilim talep etmeyi sevmiş, bu yüzden el- Ezher Camii'ne gitmiş, âlimlerin derslerine katılmıştır. Şemseddin el-Hafni 'den hadis dinlemiş ve mezun olmuştur. Şeyhleri hayatta iken fetvalar vermiştir. Halil'in Muhtasar'ına şerhi mevcuttur. 1201/1786 yılında vefat etmiştir.²
7. **Şeyh Süleyman bin Ömer el-Acîlî eş-Şâfiî el-Ezherî (ö. 1204/1789):** Allâme, fakih, muhaddis ve muhakkikdir. Şeyh Hafnî'nin yanında kalmış ve ondan ders almıştır. Hafnî onu evinin bitişiğindeki camide imam ve vaiz tayin etmiştir. Tefsir üzerine *Hâşiyetü'l-cemel alâ şerh-i menheci't-tullâb* adlı eserin yazarıdır. Şeyh Hüseyinî medresesinde Fıkıh, Hadis ve Tefsir öğretmiş, birçok öğrenci yetiştirmiştir. 1204/1789 yılında vefat etmiştir.³
8. **Şeyh Abdrrahman el-Nehrâvî el-Echûrî (ö. 1210/1795):** Arapça, usul ve kıraat ilimleri konusunda edebi bir ustaydı. Şeyh Hafnî de dahil olmak üzere zamanın büyük alimlerinden ders almıştır. El-Ezher Camii'nde yıllarca ders vermiş ve yazdığı eserlerden öğrenciler faydalanmıştır. Ayrıca *en-Nekidâti'l-hisan alâ şerh-i Şeyhulislam li mukaddimet-i tecvidi'l- Kur'ân* adlı eserin yazarıdır. 1210/1795 yılında vefat etmiştir.⁴

1.4.5.3 Muasır alimler

Hafnî, İslam kütüphanelerini eserleriyle zenginleştiren seçkin alimler ve büyük imamlarla dolu bir dönemde yaşamıştır. Çağdaşlarından bazıları şunlardır:

- İmam Ali b. Ali İskender el-Hanefî es-Sivâsî ed-Darîrî (ö. 1148/1735)⁵
- İmam Ahmed b. Ömer ed-Deyrabî eş-Şafîi el-Ezherî (ö. 1151/1738)⁶

¹ Ahmet b. Muhammed es-Secâî, *Erbau resâil fi'n-nahv*, (Beyrut, Dâru'kütübü'l-ilmiyye, 2012), 8

² Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 2/34; Kettânî, *Fihrusü'l-fehâris ve'l-isbât*, 1/393; Zerkî, *el-E'lâm*, 1/244

³ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 2/88; Zerkî, *el-E'lâm*, 3/131; Adil Nuweyhed, *Mu'cemü'l-müfessrîn*, 1/271.

⁴ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 2/173; Zerkî, *el-E'lâm*, 3/340.

⁵ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/233.

⁶ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/239; Zerkî, *el-E'lâm*, 1/188.

- İmam Muhammed Salahaddin el-Beralsî el-Maliki, Şelebî olarak bilinir. (öl. 1154/1741)¹
- İmam Mustafa el-Azîzî eş-Şafii (ö. 1154/1741)²
- İmam Ahmed b. Ömer el-Eskâti el-Hanefi, “Ebu’s-Suud” olarak bilinmektedir. (ö. 1159/1746)³
- Şeyh Abdülgâni b. İsmail en-Nablûsî el-Hanefî es-Sâlihi (ö. 1169/1755)⁴
- Hanefi hukukçu Müftü Süleyman b. Mustafa el-Mansûrî (ö. 1169/1755)⁵
- İmam Hasan b. Ali el-Mentâvî, “el-Medâğî” olarak bilinir (ö. 1170/1756)⁶
- Şeyh Dâvûd b. Süleyman el-Şernûbî el-Mâlikî el-Harbatâvî (ö. 1170/1756)⁷
- Abdullah b. Muhammed el-Şebrâvî el-Şâfii (ö. 1171/1757)⁸
- Şeyh Ali b. Hazar el-Amrûsî el-Mâlikî (ö. 1173/1759)⁹

Bu alimler, İslam ilminin çeşitli dallarında yaptıkları çalışmalar ve bıraktıkları eserlerle İslam kültürüne büyük katkılarda bulunmuşlardır. Hafnî’nin çağdaşı olan bu alimler, İslam düşüncesinin zenginleşmesine ve yayılmasına önemli ölçüde katkıda bulunmuşlardır.

1.4.5.4 Mezhebi ve Meşrebi

İmam Muhammed b. Salim el-Hafnî, itikatta Ehl-i Sünnet ve’l-Cemaat mensubu olup Eş’ari mezhebındendir. 1133/1720 yılında Halvetîye tarikatına katılmış ve tarikatın lideri Seyyid el-Bekrî es-Siddîkî el-Halvetî’den (ö. 1162/1748) biat almıştır. Ardından, Mısır’daki Halvetiyye tarikatının başına geçmiştir. Fıkıhta ise tabakât müelliflerinin belirttiği üzere, Şâfii mezhebine mensuptur.¹⁰

¹ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/235.

² Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/241/ Hüseyinî, *Silkü'd-dürer*, 8/178.

³ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/254; Zerkî, *el-E'lâm*, 6/296.

⁴ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/232; Hüseyinî, *Silkü'd-dürer*, 1/256.

⁵ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/281; Hüseyinî, *Silkü'd-dürer*, 2/182; Zerkî, *el-E'lâm*, 3/134.

⁶ Zerkî, *el-E'lâm*, 2/205.

⁷ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/298.

⁸ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 4/140.

⁹ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/301; Zerkî, *el-E'lâm*, 4/284.

¹⁰ Hüseyinî, *Silkü'd-dürer*, 4/49; Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/399; Zerkî, *el-E'lâm*, 6/134; Kettânî, *Fihrusü'l-fehâris ve'l-isbât*, 1/393; Hafâcî, Subh, *el-Ezher fi elfî âm*, 2/6,7.

1.4.5.5 Eserleri

İmam el-Hafnî hadis, siyer, tefsir, fıkıh, dil ve matematik gibi çeşitli alanlarda önemli eserler bırakmıştır. İşte İmam el-Hafnî'nin bu alanlardaki bazı eserleri:

Hadis Alanındaki Eserleri:

1. **Enfüsü'n-Nefâisü'd-dürer:** Hamza el-Bûsirî'nin eserine yazdığı hâşiye.¹
2. **Hâşiyetü'l-Hafnî alâ hâşiyeti'l-Cürçânî alâ hulâsati't-tabiyyi fî'l-Hadis:** Cürçânî'nin hulâsati üzerine yazdığı hâşiyedir.²
3. **Hâşiye fî'cüzeyni alâ Câmiu's-sağîr li's-Suyûtî fî'l-Hadis:** Suyûtî'nin *el-Câmiu's-sağîr*'ine yazdığı iki ciltlik hâşiyedir.³
4. **Muhtasaru Şerh-i manzûmeti'l-Menîni ed-Dımeşkî:** Menîni ed-Dımeşkî'nin manzûmesinin kısa şerhidir.⁴
5. **Müsnedü'l-Hafnî'l-Kebir:** Hadislerin derlendiği büyük müsned tarzı eserdir.⁵

Fıkıh Alanındaki Eserleri:

1. **Hâşiye alâ şerhi'l-kavâidi's-Şenşûriyyeti li's-Şenşûrî alâ'r-rahbiyyeti fî'l-mevâris:** Şenşûrî'nin kavâid şerhi üzerine hâşiyesidir.⁶
2. **Risâle fî't-taklîd fî'l-furûi fî usûli'l-fıkhi:** Fıkıh usulünde taklit üzerine risaledir.⁷
3. **Şerhu'l-meseleti'l-mulhaka fî tahlîki'l-mutlaka:** Tahlîk-i mutlak meselesi üzerine⁸ şerhdır.
4. **Mesâilü teallaka bi'l-me'mûm:** İmamlık ve cemaatle ilgili meseleler.⁹

Nahiv ve Belâgat Alanındaki Eserleri:

1. **Hâşiyetü'l-Hafnî alâ hâşiyeti'l-Hafid alâ muhtasari't-Teftâzânî alâ't-telhîsi li'l-Gazvîni fî'l-belâga:** Teftâzânî'nin muhtasari üzerine yazılmış hâşiyedir.¹⁰

¹ Zerkli, *el-E'lâm*, 6/134; Yusuf Serkis, *Mu'cemü'l-matbûati'l-Arabiyye ve'l-mu'rabe* 2/782.

² *Hazzânetü't-turâs* 68/544.

³ Zerkli, *el-E'lâm*, 6/134; Yusuf Serkis, *Mu'cemü'l-matbûati'l-Arabiyye ve'l-mu'rabe* 2/782.

⁴ *el-Fihrusü's-şâmîli li't-Turâsi'l-Arabî* (Umman: el-Mucmeu'l-melikî, 1992), 3/1406.

⁵ *Fihrusü'l-mahdûdât* (Mısır: Dâru'l-kütübi'l-Mısriyye, 1965), 237; İbrahim Şaban el-Ezherî, *el-Muhaddisün fî rihâbi'l-Ezher* (b.y. Keşide, 2014), 205.

⁶ *Bi tahkik-i muhenndi'l-Cebûrî* (Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2022).

⁷ Zerkli, *el-E'lâm*, 6/134; *Hazzânetü't-turâs* 43/669.

⁸ *Hazzânetü't-turâs* 43/669.

⁹ *Hazzânetü't-turâs* 43/669.

¹⁰ *Hazzânetü't-turâs* 107/790.

2. **Hâşiye alâ şerhi'l-Eşmûnî li Elfîyet-i İbn-i Mâlik fî'n-nahv:** İbn-i Mâlik'in Elfîyesi üzerine Eşmûnî'nin şerhine hâşiyedir.¹
3. **Hâşiye alâ şerhi's-Semerkandî alâ'r-risâleti azadiyye li'l-İcî fî ilmi'l-vaz'ı:** İcî'nin risalesi üzerine Semerkandî'nin şerhine hâşiyedir.²
4. **Şerhu'l-Hafnâvî alâ'l-Isâm alâ's-Semerkandî fî'l-belâğa:** Semerkandî'nin belagat üzerine şerhine Hafnâvî'nin şerhidir.³

Tarih Alanındaki Eserleri:

1. **Semeratü'l-Behiyye fî esmai's-Sahâbeti'l-Bedriyye fî't-tarih:** Bedir savaşına katılan sahabelerin isimleri üzerine derlenmiş bir eserdir.⁴
2. **Hâşiye alâ's-sebtü'l-Mardînî:** Mardînî'nin eseri üzerine hâşiyedir.⁵

Edebiyat ve Güzel Ahlak Alanındaki Eserleri:

1. **Sebtü'l-Hafnâ'l-Kebîr:** Ahlak ve edeb üzerine yazılmış eserdir.⁶
2. **Dürerü't-tenvîr bi ru'yeti'l-beşîri'n-nezîr:** Peygamber Efendimizi (s.a.v) görmek üzerine yazılmış bir eserdir.⁷
3. **Muhtasarı risâleti'n-Nevevî:** Nevevî'nin risalesinin muhtasarıdır.⁸
4. **Peygamber'in (s.a.v): "Ümmetimin ihtilafı rahmettir."** sözü üzerine bir risale: Bu hadis üzerine yazılmış bir risaledir.⁹
5. **Tesbih ve tahmidin faziletleri risalesi:** Tesbih ve tahmidin faziletleri üzerine yazılmış bir risaledir.¹⁰

İmam el-Hafnâ'nın eserleri, İslam ilimlerinin çeşitli alanlarına ışık tutmuş ve bu alanlarda önemli referans kaynakları haline gelmiştir. Bu eserler hem dini hem de edebi açıdan derin bir bilgi birikimini yansıtmaktadır.

¹ Zerkli, *el-E'lâm*, 6/134; *Hazzânetü't-turâs* 4/89.

² *Hazzânetü't-turâs* 44/69.

³ *Hazzânetü't-turâs* 107/844.

⁴ Zerkli, *el-E'lâm*, 6/134; *Hazzânetü't-turâs* 79/112.

⁵ *Hazzânetü't-turâs* 2/827; Hafâcî, *Subh, el-Ezher fî elfi âm*, 9.

⁶ *Hazzânetü't-turâs* 34/19

⁷ *Hazzânetü't-turâs* 207/864

⁸ *Hazzânetü't-turâs* 43/668

⁹ *Hazzânetü't-turâs* 86/267

¹⁰ *Hazzânetü't-turâs* 43/670

1.4.5.6 Vefatı

Hafnî 1181/1767 senesinin bir pazar günü el-Ezher Camii'nde düzenlenen büyük bir cenaze töreni sonrasında defnedilmiştir. Bu tören, büyük bir hüznün ve üzüntü ortamında gerçekleşmiştir. Herkes gözyaşlarıyla ve derin bir acıyla onun ardından yas tutmuştur. Kahire'de Karafa civarında defnedilen Hafnî, fakirlerin, zayıfların ve ezilenlerin destekçisi olarak tanınmıştır. Bu olay, Mısır'da büyük bir kayıp olarak hissedilmiş ve geniş bir kitle tarafından derin bir üzüntüyle karşılanmıştır.¹

1.5 Hafnî'nin Hâşiyesi ve Araştırma Tekniği

Bu konuda yeterli bilgiye sahip olabilmek için her yönden ilgili hâşiyeyi ve ait olduğu asıl eseri iyi tanımak gerekmektedir.

1.5.1 Hâşiyesinin İsmi ve Hafnî'ye Aidiyeti

Kitabın adı ve yazara atfedilmesi hususunda, eserin Hafnî'ye aidiyeti bazı kayıtlar aracılığıyla belgelenmiştir. Aslında hâşiyenin matbu nüshalarında isminin *Hâşiyetü'l-Hafnî alâ hâşiyeti'l-Hafîd alâ muhtasarı't-Teftâzânî alâ't-telhîsi li'l-Gazvîni* ve *Hâşiyetü'l-Hafnî alâ'l-Hafîd alâ's-Sa'd* vb. şeklinde olması bu hususta en güzel delillerdendir. Bu eser sonradan onu tercüme eden öğrenciler ve akademisyenler tarafından detaylandırılmış ve üç yolla doğrulanmıştır.

Birincisi: Şeyh el-Hafnî'nin öğrencileri, kitabın yazılı nüshalarının girişinde onun adını açıkça zikretmişlerdir. Ayrıca onların ilgili bölümlere “Bu bilgiler, tahkîk alimlerinin seyyidi Şeyhimiz Hafnî'nin nüshasından alınmıştır.” gibi notlar düştükleri görülmektedir.²

İkincisi: Şeyh el-Hafnî'nin hayatını ve eserlerini inceleyen Murâdî,³ Ömer Kahâle,⁴ Bâbânî,⁵ İbn-i Âbidîn⁶ gibi araştırmacılar bu eseri onun eserleri arasında göstermişlerdir.

¹ Cebertî, *Tarih-i acâibi'l-âsar fi't-terâcim ve'l-ahbâr*, 1/353; Hafâcî, Subh, *el-Ezher fi elfi âm*, 2/10; Yusuf Serkis, , *Mu'cemü'l-matbûâtî'l-Arabîyye ve'l-mu'rabe* 2/782

² bk. Hafnî'nin talebesi Zehran el-Echûrî'nin ilgili nüshasına düştüğü not. (Kitap ve sayfa bilgisi yok).

³ Murâdî, *Silkü'd-dürer fi a'yanî'l-Kur'an'i's-sânî aşera*, 4/50 .

⁴ Ömer Kakhâla, *Mu'cemü'l-müellifîn*, 9/265.

⁵ Bâbânî, *Hidayetü'l-arifîn esmaü'l-müellifîn ve esârü'l-musannifîn*, 2/337.

⁶ İbn-i Abidin, *Ukûdû'l-lâli fi'l-esânîdi'l-avâlî* (bu eser gerideki 11. sayfada başka bir isimle atıf yapılmıştı kime ait olduğu sorup araştırılmalı), 169; Kettânî, *Fihrusü'l-fehâris ve'l-isbât*, 1/353

Üçüncüsü: Genellikle, el yazması nüshaların sonunda “Şeyhimiz Muhammed el-Hafnî’nin nüshasının kenarlarında bulduklarım bu bilgiler burada sone erdi.” v.b cümleleriyle bu aidiyetin onaylandığı görülmektedir.

Tüm bu deliller, kitabın Hafnî’ye atfedildiğini açıkça kanıtlamaktadır. Bu nedenle, kitabın kendisine aidiyeti konusunda herhangi bir şüpheye yer yoktur.

1.5.2 Asıl Kitapla Alakalı Bilgiler

Kitabın adı, *Hâşiyetü’l-Hafnî alâ hâşiyeti’l- Hafîdi’s-Sa’d alâ şerhi’l-Muhtasar* olarak bilinmektedir. Bu başlık, esere Şeyh el-Hafnî tarafından değil, öğrencilerinden biri tarafından verilmiştir. Eser muhtemelen Hafnî’nin talebesi Zehran el-Echûrî’nin çalışmalarıyla derlenmiştir.

Bu eserde, Hafnî, Hafîdi’s-Sa’d’ın *Muhtasaru’l-meânî* adlı eserini açıklamıştır. Bu durumda asıl kitabın, Teftâzânî’nin *Muhtasaru’l-Meânî* adlı eseri olduğu açıktır.

Muhtasar el-Meânî ve Şerhleri

Muhtasaru’l-Meânî, Teftâzânî’nin Gazvîni’nin *Telhîsu’l-miftah* isimli kitabına yaptığı ikinci şerhtir. İlkinin adı *Mutavval* olarak bilinmekte olup H. 748/1347’de yazılmıştır. Bu şerh, *Telhîsu’l-miftah*’ın ayrıntılı bir açıklamasıdır. Kitap çok meşhur olduktan sonra, seçkin insanlar Teftâzânî’den onu kısaltmasını ve anlamlarını açıklamakla sınırlandırmasını istemişlerdir. O da bu isteğe karşılık vererek (756/1355)’de *Telhîsu’l-miftah* üzerine *Muhtasar* adını verdiği başka bir şerh yazmıştır.

Muhtasar Üzerine Yazılan Şerhler ve Haşiyeler

Muhtasar üzerine yazılan şerhler iki bölüme ayrılmıştır:

1. **Kitabın başından sonuna kadar tamamını ele alanlar:** Bu tür hâşiyelerin çoğunluğu, kitabın tamamını kapsar.
2. **Kitabın bazı bölümlerini ele alıp diğer bölümlerini bırakanlar:** Bu tür hâşiyeler daha azdır ve bazen giriş veya ilk makale üzerine odaklanılarak hazırlanır.

Muhtasaru’l-meânî üzerine yazılan şerh ve haşiyelerin birinci bölümüne örnek olarak şunlar verilebilir: *Hâşiyet-ü Nizameddin Osman el-Hitâbi* (901/1495), *Hâşiyetü’l-Mevlâ Muhammed b. Hatib eş-Şehir* (901/1495), *Hâşiyet-ü Yûsuf b. Hüseyin el- Kermâsiti*

(906/1500), *Hâşiyet-ü Hamididdin b. Efdaliddin el-Hüseynî* (908/1502), *Hâşiyet-ü Ahmet b. Muhammet b. Yahya b. Muhammet el-Herevîddin Hafîd et-Teftâzânî* (916/1510)¹

1.5.3 Hafnî'nin Kitabına Yaklaşım Metodu

Hafnî'nin yaklaşımı birkaç noktada özetlenebilir:

- Hafnî'nin bu kitabının ana kaynağı, Hafîd'in, Teftâzânî'nin *Muhtasar el-meânî* eserine yazdığı şerhtir. Bu nedenle Hafnî, seleflerinin izinden giderek ilm-i meânî, ardından ilm-i beyan ve son olarak ilm-i bedî' kısımlarını ele almıştır. Bu yaklaşım, isnâdü'l-haberî, kasır, inşâ, fasıl, vasıl, îcaz, itnab konularını içermekte olup beyan ilmine kısa bir giriş ve ardından bedî' ilminin incelemesini kapsamaktadır.
- Hafnî, kitabını konulara göre bölümlere ayırmamış, bunun yerine konuları rivayet tarzında sıralamıştır. Okuyucunun bakmasını, anlamasını ve araştırmasını kolaylaştırmak için konu başlıklarını içeriklerine göre iki parantez arasına yerleştirmiştir.
- Hafnî, eserin mukaddimesinde şerh edenlerin metodundan bahsetmemiş ve doğrudan Sa'd'ın torununun girişini açıklayarak başlamıştır. Örneğin, "Dedi ki: Şükür üzerine, yani şükür lafzı üzerine vs." ifadesiyle doğrudan açıklamalara geçmiştir.
- Hafnî, kelimeyi veya ifadeyi alıp sonra açıklayan önceki müfessirlerin yöntemini izlemiştir. Böylece bir görüşü reddetmek veya başka bir görüşü kabul etmek ve desteklemek için açıklamalar yapabilmektedir. Bu, onun yorumlarının dinamik ve eleştirel bir yaklaşım içerdiğini göstermektedir.
- Hafnî'nin Hafîd'in haşiyesi üzerine yaptığı yorumlar genellikle açıklama veya izah niteliğindedir. Örneğin, Hafîd'in şu ifadesini yorumlamıştır: "Alem te'kiddedir" ifadesini almış ve "Alem" sözlükte Bayrak, dağ, sancak anlamalarında kullanılır. Ancak burada kastedilen "şöhrette bayrak gibidir" şeklinde açıklamıştır.
- Hafnî'nin bazı durumlarda şârihin bazı tespitlerine itiraz ettiği görülmektedir. Örneğin istisna meselesinde Şârih, zikredilen ayette istisnanın munkati olduğunu

¹ İbrahim el-Caîd, *Muhakkik-u risaleti'l-havâşi ven'nekâti libn-i ismi'l ibâdî* (Ümmü'l Kura Camii, M. 1991), 26.

ifade ederken, müellif Hafnî, buna itiraz etmiş istisnanın aslında muttasıl olduğunu beyan etmiştir.

- Hafnî'nin, şârihin bazı cümlelerini düzelttiği, bazılarını tercih ettiği, bazen farazi sorular sorup cevaplar verdiği görülmektedir. Örneğin şârihin, “İsnatta mecaz olmaz.” cümlesini “Aslında isnatta mecaz olmasına bir engel yoktur” sözüyle düzeltmiştir.

Ayrıca Hafnî'nin kaynaklara atıfta bulunma metodu şu şekilde özetlenebilir:

Hafnî, önceden kabul edilen ve saygı gören müfessirlerin görüşlerini ele alırken seçici davranmış ve Teftâzânî, Hitâbî, Fenârî ve bazı sûfî şeyhlerin şerhlerinden istifade etmiştir. Bu, onun tefsirinde otoriter bir yaklaşıma sahip olduğunu ve belirli kaynaklara daha fazla güven duyduğunu göstermektedir. Ayrıca, daha yakın dönem müfessirlerinin eserlerine de atıfta bulunur. Atıfta bulunduğu kaynakları eleştirel bir şekilde değerlendirir. Bu değerlendirmelerde, belirli bir görüşü reddedebilir veya kabul ederek destekleyici argümanlar sunabilir. El-Hafnî, kaynaklara atıfta bulunurken sistematik ve düzenli bir yaklaşım sergiler. Bu, okuyucunun belirli bir konudaki görüşleri kolayca takip etmesini sağlar.

Hafnî'nin kaynaklara atıfta bulunma konusundaki yaklaşımı çeşitli şekillerde ortaya çıkar ve birkaç ana noktada özetlenebilir:

- El-Hafnî bazen alıntı yaptığı kaynağı belirtmeksizin müellifi zikreder. Örneğin, “Seyyid şöyle dedi”, “Safevî'nin de belirttiği gibi”, “Şeyhülislam Zekeriya'nın şu sözünden daha iyidir” gibi ifadeleri, kaynağın adı verilmeden yapılan alıntılara örnektir.
- Hafnî bazen alıntı yaptığı kitabı yazarına atfederek zikreder. Örneğin, “Seyyid, Mutavval”ın haşiyesinde şöyle dedi” veya “Seyyid Yâsin, Mahşî'nin (Hafid) haşiyesinde şu görüşü tercih etti” ifadeleri bu yönteme örnektir. Bazen aldığı kaynağı belirtmeden naklettiği görülür.
- Hafnî'nin üslubu, mantıksal ifadeler ve rasyonel teoriler nedeniyle oldukça karmaşıktır ve anlamlarını kavramak ancak dikkatli bir düşünce süreci gerektirir. Bu, onun yorumlarının derinlemesine analiz gerektiren bir nitelikte olduğunu gösterir.
- Hafnî, tefsirinde gramer ve Arapça konularına büyük önem vermiştir. Neredeyse hiçbir sayfada Arapça dil bilgisi ve gramer kurallarına değinilmeyen

tek bir cümle bulunmamaktadır. “Örneğin, şu kelime haldir, ankûd kelimesindeki gibi bu kelimede de iki görüş vardır, bu kelime mübtedâsı mahzuf haberdir” gibi ifadeleri, dil bilgisi ve gramer analizlerine örnektir.

- Hafnî, garip kelimelerin açıklanmasını ve muğlak kelimelerin anlamlarının netleştirilmesini ihmal etmemiştir. Bu, okuyucunun metni daha iyi anlamasına yardımcı olur ve metindeki belirsizlikleri ortadan kaldırır.
- Hafnî, açıklamalarına genellikle “herhangi” kelimesiyle başlar ve bu kelimeyi sıkça kullanır. Bu ifade, onun açıklamalarına belirli bir genel bakış açısıyla başlamasını sağlar. Konuşmasını genellikle kısa bir özetle bitirir, bu özetle konuya karar verir ve sonucu şöyle ifade ederdi: “Sonuç” ya da “netice olarak”.
- Yazar, anlaşılır olması için sık sık “hasılı kelim veya özet olarak” kelimesini kullanır. Bu kelimeler, okuyucunun derin düşünme ve anlama sürecine teşvik eder.

Hafnî, haşiyesinde birincil kaynak olarak Kur’ân-ı Kerîm’i ve şiiirleri kullanmıştır. Bu kaynaklar, onun dini ve edebi argümanlarını desteklemek için temel referanslarıdır. Kur’ân’a nazaran Hadisleri ve Arap atasözlerini daha seyrek kullanmıştır. Hafnî, neticede bu kaynakları destekleyici ve zenginleştirici unsurlar olarak görmektedir.

1.5.4 Hafnî’nin Kaynakları

Aşağıda bu kaynakların en önemlilerine kısaca değineceğim:

Hafnî’nin haşiyesinde dayandığı kaynaklar, tefsir, mantık, fıkıh esasları, belâgat, nahiv ve diğerleri de dahil olmak üzere çeşitlilik göstermiş ve bunlardan uygun gördüklerini bazen şerhsiz bazen de şerhli olarak seçmiştir. Bu kaynaklara güvenme derecesi değişiklik göstermiştir. Belâgat kaynaklarından yaptığı yorumlar üç alanda olmuştur: Şerh, itiraz ve istidrak gibi.

Lügat alanında kaynakları: Fîrûz Âbâdî’nin Kâmûs el-muhîd’i, Cevherî’nin Sıhah fi’l-luka isimli eseri.

Nahve dair kaynakları: Sibeveyh’in kitabı, İbn-i Mâlik’in Elfiyesi, İbn-i Hâcib’in Kâfiyesi, Razî’nin Kâfiye şerhi.

Tefsir kaynakları: Zemahşerî’nin Keşşâfı ve bu eser üzerine Cürcânî ve Teftâzânî’nin hâşiyeleri.

Usul ilminde Teftâzânî’nin “Telvîh”i, Mantıkta, Fenârî’nin Îsaguci üzerine hâşiyeleri, Beyanda ise Ali b. Yahya Semerkandî’nin “Şerh-u risale-i vazh” isimli eseri.

Belâgat kaynakları: Sekkâkî'nin “Miftâhu'l-ulûm”u, Gazvînî'nin “Telhîsu'l-miftah ve'l-izah” isimli eseri, Teftâzânî'nin “Şerhu'l- mutavval ve muhtasar”ı, Hafîd, İbâdî, Fenârî, İbn-i Arapşah, Safevî gibi alimlerin haşiyeleridir

1.5.5 Hafnî'nin Haşiyesi ve Özellikleri

Bu çalışmada, Hafnî'nin haşiyesinin Mısır'daki El-Ezher Kütüphanesi'nde bulunan üç yazılı nüshası esas alınmıştır. Aşağıda her bir nüshanın açıklaması yer almaktadır:

Birinci Nüsha: Mısır'daki El-Ezher Kütüphanesi (A -Orijinal)

- **Kitabın Adı:** Hâşiyetü'l-Hafnî alâ hâşiyeti'l- Hafîd es'Sa'd alâ şerhi'l-muhtasar.
- **Yazarın Adı:** eş-Şihâb el-Hafnî Muhammed bin Sâlim bin Ahmed eş-Şafîi, el-Kâhirî
- **Müstensihin Adı:** Bilinmiyor.
- **Yaprak Sayısı:** 131
- **Satır Sayısı:** 23
- **Satır Başına Kelime Sayısı:** 7-8
- **Yazı Tipi Türü:** Nesih
- **Kopyalandığı Tarih:** Bilinmiyor
- **Kitabın Kaynağı:** El-Ezher Kütüphanesi, Mısır, Kayıt Numarası: 92 özel, 2742 kamu, belâgat
- **Nüshanın Başlangıcı:** “Rahman ve Rahim olan Allah’ın adıyla, Allah, Efendimiz Muhammed’e, ailesine ve ashâbına selât ve selâm etsin. Bu kitap Hafîd es-Sa’d’ın Şerhu'l-Muhtasar’ıyla alakalı hâşiyelerden olup şeyhimiz, tahkîk alimlerinin üstadı eş-Şihâb el-Hafnî'ye ait nüshasıdır. Allah onun bu çalışmalarını Müslümanlar için daim eylesin. Âmin.”
- **Nüshanın Sonu:** “Şeyhimiz, tahkîk alimlerinin efendisi, Şihâb Muhammed el-Hafnî'nin el yazısında bulduğum nüsha burada son bulmuştur. Allah bizi onunla faydalandırsın. Eminlerin yüzü suyu hürmetine âmin, âmin, âmin ve Allah, Efendimiz Muhammed’e, ailesine ve ashabına salât ve selâm eylesin.”
- **Nüshanın Tanımı:** Düzgün bir şekilde temiz bir el yazısıyla, siyah renkte yazılmış bir nüshadır. Ancak kavî kelimeleri kırmızı renktedir. Kapağında, “Bu Hafnî'nin Hafîd es-Sa’d’ın Şerhu'l-Muhtasar üzerine yazdığı haşiyeye-i şeriftir,

Şeyhimizin, tahkik alimlerinin üstadı eş-Şihâb el-Hafnî'ye aittir. Allah onun bu çalışmalarını daim eylesin! Ayrıca kapağında, “İbrahim Kethüdâ el-Berkâvî¹ bu kitabın gelirlerini el-Ezher Üniversitesi'ndeki ilim öğrencilerine vakfetti. Bu kitabı Süleymaniye Revakı'ndaki² ilim merkezinde satılamaz, bağışlanamaz ve ipotek edilemez şekilde yasal bir vakıf haline getirdi. “Onu işittikten sonra kim değiştirirse günahı, yalnızca onu değiştirene ait olur. Allah her şeyi işiten ve her şeyi bilendir.”³ “Bu nüsha Yüce Allah'ın fakir kulu Mansur el-Mansuratü'l-Hafnî'ye olan lütfundandır. Ondan sonra satın alma yoluyla İbrahim Kethüdâ el-Berkâvî'ye geçmiştir.” ifadeleri yer almaktadır. Ben onu bazı yapraklarının eksik olmasına rağmen el yazısı açık olduğu için benimsedim ve orijinal nüsha olarak (A) sembolüyle etiketledim.

İkinci Nüsha: Mısır'daki El-Ezher Kütüphanesi Kopyası (B)

- **Kitabın Adı:** Hâşiyetü'l-Hafnî alâ hâşiyeti'l- Hafîd es'Sa'd alâ şerhi'l-Muhtasar.
- **Yazarın Adı:** eş-Şihâb el-Hafnî Muhammed bin Sâlim bin Ahmed eş-Şafii, el-Kâhîrî
- **Müstensihin Adı:** Bilinmiyor.
- **Yaprak Sayısı:** 122
- **Satır Sayısı:** 23
- **Satır Başına Düşen Kelime Sayısı:** 8-9
- **Yazı Tipi Türü:** Nesih.
- **İstinsah Tarihi:** Bilinmiyor.
- **Kitabın Kaynağı:** El-Ezher Kütüphanesi, Mısır **Muhafaza Numarası:** 115 Özel, 3439 Kamu, Belâgat bölümü.

¹ İbrahim Kethüdâ el-Berkâvî (1198/1784) Mısır emirlerindendir. Aslında Yusuf Kethudâ Azbân el-İbrahim Kethüdâ Berkâvî'nin kölesiydi. Küçük yaşta Kur'an-ı Kerîmi ve Arapça kitabete dair ilimleri öğrendi. Efendisi vefat ettikten sonra onun evini ilim tahsili ve hat çalışmaları için vakfetti. Orada çevreden topladığı nadir kitapların eksiklerini tamamlar ve muhafaza ederdi. Abdurrahman b. Hüseyin el- Cebertî, *Acâibü'l-âsâr fi't-terâcimi ve'l-ahbâr* (Beyut: Dâru'l-ciil, b.y.), 1/591

² El-Ezher'in 29 bölümünden birisidir. Afganistandan gelen talebelere tahsis edildiği için Afkan Revakı da denilir. Emir Osman Kedhuda (1149/1736) tarafından yapılmıştır. 5 ayrı bölümü olup 354 cild kitap bulunmaktadır. Abdulaziz Muhammet eş-Şenâvî, *el-Ezher Üniversitesi ve Camii* (Kahire: Mektebetü'i-encülü'l-Mısriyye, 2013) 1/238.

³ *Kur'an-ı Kerîm Meâli*, çev. Halil Altuntaş – Muzaffer Şahin (Ankara: Diyanet İşleri Başkanlığı Yayınları, 2011), el-Bakara 2/181.

- **Nüshanın Başlangıcı:** “Rahman ve Rahim olan Allah’ın adıyla ve kâfirler topluluğuna karşı O’ndan yardım dileriz; hamd, insanoğluna beyan ilmini bahşeden Allah’a mahsustur.”
- **Nüshanın Sonu:** “Şeyhimizin nüshasının hâşiyesinin cümlelerinin sonu budur, Tahkîk alimlerinin son halkası, Şihâb Muhammed el-Hafnî, Allah bizi ondan faydalandırsın, Eminlerin yüzü suyu hürmetine âmin, âmin, âmin, âmin, âmin, âmin, âmin, âmin, âmin,” cümleleriyle bitmektedir.
- **Nüshanın Açıklaması:** Düzensiz olmasına rağmen tam olup, karışık bir el yazısıyla, siyah renkte yazılmış bir nüshadır. Ancak kavî kelimeleri kırmızı renktedir. Her sayfada kelime sayısında farklılık görülmektedir. Orijinal nüshadan (A) daha fazla sayfaya sahiptir. Nüshanın kapağında: “Şeyhimiz İmam Muhammed el-Hafnî’nin hâşiyesinin ilgili nüshasının kapağında yazan şiir” başlığı altında altı mısralık insanlara bir takım tavsiye ve nasihatler içeren bir şiir zikredilmiştir. Devamında bu nüshanın tamamının, dokunulmaz kılınarak Ferhâna bint el-Hac Ahmed b. el-Hac Ahmed b. eş-Şeyh Yûsuf Beşibşiye en-Necrîcî tarafından el-Ezher’deki ilim öğrencileri için vakfedildiği, 1171/1757 yılının Rebûlâhîr/Aralık ayının ilk gününden beri diğer kitaplarıyla beraber amcasının oğlu Muhammed en-Necrîcî’nin kasasında olduğu belirtilmiştir. Bu nüsha kitabın ilgili nüshası olup (B) ile sembolize edilmiştir.

Üçüncü Nüsha: Mısır’daki El-Ezher Kütüphanesi Kopyası (C)

- **Kitabın Adı:** Hâşiyetü’l-Hafnî alâ l- Hafîd alâ’s-Sa’d
- **Yazarın Adı:** Şihâb el-Hafnî Muhammed b. Salim b. Ahmed eş-Şafî el-Kâhîrî
- **Müstensihin Adı:** Bilinmiyor
- **Yaprak Sayısı:** 47
- **Satır Sayısı:** 27
- **Satır Başına Düşen Kelime Sayısı:** 14
- **Yazı Tipi Türü:** Nesih
- **İstinsah Tarihi:** Bilinmiyor
- **Kitap Kaynağı:** el-Ezheriyye Kütüphanesi, Mısır, Erişim No: 99
- **Nüshanın Başlangıcı:** “Rahman ve Rahim olan Allah’ın adıyla ve Allah, Efendimiz Muhammed’e, ailesine ve ashabına selât ve selâm etsin. Bunlar Hafîd es-Saad’ın el-Muhtasır’ın şerhi hakkındaki hâşiyesine ilişkin kayıtlardır.

Şeyhimiz, tahkîk alimlerinin seyyidi eş-Şihâb el-Hafnî'nin ilgili hâşiyesinden özetlenmiştir. Allah onun bu çalışmalarını Müslümanlar için daim eylesin. Âmin.”

- **Nüşanın Sonu:** “Burada vakıf ile kastedilen Fenârî'nin de dediği gibi hapsolunmaktır. Yoksa geçici bir süre kalmak değildir. Çünkü bu anlamda vakıf lazımdır. Mezkûr beyitte olduğu gibi (özne) geçişlidir.”
- **Nüşanın Açıklaması:** Oldukça karışık bir nüsha olup düzensiz bir el yazısıyla yazılmıştır. Çoğunlukla siyah renkte yazılmış olsa da bazı yerlerde kavî kelimesi kırmızı renktedir. Ön tarafa nüshanın eksik olduğu yazılmıştır. Bu nüsha (c) sembolü ile kodlanmıştır.

1.6 Tez Araştırma Metodu

Bu çalışmada, Hafnî'nin el yazmaları üzerine yapılan araştırma, belirli metodolojik adımlarla yürütülmüştür.

1. Nüsha Seçimi ve Karşılaştırma:

Mısır'daki el-Ezher kütüphanesinde bulunan üç farklı el yazması nüsha (A, B, C) esas alınmıştır. Bu nüshalar arasında en eksiksiz ve en iyi yazılmış olan (A) nüshası orijinal olarak seçilmiştir. Diğer nüshalarla karşılaştırma yapılarak, kenar boşluklarındaki farklılıklar ve metin içindeki değişiklikler belirlenmiştir.

2. Metin Yayınlama ve Düzenleme:

Orijinal nüshanın her sayfası köşeli parantez içinde numaralandırılarak belirtilmiştir, örneğin [5/a], [5/b]. Hafnî'nin ve diğer kaynakların metin içindeki alıntılarını koyu renkle vurgulanmıştır. Metindeki eksik veya düzensiz kelimeler köşeli parantezlerle [-] belirtilerek düzeltilmiştir.

3. Yazım Kuralları ve Dil İşlemleri:

Yazarın el yazısındaki özel yazım kuralları ve dil işlemleri dikkate alınmıştır. Örneğin ye ile yazdığı (دلايل) gibi kelimeler (دلائل) şeklinde hemzeyle yazılmıştır. Sonu ye ile biten kelimelere (الملوى) noktalı ye (الملى) ilave edilmiştir. Hemze-i kat'iler üstünde küçük hemze konularak belirtilmiştir.

4. Metin Yapısının Düzenlenmesi, Alıntılarının ve Referansların Belgelenmesi:

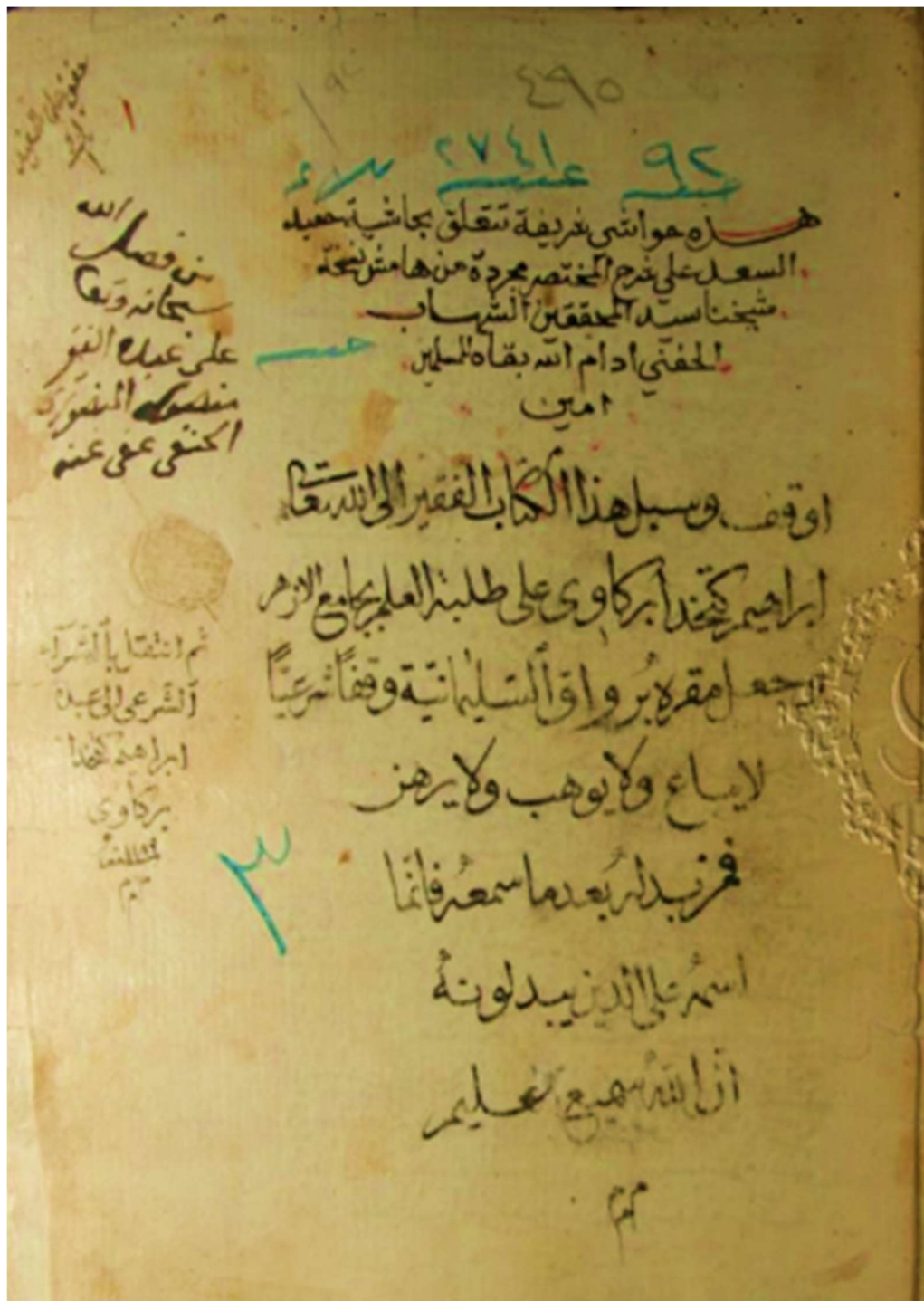
- Metnin bölüm ve alt bölümleri [] sembolü içerisinde başlıklarla belirtilmiş ve okuyucunun içeriği kolayca anlamasını sağlayacak şekilde düzenlenmiştir.
- Kur'ân ayetleri surelerine ve ayet numaralarına göre çiçekli parantezler içine yerleştirilmiştir.
- Nadir olarak rastlansa da metindeki hadislerin kaynağı belirtilmiştir.
- Şiirsel beyitleri şairlerine ve şiir kitaplarına atıfla belgelenmiştir.
- Açıklanması gereken bazı önemli hususlar açıklanmıştır.
- Müteşâbih ve garip kelimeler belâgat ve lûgat kitaplarına başvurularak açıklanmıştır.

5. Kaynak ve Dipnot Kullanımı, Sonuç ve Kaynakça:

Hafnî'nin kullanılan kaynaklardan alıntılandığı ifadeler belgelenmiş ve kaynakları belirtilmiştir. Ayrıca dipnotlar ve yorumlar tarihsel sıraya göre düzenlenmiş ve en eskiden başlayarak kronolojik olarak sıralanmıştır. Çalışmanın sonunda, yazarın adı, kitabın adı, editör (varsa) ve basım yılı ve yeri de dahil olmak üzere kaynakların bir dizini sunulmuştur.

نماذج من صور المخطوط

اللوحة الأولى من النسخة أ



اللوحة الأخيرة من النسخة أ

727
فيها سر من فروع وأكواب موضوعه **قوله**
وقوفها هجي من الوقوف بمعنى الحسب
لأن الوقوف بمعنى البت لأنه لازم والمذكور
في البيت متعد مفعوله مطهر قاله الغزي
أنتمي ما وجدته من الهوامش بخط شيخنا
خاتمة المحققين الشهاب محمد الحفني نفعا

• الله به آمين أبي بخارا •

• الأمين وصلي الله على •

• سيدنا محمد وآله •

• وصحبه •

• وسلم •

سنة ١٠٩٠
سنة ١٠٩٠
٢

حكمه كأنه إشارة إلى تقدير الاتصال في **الاول قوله**
وذلك إذا اعتبر في مفهومه عدم استواء
المعنيين لعله في مفهومه أي المتشابهات
لأنها هي التي اعتبر فيها عدم الاستواء واستاء
التوجيه فالمعبر فيه الاستواء **قوله** الظاهر
أنه لا حاجة إليه فخرج عن التناق والمناق
كان وجوده الحاجة عدم اتفاقهما في أنواع
المعروف فخرج بالبعد الأول فليتام ليس **قوله**
لكنه مفرد نظر إلى أن الضمير المتصل الخائب
فيصدق على المثال أن لحد اللفظين مركب والأمر
مفرد فلا يخالف ما سبق **قوله** قيل تقييد
المعرج الم رده عصام في الأطول بقوله لا اتصال
للتقييد بالوصف قبل التقييد بالاضافة **قوله**
من الملازم الذي جعل عليه السعة الخ إشارة
إلى أن سناها مفعول لأجله وفي الغزي أنه تمييز
هذا على رواية سناها بالسين المهملة وأما على
رواية الشين المعجمة المسورة فنصوب على
المصدرية أي ملامة مشافهة أو على الحال
قوله جمع تكبال بالفتح أي فتح الماء **قوله**
فالغافية فيه الماء والسين مع حركة الم محرر
هذه العقولة **قوله** قطع البيت مثالا للجميع
وعلى هذا فالمراد بالوزن هنا ما يعم الوزن
العروضي كلها والتصريفي بما فيها قوله تعالى

فيها

اللوحة الأولى للنص المحقق من النسخة أ

بعد العمل السابق إنما هو مجرد الصدق والكذب
لا الخلاف في التفسير والاستدلال والرد والواسطة
لأننا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها
بل يجوز ان يعناق اليه ما يناسبه قوله في هذه
القول بعد العمل السابق كتب عليه ما نضاه
اي في قوله ولما ذكر الخبرين وصفه المذكور
الصدق والكذب مع الاشارة الى معناه
بقوله نظائره ولا تطابقه وفي ذلك ذكر
الصدق والكذب اجمالاً وضع لذكرهما تفصيلاً
تبييناً فقال هذا انبياه بن يعقوب **قوله**
الا انه لا يتعارف جعل الحكم تبييناً يعني ان
التعارف إنما هو جعل التبيين عنواناً للتفصيل
ما علم من الكلام السابق اجمالاً لما اشتهر به
هذا ولك ان تقول يحتل ان يراد هذه العبارة
وهي قوله الله قد سبق الخ للتبيين على ما في كلام
المفسرين جهة المحقق بذلك اي فلا اعتراض
على التبيين على ما نحن في **قوله** والعام
بمسند هذا الخبر اي وهو المطابقة والامطابقة
بل لا بد من المسند والمسنود اليه والنسبة
حتى تكون بينهما قرينة الدلالة فان
قيل اذا كان بينهما كيف يحتاج التبيين عليه
احسب بان الدريهمات قد يفقر عنها فتأمل وقد
يقال ان المتعارف على مذهب من عرف التبيين

بان

بان عنوان البحث اللاحق المعلوم من البحث
السابق اجمالاً او حينئذ فيجب جعل الحكم تبييناً
بمجرد الاشارة والعمل بمسند هذا الخبر **قوله**
تختلف المدلول وهو الحكم في الواقع **قوله** إنما
يعني الدليل في التبريد لانه الخ اي مع ان
التعارف لا يعارض عليه ما دليل قوله وماله الى
التصديق اي بان هذا احد هذا المتعارف
الدليل عليه إنما هو ذات التعريف فليجمع
الخبر **قوله** وبما ان الموضوع له اي بيان
المعنى الذي وضع له اللفظ وذلك تصديق
تأمل **قوله** بعد هذا اي لا نعلم يقوله احد
قوله ولو سلم اي بان يقال تأكيد المشهور
به يستلزم تأكيد الشهادة **قوله** على ما
ذكره قدس سره الخ فيجاء به بذكره فلا
حاجة للاعتراض عليه بل كلامه هو عين ما
ذكره المحقق ثالثاً الذي هو كلامه في
الايضاح تأمل **قوله** لكن المهم الخ ذكر في
الايضاح الخ استدراك على قوله قبل فليظهر
من المتن الخ فكانه يقول الذي ذكره المحقق
الايضاح هو ما ذكرته ثالثاً فبين في جعل
كلامه هذا عليه ولذا اقتصر عليه التبيين
قوله الظاهر من تقوية اي تقديم الترجيح
قوله بانه مطابق للواقع في جانب الصدق

اللوحة الأخيرة من النسخة ب



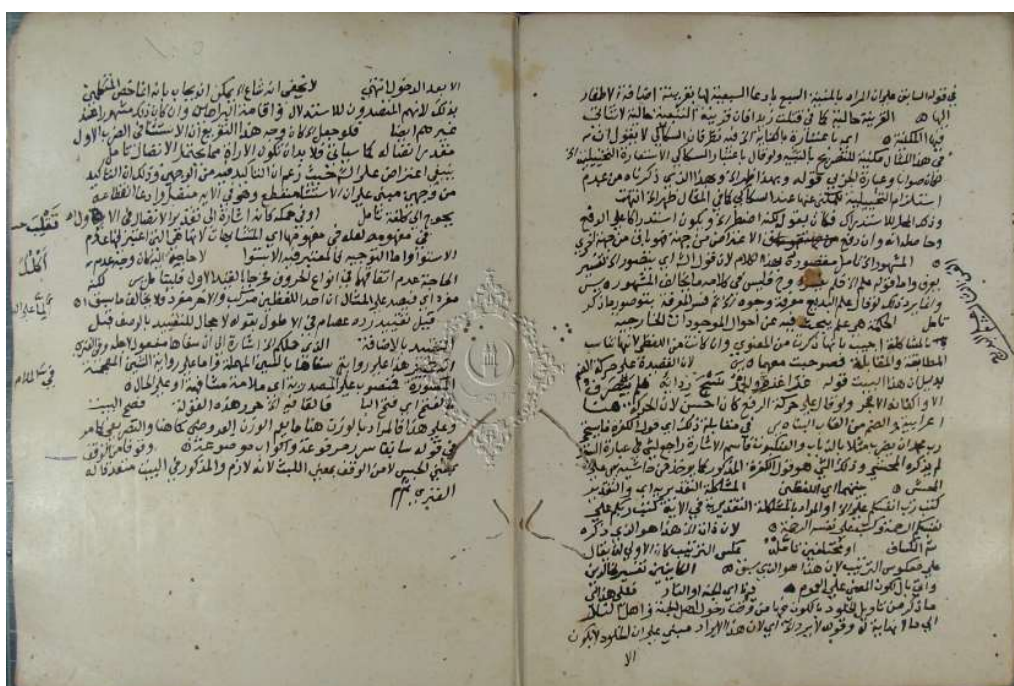
اللوحة الأولى للنص المحقق من النسخة ب



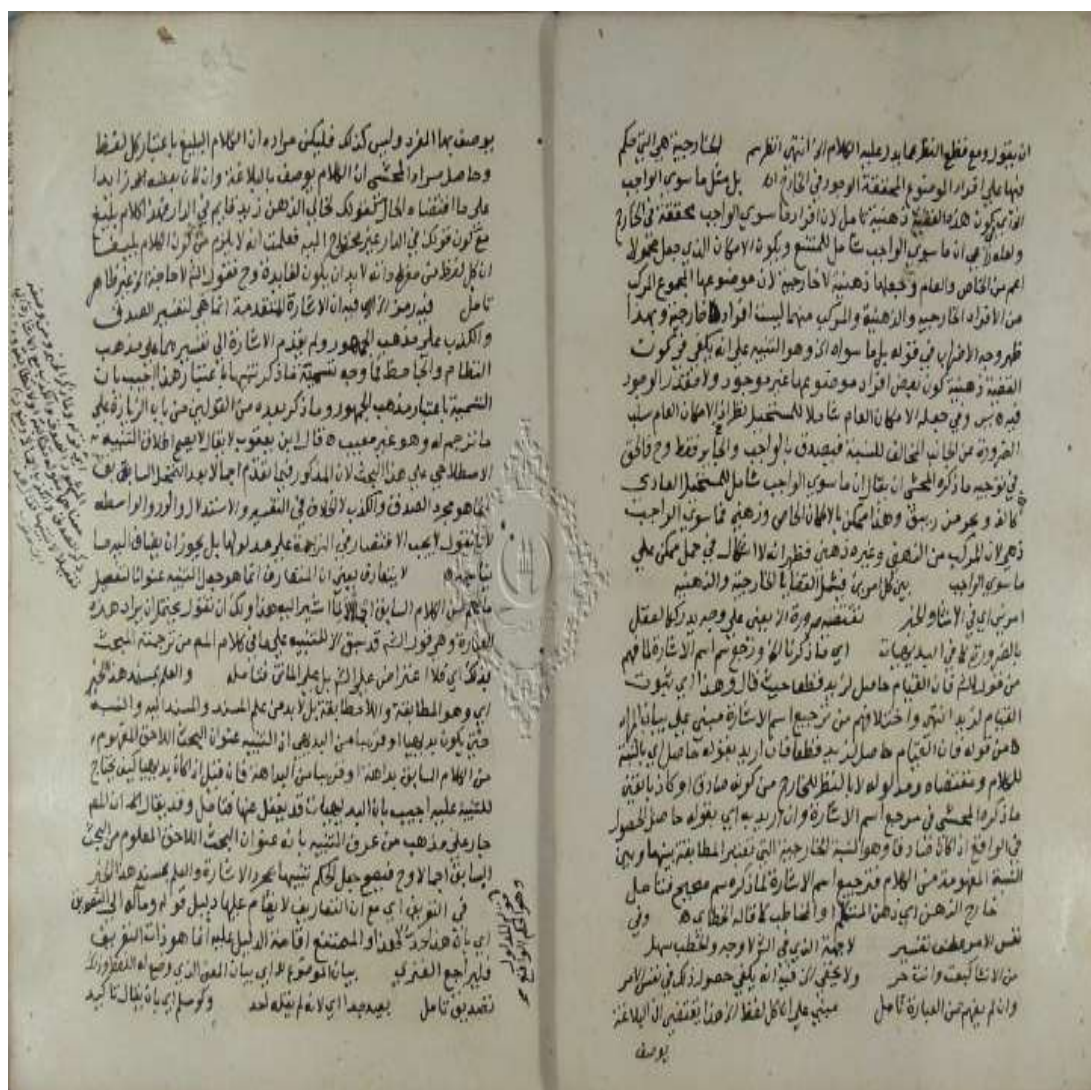
اللوحة الأولى من النسخة ج



اللوحة الأخيرة من النسخة ج



اللوحة الأولى للنص المحقق من النسخة ج



ان يقول مع قطع النظر عما يدور عليه الكلام ان انتهى النظم الخارجي هو الذي حكم
فيها على اقرار الموضع المتعقبة الوجود في الخارج انه بل مثل ما سوي الواجب
الذي يكون له في الحقيقة ذهنية تامل ان اقرافا سوي الواجب محقق في الخارج
والعلم ان هذا ما سوي الواجب في الخارج لا يكون الا في الخارج الذي جعل محمولا
ايم من الفاضل والعالم وجعلنا ذهنية الخارجية لان موضوعها المجموع المركب
من الافراد الخارجية والذهنية والمركب منها ليست افرادا خارجية وهذا
ظهر وجه الاصل في قوله بل ما سواه ان وهو التمييز على انه يكفي في كون
القيمة ذهنية كون بعض افراد موضوعها غير موجود ولا مقدار الوجود
فيه يس ويحمله الا في العالم شاملا المستحيل نظر الامكان العام سبب
الضرورة من الجانب الخلفي للقيمة فيصدق بالواجب والخارج فقط ووجه واقع
في توجيه ما ذكره المحقق ان ما سوي الواجب شاملا المستحيل العادي
كأنه وعرض رقيق وهذا ممكن بالامكان الخافي وذهنه فاسوق الواجب
ذهن لا المركب من الذهني وغيره ذهني فظهر انه لا احتمال في حمل معنى على
ما سوي الواجب بل كل من يفسر الفاضل الخارجية والذهنية
امرين في الاشياء الخارجية فيفسر ضرورة الزماني على وجه يدرك العقل
بالضرورة في المديونية اي ما ذكرناه ووجه اسم الاشارة لفهم
من قوله ان الفاضل حاصل له في الحقيقة حيث قال في هذا اي يكون
القيمة في الذات والاشياء من ترجيع اسم الاشارة معني على سبيل الراه
لأن قوله في الذات الفاضل حاصل له في الحقيقة فان اراد بقوله حاصل له بالقيمة
للإعلام وتنقيضه وحلوله لا بالنظر الخارج من كونه صادقا او كان بالقيمة
ما ذكره المحقق في مرجع اسم الاشارة وان اراد به اي بقوله حاصل له في الحقيقة
في الواقع ان كان صادقا وهو النسبة الخارجية التي تعتبر لمطابقة بينهما وبين
النسبة المعنوية من الإعلام فترجع اسم الاشارة لما ذكره من معنى فتا على
خارج الرحمن اي ذهني المستحيل والمطابق لما قاله الخطابي وفي
نفس الامر على تفسير لاجمة الذي في التلاوة والوجه والمطلب سهل
من التلاوة وانت خبير ولا يخفى ان قيمة انه يكفي حصوله في نفس الامر
وان لم يعم من العبارة تامل معني على اكل لفظ الا هذا يعقبن الى البلاغة
يوصف

يوصف بها المرد وليس كذلك فليكن مراده ان الكلام البليغ باعتبار كل لفظ
وحاصل سراد المحقق ان الكلام يوصف بالبلاغة وان لا يصفه بجزا ايدا
على ما اقتضاه الحال فتكون كمال الذهن في بيان ما في الاربعة الكلام بليغ
مع كون قوله في الدار غير محقق اليه فقلت انه لا يلزم من كون الكلام بليغا
ان كل لفظ من موصوفاته لا بد ان يكون له قيمة ووجه قوله ان احادها غير ظاهر
تامل في رتبة الاشارة في الاشارة المتقدمة انما هي لتفسير الصدوق
والكذب على مذهب الجمهور ولم يقدم الاشارة الى تفسيرها على مذهب
النظام والحاظ على وجه تسمية فاذكر ترتيبها باعتبار هذا الوجه بان
التسمية باعتبار مذهب الجمهور وما ذكره من القولين من باب الاشارة على
ما ترجمه وهو غير معيب قال ابن يعقوب لا يقال لا يصح اطلاق التسمية
الاصطلاحية على هذا البحث لان المذكور في التسمية الاستدلال والورود واسطه
انما هو مجرد الصدوق والكذب في التسمية والاستدلال والورود واسطه
لا يتناول احد الاغنياء من البرزخ على هذا بل يجوز ان يقال في هذا
شأنه لا يتعارف يعني ان المتعارف انما هو جعل التسمية عنوانا لتفسير
ما يحتمل من الكلام السابق الا اننا استعملنا هذا وكذا ان تقول يحتمل ان يراد به
العبارة وهو قول الشيخ قدس الله عليه السلام في كلامه من ترجمة التسمية
يدرك اي فلا اعتراض على ان لا يجرى المانع ففعله والعلم بمسند هذه
اي وهو المطابقة والادخلة بقوله لا بد من علم المسند والسند اليه والنسبة
حتى يكون تدريعا او قريبا من المديونية التسمية عنوان البحث الا ان المعلوم
من الكلام السابق بداهته او قريبا من البداهة كما قيل ان كان تدريعا لانه يحتاج
للتسمية عليه اجماع بان البداهة قد يفهم عنها فاضل وقد يقال انه ان لم
خارج مذهب من عرف التسمية بان عنوان البحث الا ان المعلوم من البحث
السابق اجلا لا وج فبمع جعل لكم تسميتها بخلاف الاشارة والعلم بمسند هذا الذي
في التسمية اي مع ان التعريف لا يقيم عليها دليل قوم وعالمه في الشقوق
اي ان هذا مجرد لفظ او المستعمل اقامة الاليل عليه انما هو ذات السوف
وليترجع التعريف بيانها كوصفها اي بيان الغنى الذي وصفه اللفظ وان
تقدم تامل بعيد جدا اي لا علم بقله احد وكما ان بان يقال تأكيد

2. BÖLÜM

MUHAMMED B. SÂLİM EL-HAFNÎ'NİN (Ö. 1181/1767) HÂŞİYE ALÂ
HÂŞİYETİ'L-HAFÎD ALÂ MUHTASARİ'T-TEFTÂZÂNİ ALÂ TELHÎSİ'L-
MİFTÂH Lİ'L-KAZVÎNÎ İSİMLİ ESERİ (HABER-İ İSNÂD BÖLÜMÜNDEN
KİTABIN SONUNA KADAR) TAHKİK-ARAŞTIRMA-ANALİZ

القسم الثاني: النص المحقق

[الفن الأول: علم المعاني]

[الباب الأول: أحوال الإسناد الخبري]

[ب/68] [قوله]¹: أو كونه، أي: المخبر، علماً... إلخ، حاصل هذه القولة: إشكال أن المصدر لم اقتصر على هذا اللازم، مع أن لوازم الحكم في الخبر كثيرة: ككون المتكلم حياً أو موجوداً، أو فصيحاً؟ وجوابه: أن هذا اللازم لما كان مقصوداً للمُخبر دون بقية اللوازم اقتصر عليه، ولعلَّ هذا هو السرُّ في قولة: وإيقاعه في الجملة، أي: في بعض الأحيان، وقد يقال في الجواب: إنما اقتصر عليه لكونه لازماً قريباً دون غيره من اللوازم البعيدة.

قوله: ويمكن أن يقال: المراد بالحكم، أي: الذي يحسن أن يراد إفراده بالذكر من أفراد الحكم اللازم ما ذكر، وهو لا يوجد إلا في هذا الفرد، تأمل.

قوله: ويمكن أن يقال... إلخ، الأولى الجواب بأنَّ هذا اللازم يقصد لذاته، ولا يكون المعنى الحقيقي مقصوداً معه أصلاً بخلاف غيره من اللوازم، فإنَّ المعنى الحقيقي مقصود معها، لكنَّ لا لذاته، بل ليتوصَّل به إلى تلك اللوازم، فتأمل.

¹ سقطت من أ

قوله: في هذا اللازم، في نسخة في غير، وهذه النسخة هي الصواب، فتأمل.

قوله: أنت خبير بأنه لم يدّع، قال السيّد¹ في حواشي [أ/69] المطول: قوله: ليس المراد بالعلم هنا الاعتقاد الجازم المطابق، بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه، أراد حصول صورته مطلقاً سواء كان معتقداً له جازماً أو غير جازم، أو لم يكن معتقداً أصلاً ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلم، وفيه نظر؛ لأنّ حصول الحكم على هذا لا يعتدّ به عرفاً، ولا يسمّى فيه علماً، ولا يقال: إنّ المتكلم أفاد المخاطب قطعاً، بل الحق أنّ العلم أُريد به هنا: الاعتقاد مطلقاً، وتسميته علماً لغةً مستفيض لغةً، وإذا قلنا أفاد المتكلم الحكم أو استفاده المخاطب، أو علم أنّه يرد به حصول صورة الخبر في ذهن المخاطب، بل اعتقاده بالحكم، وظاهر أنّ ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه إلا إذا اعتقد أنّ المتكلم معتقد الحكم، ومصدّق به، وذلك معنى كونه عالماً به، فظهر أنّ كلّ ما أفاد الحكم أفاد أنّه عالم به، انتهى.² وبه يتّضح [لك]³ مقصود المحشّي،⁴ فقوله: أنت خبير بأنه لم يدّع، دفع لنظر السيّد⁵، وما احتجّ به عليه.

وقوله: قد يقال في تصحيح اللزوم... إلخ، إشارة إلى ما اختاره السيّد بقوله: بل الحق... إلخ،⁶

وقوله: أقول اعتراض على هذا الذي اختاره السيّد يس في حاشيته على المحشّي⁷. وقال في حاشيته على

¹ السيد: هو الجرجاني.

² علي بن محمد الجرجاني، الحاشية على المطول، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2018)، 58.

³ من ب.

⁴ هو حفيد السعد.

⁵ أي: الجرجاني.

⁶ في ب: إلى آخر القولة.

⁷ هو حفيد السعد.

الشارح¹: لكنَّ قول الحفيد لم يدع أحدٌ أنَّ هذا العلم فائدة الخبر [ب/69] ومستفاد منه ممنوع، بل الشَّارح ادَّعى ذلك في قوله: لأنَّه كلَّما أفاد الحكم أفاد أنَّه عالم [به]².

قوله: وقد يقال في تصحيح اللُّزوم، أي: على ما زعمه السيِّد.

قوله: إنَّ المتكلم معتقداً لذلك الحكم، قال السيِّد: وهذا معنى كون المتكلم عالماً به³، أي: معناه اعتقاده في اعتقاد المخاطب، تأمَّل.

قوله: ⁴الأحسن أن يذكر هذا... إلخ، يؤخذ الجواب عنه من الفنري⁵، وعبارته: وأمَّا توسُّط قوله: وقد ينزل العالم... إلخ، بين الأصل والفرع، فلاَّه لدفع ما يرد على الأصل من أنَّ قصد المخبر لو كان ما ذكر فقط لما جاز إلقاء الخبر على العالم بهما، تقرَّر الأصل، أو لا، بدفع ما يرد عليه، ثم استقلَّ بذكر الفرع، انتهت.

قوله: لكنَّه يحتمل الوجوه، أي: الثلاثة، أي: علم الفائدةين، وعلم الفائدة وعلم اللازم، ووجه احتماله لها أن يرجع⁶ الضَّمير في قوله بهما إلى المجموع، وهو يصدق بالبعض والجميع.

¹ أي السعد التفتازاني.

² زيادة من ب.

³ الجرجاني، الحاشية على المطول، 58.

⁴ سقطت من ب

⁵ هو المولى حسن بن محمد شاه بن محمد الفناري الحنفي الإمام، له "حاشية على شرح المطول"، و"حاشية على تفسير البيضاوي"، و"حاشية على شرح المواقف" للشريف الجرجاني، وغيرها، سكن بورصة إلى أن مات سنة (886هـ). عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي ابن العماد، *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*، تح: محمود الأرناؤوط، (دمشق - بيروت: دار ابن كثير، 1986م). 8/10؛ عمر كحالة، معجم المؤلفين، 213/3.

⁶ وفي ب: يرجع وهو الصواب.

قوله: المقصود التَّنْظِيرُ فَإِنَّ الآيَةَ... إلخ، ووجه كون الآية وما بعدها تنظير، أن الكلام في هذا المقام مع المخاطب، والآية ليست من باب تنزيل المخاطب، والحاصل: أَنَّ في الجمل على التَّنْظِيرِ دفعاً للاعتراض، ورد على السَّكَّاءِ حيث تمثَّل في المفتاح بهذين الآيتين، ووجه الاعتراض [أ/70]: أَنَّ المقام مقام تنزيل المخاطب العالم، وهاتان ليستا من هذا القبيل، أمَّا الآية الأولى فَإِنَّه لا خطاب فيها أصلاً، واما الآية الثانية فَلأنَّه وإن كان المقام مقام خطاب إلا أَنَّهُ ليس من بابه تنزيل العالم، إذ المقصود تنزيل وجوه الرَّمي منزلة عدمه، والرَّمي ليس بعلم، انتهى.¹

وعبارة بعضهم قوله: لَأَنَّ الآية... إلخ، أي: لأنَّهم لم يخاطبوا بها، ولم يقصدوا إعلامهم بها، حتى تكون جزاءً ملقى إليهم، ومقصود إعلامهم بمضمونه وهم يعلمون، وقد نزلوا منزلة الجاهلين، لأنَّ المراد بالفائدتين حكم الخبر ولازمه بالنسبة لمن خوطب بالخبر وقصد إعلامه بمضمونه وهم ليسوا كذلك، كما تقرَّر، إذ المخاطب بالآية إنما هو النَّبِيُّ وأصحابه، وهم المقصودون بالكلام بمضمونها، هذا خلاصه الكلام في أَنَّ الآية ليست من تنزيل العالم بالفائدتين، بل من تنزيل العالم مطلقاً، ولا حاجة لما أطل به سم² في الحاشية³، إلا ما نقله عن شيخه⁴ في توجيه ذلك، من أَنَّ مفعول (يعلمون) ليس (من اشتراه ما له في الآخرة من خلاق)⁵، بل (يعلمون) تَأَمَّ لا مفعول له. أي: لو حصل لهم مطلق علم، وحينئذٍ فيرجع ذلك إلى تنزيل

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، (صيدا: طبعة المكتبة العصرية، د.ت)، 363/1.

² ابن قاسم العبادي

³ يقصد بها حاشية ابن قاسم العبادي على مختصر التفتازاني.

⁴ شيخ ابن القاسم هو: عيسى بن محمد الشافعي الصوفي المعروف بالصفوي، لازمه العبادي مدة طويلة من الزمن وانتفع من براعته في علمي المنطق والكلام له "شرح كافية ابن الحاجب"، و"شرح الغرة للسيد الشريف الجرجاني في المنطق"، مات سنة (953هـ)، محمد بن محمد الغزي، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (بيروت: دار الكتب العلمية، 1997)، 234/233/2؛ ابن العماد، شذرات الذهب، 8/297.

⁵ بالإشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾. البقرة، 102/2.

الشيء منزلة عدمه، كما في الآية الثانية، فإنه نزل علمهم منزلة عدمه، كما أنزل رمي النبي [ب/70] منزلة عدم رميه.

قوله: ولو سلم، أي: عدم الاتحاد.

قوله: على التوجيه الأول، أي: من التوجيهين المذكورين بعد قوله: أقول... إلخ، وذلك الأول هو قوله: لكن سوق الآية... إلخ، والثاني: هو قوله: ولو سلم... إلخ، فتأمل.

قوله: نفي الرمي باعتبار... إلخ، هذا أحسن مما ذكره شيخ الإسلام زكريا¹ بقوله: أي: وما رميت حقيقة إذ رميت صورة، وقيل: وما رميت تأثيراً إذ رميت كسباً، انتهى.² وذلك لأنه على ما ذكره شيخ الإسلام ليس في الآية تنزيل الشيء منزلة عدمه، إذ الرمي حقيقة من الله تعالى، وكذا الرمي تأثيراً فهو بهذا الاعتبار منفي عن النبي صلى الله عليه وسلم قطعاً بخلاف ما إذا جعل النفي راجعاً إلى الرمي مطلقاً، أي: حقيقة أو مجازاً، فإن تنزيل شيء منزلة عدمه ظاهر، تأمل.

قوله: ليس، أي: المذكور، وهو قوله: حذراً عن اللغو بشامل... إلخ، أي: فلا يحسن أن يكون تعليلاً لعدم النقصان؛ لأن اللغو حقيقة هو الزائد على قدر الحاجة، وإنما ترجع ضمير ليس للغو، لأنه لا يلائمه قوله: لعدم، فلو قال: ليس بشامل للنقصان عن قدر الحاجة، لصح رجوع الضمير للغو، تأمل.

¹ شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا السنيكي الشافعي، وأخذ أنواع العلوم عن شيوخ عصره كالقايي وابن حجر، والجلال المحلي، والشرف المناوي وغيرهم وبرع وتفطن، من تصانيفه: "شرح الرّوض"، و "شرح البهجة"، ومختصره، و "شرح الفية العراقي"، مات سنة (ت. 926هـ). جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، نظم العقيان في أعيان الأعيان (نيويورك: المطبعة السورية الأمريكية في نيويورك، 1928)، 113.

² لم أقف على قول شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، لكن القول ينسب للجرجاني، ينظر: الجرجاني، الحاشية على المطول، 61.

وقوله: **فإما أن يعم... إلخ**، أي: بأن يراد له حقيقةً أو مجازاً، وهو الناقص عن قدر [71/أ] الحاجة،

ومعنى كونه لغواً أنه غير معتبر عند البلغاء؛ لعدم الاعتداد بفائدته.

قوله: **بمعنى الخلّو عن إدراكه أي**: ففي الكلام مضاف محذوف، فماله إلى الوجه الأول لكنّ هذا

الوجه لاستخدام فيه، لأنّه لم يختلف معنى الحكم عند رجوع الضمير إليه.

قوله: **وبالجملة إنّما يظهر حينئذ أي**: حين أردنا بالحكم الوقوع واللاوقوع، وقدّرنا مضافاً، وهو

إدراك فساد القيل... إلخ، أمّا إذا كان الوقوع واللاوقوع متعلّق بالتصوّر أيضاً صحّ القيل المذكور، والمعنى عليه

فإن كان خالي الدّهن من إدراك الوقوع واللاوقوع، أي: من تصوره، ويلزم منه الخلّو عن التّردّد فيه ضرورة أنّ

التّردّد من قبيل التّصوّرات. وقوله: **أو يقال... إلخ**، معناه: سلّمنا أنّ الوقوع واللاوقوع من تعلّقات التّصوّر

أيضاً، أي: كما أنّ النسبة الحكميّة من متعلّقاته،¹ لكنّ المتبادر من العبارة أنّ من لفظ الحكم: الخلّو عن

الوقوع واللاوقوع، بمعنى: الخلّو عن التّصديق لا التّصوّر، ففساد القيل يظهر، ولو قلنا: إنّ الوقوع متعلّق

التّصوّر أيضاً.

قوله: **بل كان متعلّق التّصوّر النسبة الحكميّة، أي**: بناءً على أنّ الوقوع واللاوقوع لا يكون متعلّق

التّصوّر، تأمل.

[ب/71] قوله: **النسبة الحكميّة وهي تعلّق أحد الطّرفين بالآخر.**

¹ عبد الحكيم بن شمس الدين السيبالكوتي، حاشية السيبالكوتي على كتاب المطول للتفتازاني، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2012)، 140/1.

قوله: **الأظهر أن يكون ذلك الظن...** إلخ، حاصله: جمع بين ما ذكره الشيخ¹ في دلائل الإعجاز² وكلام القوم، لكن قد يقال: ينافيه ما سيأتي من قوله تعالى لنوح: ﴿إِنَّهُمْ مُّغْرَقُونَ﴾³ فإنه يؤكّد بأنّه مع كون المقام مقام تردّد المخاطب في أنّ قومه هل صاروا محكوماً عليهم بالإغراق أم لا، وهذا يقتضي أنّ الظنّ ليس شرطاً في التأكيد بأن، فتأمل، وحرّر. فالحق: التّنافي بين ما ذكر هنا، وما ذكر في دلائل الإعجاز يقتضي أن التأكيد للشكّ جائز، وما في دلائل الإعجاز يقتضي أنّ التأكيد للشكّ غير جائز، بل هو مثل خالي الذّهن تأمّل.

قوله: **علم في التأكيد**، العلم يطلق لغه على الجبل،⁴ والرّاية، والمراد: أنها كالعلم في الشّهرة. قوله: **لأنّا نقول: التّأويل حينئذٍ لازم أيضاً**، قد يقال: ليس التّأويل حينئذٍ لازماً؛ لأنّ قول الله في المرة الواحدة كذا، أو في الثّانية، كذا كان بعد تكذيب الرّسل الثلاثة.⁵

قوله: **إذ المعنى، قال الله تعالى:...** إلخ، أقول: بل المعنى كما قال الله تعالى حكايةً عن الرّسل في المرتين مجموع القولين إذ كذبوا،⁶ والفرق في اللفظ بين المرتين لا ينافي هذا المعنى، انتهى.⁷

¹ أي الجرجاني.

² عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، دلائل الإعجاز (بيروت: دار الكتاب العربي، 1995)، 251؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 370/1.

³ هود، 36/11.

⁴ أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، جمهرة اللغة (بيروت: دار العلم للملايين، 1987م)، 2/ 948.

⁵ أحمد بن علي السبكي، عروس الأفراح (بيروت: دار الكتب العلمية، 2017)، 136/1.

⁶ إشارة إلى حكاية الله عن رسل عيسى عليه السلام في قوله: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ (يس، 14/36) وقوله: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾ (يس، 16/36).

⁷ مصطفى بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، (د.م: مكتبة ولاية بافاري، 1868)، 160، ونسبها البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد القول لابن قاسم العبادي.

قوله: [72/أ] خالياً عن الرُّسل، أشار به إلى أنَّ حكاية في المتن بمعنى اسم الفاعل، تأمَّل.

قوله: الأظهر أن يقال: والتأكيد... إلخ، وجه الأظهرية: أنَّ المقابل للخلوِّ عن التأكيد نفس التأكيد استحساناً أو وجوباً، والكلام مشتمل على نفس التأكيد لا على تقويته بمؤكد، ولا بوجوبه، لأنَّ التقوية سبب لتأكيد الكلام.

قوله: فيه أنَّ الاستشراف... إلخ، الذي أحوج المحسِّي¹ إلى هذا تفسيرُ الشَّارح الصَّмир بالجزء، ولو فسَّره بالمدح المفهوم من يلوح على أنَّ مفعول يستشرف محذوف أن يستشرف، أي: يستشرف الخير لأجل الملوح لكان وجههاً غير محتاجاً إلى تنزيل أو تضمين، فتأمَّل.

قوله: لكنَّه مستعملٌ هنا في إيقاع الطَّلَب، أي: مجازاً مرسلًا علاقته اللازمية والملزومية؛ لأنَّ المستشرف لشيءٍ يلزمه أن يوقع الطَّلَب له، أو يعتبر تضمين إيقاع الطَّلَب بأن يقدر مع اللَّفظ حاله، كما هو التَّحقيق في معنى التَّضمين عند أهل البيان، أي: فيستشرف موقع الطَّلَب له، ولعلَّ اللازم بمعنى على؛ لأنَّ الإيقاع يتعدَّى للمفعول الثاني بعلى، ولا حاجة لتضمين إيقاع الطَّلَب إذ يكفي تضمين الطَّلَب، أي: فيستشرف طالباً له، وحينئذ فاللام على باهما، فتدبَّر.

قوله: للترَّدُّ بالفعل، ولو حصل من نوح عليه السَّلام² التَّرَدُّ بالفعل لما كان من [72/ب] باب باب تنزيل غير السَّائل منزلة السَّائل بل يكون هو السَّائل حقيقةً، ويكون التأكيد على مقتضى الظَّاهر، وإلى هذا أشار بقوله: فلا يرد... إلخ.

¹ يقصد الحفيد.

² في ب: عليه الصلاة والسلام

قوله: إلى جنس الخبر لا إلى خصوصه أي: وهو الإخبار بخصوص بحصول الغرق، فلم يثبت له الاستشراق، وإنما ثبت لمطلق الإخبار بنوع من العذاب أعم من أن يكون الإغراق أو غيره، فتدبر.

قوله: جعل السيّد ذلك أي: قوله: غير المنكر، ووجه كونه متناولاً للسائل أن السائل يصدق عليه أنه غير منكر، وحينئذٍ إذا نزل منزلة المنكر، والحال: أن المنكر يؤكد له، والسائل كذلك يؤكد له، فاستويا في التأكيد فلا حاجة إلى التنزيل،¹ فأجاب بأن اعتبار التأكيد في الإنكار أزيد منه في السائل، انتهى.

قوله: فإنه لا يرتبط أن بني عمك... إلخ، وإذا كان كذلك، لا يكون فيه التفات أصلاً، إذ هو بظاهره، أي: بدون التقدير المذكور لارتباط له في الأوّل، ومبنى الالتفات على وجود ارتباط الثاني بالأوّل.

قوله: هو الحق... إلخ، ففيه التفات لوجود الارتباط بدون التقدير المذكور بسبب ذكر الأوصاف.

قوله: المحذّر الذي جعل أي: بالنظر إلى أصله، وإلا فهو الآن علم.

قوله: لا يخفى أن المفهوم من العبارة... إلخ، أي: لأن معنى [73/أ] قوله: إذا كان معه ما إن تأمله ارتدع على هذا القيل إذا كان موجوداً معه فقط، حتّى يعلّل النظر بقوله: لأن مجرد وجوده... إلخ، أي: والارتداع لازم للتأمل في الدليل الموجود في نفس الأمر، فلا يرد عليه أن مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع، ويجاب عن الشارح² بأن المراد بقوله: بمجرد وجوده، أي: عن علمه ومشاهدته، وليس مجرد وجوده عن التأمل، كما فهم المحشي³ عن الخطائي، فاعترض عليه فن،⁴ وكتب أخوه سف⁵ بعد هذه القولة ما نصّه: اعتراض

¹ السبكي، عروس الأفرح ، 141/1.

² الشارح هو السعد التفتازاني.

³ المحشي: حفيد السعد.

⁴ في ب: فنا والمقصود الإشارة إلى الفناري

⁵ هو الشيخ يوسف بن سالم الحفني القاهري أخو المؤلف (ت. 1176هـ).

الصفوي¹ بأنه إن أريد العلم بالفعل فممنوع، ونريد أنه لا بد من العلم ولو تقديرًا، فهو مذكور على هذا القيل لأن التأمل مفروض بقوله: ما إن تأمل. والتأمل فرع ما يُتأمل فيه، وهو المعلوم، ففرض التأمل يستلزم فرض المعلوم فلا اعتراض. انتهى.²

قوله:³ بالنسبة إليه، أي: المنكر.

قوله: نعم لو قال... إلخ، أي: في توجيه النظر.

قوله: كما يُستفاد حينئذ، أي: حين فسّرنا المعية بالوجود في نفس الأمر.

قوله: بأن يُحمل على ما يلاحظ حال... إلخ، والذي يلاحظ حاله وتفهمه عام يشمل المخاطب والسامع فيكون من باب عموم المجاز، تأمل.

قوله: اللام لام الأجل دفع به ما يقال: كيف [ب/73] يكون هذا نظير التنزيل المذكور مع أنه

جزء منه.

قوله: اللام لام الأجل، أي: فما بعدها هو الجامع بين المشبه والمشبه به، فكأنه قال في تنزيه... إلخ.

تأمل.

قوله: فيتناول إسناد المصدر، كأعجبي ضرب اللص الجلاذ بالرفع⁴، أو أعجبي ضرب زيد، فتأمل.

¹ عيسى بن محمد بالصفوي.

² محمد بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، (مصر: مطبعة السعادة، 1911)، 475.

³ سقطت من ب.

⁴ يوسف نوح أحمد الجامي، حاشية محرم أفندي على شرح ملا جامي على الكافية (بيروت: دار الكتب العلمية، 2020)،

قوله: الإضافة للعهد... إلخ، دفع لما يرد على الشّارح من أن مجرد كونهما من أحوال اللفظ لا يقتضي إيرادهما في علم المعاني، وحاصل الجواب: أنّ المراد الأحوال المعهودة فيما ذكر، وهي ما بها يطابق اللفظ مقتضى الحال، تأمل.

قوله: الأولى أن يمثل... إلخ، غير ظاهر، لأنّ قوله أو لا، أي: أو لا يكون صادراً عنه باختياره سالبة تصدق بنفي الموضوع، أي: بأن لا يكون صادراً عنه أصلاً، أو صادراً عنه بغير اختياره، وتمثيل الشّارح للأوّل ولم يمثل للثاني، ومثاله: ما ذكره المحشي، وحينئذ فكان الأولى للمحشي أن يقول: الأولى أن يزيد التمثيل بحركة المرتعش فتأمل، أو يراد بالصُّدور والظُّهور، ولا شك أنّ المرض ظهر من الشّخص، وكذا الموت، ومبنى الإشكال على أنّ المراد بالصُّدور الوقوع، تأمل.

قوله: الأظهر بأن لا يكون هناك قرينة فيه، أنّ هذا يقتضي أنّه إذا وجدت القرينة [أ/74] ولم تلاحظ يوجد المجاز، وليس كذلك، فالأوّل إبقاء الشّارح على أصله، وعبارة أخرى قوله: والأظهر... إلخ، وذلك لأنّ المراد بالقرينة: ما يشمل الحاليّة والمقاليّة، وقوله: بأن لا ينصب، يُشعر بالتخصيص بالمقابلة.¹

قوله: أقول إذا لم يكن المخاطب... إلخ، اعتراض على عدّ نحو: جاء زيد من الحقيقة العقلية إذا كان المتكلم يعلم أنّه لم يجيء دون المخاطب، بأنّه يحتمل المجاز أيضاً، وذلك فيما إذا علم المخاطب اعتقاد المتكلم أنّه لم يجيء وعلم المتكلم أنّه عالم باعتقاده، فإن علم المخاطب باعتقاده قرينة دالة على أنّه لم يرد ظاهره فقد انتفى علم المخاطب بعدم المجيء، ولم توجد² الحقيقة.

¹ في ب: بالمقابلة.

² في ب: ولم توجه

وقوله: لجواز أن يجعل... إلخ، أي: فيما إذا كان المتكلم عالماً بأن المخاطب عالمٌ باعتقاد المتكلم أنه لم ينجى، أمّا إذا لم يعلم المتكلم أن المخاطبة عالم... إلخ، فهو حقيقة. وقوله: وظهور ذلك العلم ليعلم المخاطب باعتقاد المتكلم بكذبه؛ ليجعله قرينة على أنه لم يرد ظاهر الكلام.

وقوله: فلا دخل في القرينة إلى آخره أي: لا يشترط في القرينة موافقة المخاطب والمتكلم في اعتقاده عدم المجيء بل تحصل القرينة، وإن لم يتفقا في اعتقاد عدم المجيء، كما إذا كان المتكلم عالماً بعدم المجيء، والمخاطب عالماً باعتقاد المتكلم بأنه لم ينجى، وعلم المتكلم بذلك العلم.

قوله: [ب/74] باعتقاد المتكلم بكذبه، الأظهر إسقاط الباء؛ لأنه معمول لاعتقاد، وهو متعدّ

بنفسه.

قوله: مجازاً حكماً لتعلقه بالحكم قصره على الحكم، إمّا لأنه أشرق من باقي النسب كإيقاعية والإضافية، وإمّا لأنّ ما عدا الحكم يرجع إلى الحكم، فإنّك إذا قلت: أعجبنى جري النهر،¹ يرجع في المعنى إلى جري النهر، ولا شك أنّها حينئذ نسبة بمعنى الحكم، وإن كانت في الأصل إضافية.

قوله: أي: الإسناد لم يفسر الحكم ابتداءً بالنسبة ليلائم القسم المقسم، وإمّا فسره ثانياً بالنسبة لئلا يلزم اتحاد المتعلق والمتعلق.

قوله: لأنّ مجازية النفي... إلخ، علة لمحذوف، تقديره: وإمّا انحصر المجاز في الإثبات؛ لأنّ... إلخ.

¹ مسعود بن عمر التفتازاني، مختصر المعاني (بيروت: دار الكتب العلمية، 2016)، 79؛ دسوق، 392/1.

قوله: لأن مجازية النفي... إلخ، أو أن المراد بالإثبات الاتّصاف، لا ما قابل الإيجاب، فيشمل الإيجاب والنفي.

قوله: ¹ قيل: هذا التفصيل إشارة إلى أن المجاز... إلخ، يعني: إنّما ذكر قوله: أو الموضع... إلخ، ولم يكتف بما قبله؛ لأنّ ما قبله لا يشمل المجاز الذي لا حقيقة له، وقوله: أقول... إلخ، اعتراض على القيل؛ لأنّه لا يصحّ أن يكون ذكر قوله: أو الموضع... إلخ، لإدخال المجاز الذي لا حقيقة له؛ لأنّ ذلك الموضع هو الحقيقة، فلا يشمل المجاز الذي لا [75/أ] حقيقة [له]، ² فلا يصحّ أن يجعل نكتة قوله: أو الموضع... إلخ، ما ذكره هذا القيل، والظاهر: أنّ ذلك القيل لا يسلم أن الموضع هو الحقيقة، ويمكن أن يجعل الموضع عبارة عن مرتبة عند العقل، وأنّ حاله عنده أنّ المسند فيه لغير المسند إليه، سم على الشارح. ³ ولعلّ المراد بالمرتبة عند العقل الحقيقة العقلية، وكأنّه قال: تُطلب الحقيقة العقلية التي تؤول إليها إسناد الفعل، أو معناه لغير من هو له تطلباً، مبتدأ من العقل لا من الخارج لعدم وجودها في الخارج، فتأقّل.

قوله: إلى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة، أي: فالمراد بالموضع المرتبة عند العقل، راجع سم.

قوله: هو الحقيقة، وحينئذ فالأولى حذفه المنقول عنه قدس سرّه ⁴ في قول بعضهم: والتأوّل طلب

المال.

قوله: أو اسم راجع للموضع.

¹ سقطت من أ.

² سقطت من أ

³ يعني: حاشية ابن قاسم العبادي على المطول للسعد التفتازاني على تلخيص المفتاح للقزويني. وما يزال مخطوطاً، منه نسخة بالمكتبة الأزهرية برقم 4359.

⁴ قصده السعد التفتازاني.

قوله: في تفسيره، أي: التأول.

قوله: التأول تفسير... إلخ، أي: تفسير الحقيقة التي يؤول إليها المجاز، ويلزمه من أن التأول طلب ما يؤول إليه المجاز، فتأمل، ثم معنى صرف القرينة... إلخ، غرضه من ذلك الإشارة إلى أنه ليس المراد ظاهر الصِّرف؛ لأنه يقتضي وجود الحقيقة، ثم صرفها.

قوله: صرف القرينة، أي: في قول الشَّارح، وحاصله: أن ينصب قرينه صارفة عن أن يكون... [ب/75] إلخ.

قوله: قيل هذا التفصيل... إلخ،¹ حاصل هذه القولة: أن بعضهم قال: إنَّ هذا أي: التفصيل، أي: قوله: ما يؤول إليه، أو الموضع إشارةً إلى أنَّ المجاز قسمان: ما له حقيقة، وما لا حقيقة له، كما هو مذهب الشَّيخ²، واعترضه العلامة: بأنَّ المراد من الموضع: الحقيقة، وحيثُذ فهو مكرَّر مع ما قبله، ولا إشارة، وبأنَّ الحاشية المنقولة عنه منافية لذلك، فإنَّه ذكر فيها أنَّ التفصيل المذكور إشارةً إلى أنَّ المآل الماخوذ في تفسير التأول الذي هو طلب المآل، إمَّا مصدر ميمي بمعنى الحدث، أو اسم مكان، وأجاب عن الثاني أنَّ اعتبار المآل في تفسير التأول غير ضروري؛³ لأنَّ صاحب الصِّحاح⁴ فسَّره: بطلب ما يؤول إليه الشَّيْء.⁵

¹ على هامش ب مكتوب: هذه القولة بخط سف.

² يقصد به: الشيخ عبد القاهر الجرجاني (471هـ).

³ دسوق، 2/580.

⁴ أي الجوهرية.

⁵ أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تح. أحمد عبد الغفور، (بيروت: دار العلم للملايين، ط4، 1987/1407)، مادة (أوي)، 4/1627؛ عصام الدين إبراهيم بن محمد ابن عربشاه، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2001)، 1/264؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/404؛ البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 144.

فيمكن أن يكون القائل نظر إلى هذا التفسير، لا إلى ما ذكره الشَّارح في حاشيته، ويمكن الجواب عن الأوَّل أيضاً: بأنَّ المراد بالموضع المرتبة العقلية الحقيقية، والمراد من تلك المرتبة: أن المسند في العقل لغير المسند إليه، كما أشار إلى ذلك الصَّفوي حيث قال: أي: ينظر موضعه عند العقل، وإن أيّ شيء خالفه، انتهى.

قوله: في حاصل التَّأول، أي: وإن كان قد تعرَّض لها فيما يأتي للملازمة.

قوله: فإنَّ المصدر قال: فيما يعدّ... إلخ، يعني فإذا حملت التَّأول على نصب [أ/76] القرينة لم

يكن لقول المصدر، ولا بدَّ للمجاز من قرينة فائدة معتدَّ بها. قلت: فائدته التَّوطئة لتقسيمها إلى لفظية وغير لفظية،¹ يس على الشَّارح²، ومن ثم كان الاختصار على بيان العلاقة أحسن، فمقابله فيه حُسن.

قوله: لكونه الأصل،³ أي: ولم يلاحظ تمثيل المصدر، فإن أمثلته لإسناد ما في معنى الفعل إلا المثال

الأخير.

قوله: أو لأنَّ الصِّفة المشبهة... إلخ، أي: لو قال: أو معناه، لدخل فيه الصِّفة المشبهة، وهي لا

تنصب المفعول به، وهذه حكمه بعد الوقوع، وإلا فكان يمكن أن يقول: أي: الفعل ومجموع معناه، فتأمل.

قوله: وقس عليه الباقي، كتنقييد العامل في الحال.

قوله: لكنَّ الظَّاهر من أفعم... إلخ، يلائم قوله: لأنَّ السَّيْل هو الذي يُقَعَم، والسَّيْل والماء بمعنى،⁴

تأمل.

¹ مسعود بن عمر التفتازاني، شرح التلخيص، (د.م: جامعة مينيسوتا، 1937)، 234؛ دسوق، 407/1.

² أي حاشية الشيخ ياسين العليمي على الحفيد.

³ مكتوب على هامش ب: مبحث قول المصدر وله ملازمات شتى.

⁴ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 44/1.

قوله: شقاق بينهما، والحقيقة شقاقهما، أي: الزَّوجين.

قوله: قاصراً في أداء المقصود، وجه القصور: أنه قصر الإسناد فيما مرَّ على الفعل، وهو ليس إلا

النسبة الإسنادية، ولم يعمم حتى يشمل النسبة غير الإسنادية، اللهم إلا أن يحمل الفعل على اللغوي، فيشمل نحو إنبات الرِّيع، إذ الإنبات: فعل لغةً، وكذا يشمل نحو: نومة الليل،¹ فتأمل.

قوله: قاصر... إلخ، الظاهر: أن القصور بالنسبة إلى النسبة الإضافية فقط، لأن الإيقاعية داخلية في

إسناد الفعل [ب/76] إلى غيره، بمعنى نسبته إليه، فتأمل.

قوله: لكنَّ المفعول فيه، كمثاله الآتي، والمفعول كضرب للتأديب.

قوله: إلا أن المحقق الرضي² قال... إلخ، وعليه فيمنع قوله: ليسا داخلين فيه، وإذا كان نوعين منه

فيكون إسناد الفعل المبني للمفعول إليهما حقيقةً، كما أن إسناده إلى غيرهما من بقية المفاعيل التي يمكن الإسناد إليها كذلك، وعبرة الجري³ قوله: أي: الشارح: وهو وغير المفعول به في المبني للمفعول. فإن قلت:

قولنا: ضرب في يوم الجمعة وفي الدار للتأديب، حقيقة، مع أن إسناد الفعل المبني للمفعول إلى غير المفعول به، فيشكل التعريف طرداً أو عكساً. قلت⁴: بل هو إسناد الفعل المذكور إلى المفعول به بواسطة، انتهت.⁵

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 416/1؛ البناني، تجريد البناني على مختصر السعد، 181.

² الرضي الأستربادي: محمد بن الحسن الرضي، نجم الدين: عالم بالعربية، من أهل أستراباذ (من أعمال طبرستان) من كتبه: (الوافية في شرح الكافية، لابن الحاجب) في النحو جزآن، و(شرح مقدمة ابن الحاجب) وهي المسماة بالشافية، في علم الصرف، توفي سنة: (ت. 686هـ). الزركلي، الأعلام، 6/86.

³ هو: سليمان بن عبد الرحمن الجري (ت. 966هـ)، وله حاشية، على مختصر المعاني للتفتازاني، وهي مطبوعة بدار الآفاق العربية سنة 2014.

⁴ هو الفنري.

⁵ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، (د.م: المكتبة النمساوية، 1853)، 198.

قوله: ويصلح أن ينصب بها لا ما ينصب الآن؛ فلا يشترط النَّصب بالفعل.

قوله: فإضافة ضارب زيدا أمس حقيقة، أي: لأنَّ زيدا يصلح أن ينصب بضارب بعد شرط العمل بأن يكون عن مضيه بمعزل.

قوله: إن كانت على طريق إضافته إلى المفعول به، كضارب اليوم، على معنى ضاربُ اليوم بتنوين ضارب، ونصبِ اليوم، فلا ريب في مجازية ذلك؛ لأنَّ الضَّرب ليس بواقع على اليوم حقيقة، وقوله: وإلا... إلخ، أي: بأن أريد بإضافة ضارب إلى اليوم في المثال: أنَّها على معنى في، فلا شكَّ [77/أ] في أنَّ الضَّرب واقع في اليوم حقيقة، تأمَّل.

قوله: الثالث، إضافة... إلخ، يستفاد من ذلك: أنَّ نحو قوله: يا سارق الليلة أهل الدَّار، بالاعتبار الأوَّل مجاز، وبالاعتبار الثَّاني حقيقة، والاعتبار الأوَّل هو محلَّ¹ عدَّه في المطوَّل من أمثلة الحقيقة،² كما يدلُّ عليه عبارته، انتهى سم.

وفي حواشي الكشَّاف للقطب³: ليت شعري لم لم يجعل هذه الإضافة حقيقة، بمعنى في كضرب اليوم. فإن قلت: لأنَّه قليل، فنقول: جعل المفعول فيه بمنزلة المفعول به أقلّ، وأجاب الفري في بحث الالتفات: بأنَّ ذلك ليحصل غرض المبالغة؛ لأنَّ قولك: فلان مالك الدَّهر، أبلغ من قولك: في الدَّهر،⁴ انتهى، يس.⁵

¹ في ب: محمل

² سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، المطوَّل (بيروت: دار الكتب العلمية، 2012)، 199.

³ يقصد: حاشية قطب الدين الرازي على تفسير الكشاف، وهو مطبوع.

⁴ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطوَّل للتفتازاني، 294.

⁵ يقصد: حاشية ياسين العليمي على حفيد السعد.

قوله: ومعناها، عطف تفسير على قوله: طريقة.

قوله: التي يعتقد المتكلم بها صدور الكذب... إلخ، بهذا خرج قول الجاهل، فإنه وإن كان كاذباً لعدم المطابقة للواقع، لكنه لم يعتقد كذبه، انتهى.¹ أمّا إذا كان فيها تأويل، يعني: نصب قرينة على أنه لم يرد ظاهراً كانت مجازاً.

قوله: بل الإعادة لإظهار النفي، لكن على عطف... إلخ، بهذا يندفع قول الأطول أن ما فعله الشّارح لا يصحّ، وعبارته: بعد قول المصدر²: (ما لم يعلم أو يظنّ)، أي: لانتفاء أحد الأمرين لا لأحد الانتفائين [ب/77] لأنّ أحد الانتفائين لا يكفي، بل لابدّ من كلا الانتفائين، وهو إنّما يستفاد من ترديد المنفي لا من ترديد النفي، بأن يقال: ما لم يعلم أو يظنّ، فإعادة لم فيه كما فعله الشّارح في شرحه لا تصحّ، انتهى.³ وقريب من جواب المحشّي⁴ قول الفري: إن الشّارح أعاد لم إشارة إلى أنّ يظنّ مجزوم معطوف على نفس المجزوم، لا مرفوع معطوف على نفس الجازم والمجزوم، قال: وقد تجعل أو بمعنى إلى أو إلا، فالمعنى: أنّ الحمل منتفٍ، ما دام نفي العلم، إلا أن يتحقق الظنّ، أو إلى أن يتحقّق، فإنّ الحمل يوجد أيضاً، انتهى.⁵ ونظير ما هنا ما قيل في قوله صلى الله عليه وسلم: «البَّيعان بالخيار ما لم يتفرّقا، أو يقول أحدهما للآخر: اختر»⁶ انتهى، يس.

¹ ينظر: حسن عبد القادر الجوري، حاشية الجوري على شرح الفناي على متن إيساغوجي في المنطق (بيروت: دار الكتب العلمية، 2016)، 444.

² هو القزويني صاحب تلخيص مفتاح العلوم.

³ ابن عريشاه، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، 269/1.

⁴ أي: حفيد السعد.

⁵ دسوق، 421/1.

⁶ محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المختصر (دمشق: بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، 1987)، ، البيوع، 16.

قوله: **لأنَّ فاعليَّة الغدَاة**، أي: أن جعلنا كَرَّ الغدَاة من إضافة الصِّفَة للموصوف، أي: الغدَاة الكارَّة، وقوله: أو كَرَّها، إن كانت على معنى اللام، وكذا يقال فيما بعده.

قوله: **ثمَّ إسناد إهلاك الناس... إلخ**، جواب عمَّا يقال: كيف قولك: لم يذهب إلى ما ذكر أحد مع وجود ذلك في القرآن.

قوله: **يمكن أن يكون عن بمعنى** في دفع بهذا إيراد تعلُّق جرٍّ في جرٍّ بمعنى: واحد بعامل، انتهى.¹

قوله **بمعنى التَّكوين**، أي: الإيجاد.

قوله: **لكنَّ اعتبار [78/أ] الإرادة غير ظاهر**، وجه عدم ظهوره أن تغيير القيل بالإرادة هو على مذهب المعتزلة؛ لأنَّهم لم يفرِّقوا بين الكلام والإرادة خلافاً لأهل السُّنَّة، والجواب: أن تفسير القيل بالإرادة هو لخصوص هذا المقام، لا أنَّه تفسير له مطلقاً حتى يلزم ما ذكر، انتهى. وكتب بعضهم ما نصُّه: قوله: غير ظاهر؛ لأنَّ الإرادة صفة ذات، والتكوين صفة فعل.²

قوله: **ابتداءً أو بواسطة ابتداء معمول لقوله: المؤثر**، وقوله: أو بواسطة، أي: بواسطة الفلك، فإنَّ الله مؤثِّر في الفلك الأعلى، والفلك الأعلى مؤثِّر في بقيَّة الأفلاك والكواكب المؤثِّرة في عالمنا، فتأثير الكواكب حاصل بواسطة تأثير الفلك الأعلى فيها على ما زعم أهل الضَّلال قبحهم الله،³ قوله: بالواو في نسخة أي: لا بأو.

¹ علي بن محمد الشريف الجرجاني، المصباح في شرح المفتاح، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2022)، 254.

² عبد الله بن عبد الرحمن الرومي، النبذة اليسيرة على حاشية الفيرواني لشرح السنوسية على أمِّ البراهين (بيروت: دار الكتب العلمية، 2020)، 164.

³ مكتوب على هامش ب: بخط سف.

قوله: يعني يلاحظ هذا الاعتبار، المراد بالاعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما، وقوله: في القسمة فيها نوع قلب، والأصل في الأقسام الأربعة التي تضمّنتها القسمة إلى مجموعها، وملاحظة ما ذكر فيها بأن يراد حقيقةً ومجازيةً مجموعهما أو جميعهما. انتهى.¹

قوله: يعني يلاحظ... إلخ، أي: فالمراد بحقيقتها حقيقة مجموعهما أو جميعهما ليدخل ما أحد طرفيه حقيقةً، وكذا يقال في مجازيتها، وحينئذ يندفع ما [ب/78] يقال: إن قوله حقيقتها أو مجازيتها لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقةً، والآخر مجاز، بقي أنّ هذا التقسيم يأتي أيضاً في الحقيقة العقلية، فمثال كون الطرفين مجازين: أحيا الأرض شباب الزمان، إذا قاله الجاهل، فإنّ الإسناد حقيقة عنده، وقس عليه باقي الأمثلة، وإلّا لم يتعرض الشارح² لأقسامها اعتناءً بشأن المجاز؛ لأنّه المقصود في هذا الباب، كما أفاده سم³ عن ع ش.⁴

قوله: يُلاحظ هذا الاعتبار، أي: اعتبار حقيقة الطرفين ومجازيتهما.

قوله: بقي أنّ الكناية... إلخ، أي: وكان يقسم المجاز إلى كون طرفيه كناية، أو أحدهما كناية والآخر غير كناية، وقد أشار الشارح⁵ إلى الجواب عن هذا بقوله: باعتبار حقيقته الطرفين ومجازيتهما أي: هذا التقسيم بهذا الاعتبار فقط.

¹ ينظر: ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، 175/1.

² السعد التفتازاني.

³ ابن القاسم.

⁴ هو: علي بن علي الشبراملسي (ت. 1078هـ). ينظر: التفتازاني، مختصر المعاني، 81؛ السبكي، عروس الأفراح، 1/164.

⁵ السعد التفتازاني.

قوله: على عبارة المصدر، وأمّا عند السكّاكي فهي من الحقيقة.

قوله: يناسب ذكره على وجه التفسير بأنّ يذكره بعد قوله: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾¹ بأن

يقول: وهو يوم القيامة.

قوله: لا يستلزم التعجب... إلخ، أي: لأنّ منشأ التعجب من عدم الانتفاء كثرة المصائب والهموم،

ولا يخفى أنّ الطويل من حيث هو لا يستلزم ذلك، إذ قد يقع فيه السُرور، فلا بدّ من اعتبار كثرة الهموم

والمصائب [79/أ] معه حتى يحسن التعجب.

قوله: التعجب، أي: المفهوم من الاستفهام الإنكاري.

قوله: من عدم الانتفاء، أخذ لفظ عدم من الاستفهام الإنكاري، فإنّه في معنى النفي.

قوله: مع أنّه طوله أزيد منها قطعاً، أي: طول يوم القيامة أزيد من زمان الشّيوخوخة،² قال تعالى:

﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾³ وأنّ ضمير منها لاكتساب المضاف التّأنيث من

المضاف إليه.⁴

قوله: أزيد منها، أي: من الشّيوخوخة.

¹ المزمّل، 17/73.

² التفتازاني، المطول، 253/1؛ دسوق، 510/1.

³ الحجّ، 47/22.

⁴ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2012)، 144/3.

قوله: نحو امتلاً الإناء ما مثال لكون التَّمييز فاعلاً لمتعدي المذكور، وهو مأل، ومثال كونه فاعلاً لللازم المذكور، ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾¹ فإنه فاعل للتفجّر الذي هو لازم فجّر، لأنّ مطاوع المتعدي لواحد لازم.

قوله: ففي الكلام حذف مضاف، وبتقدير هذا المضاف أنّه ما يقال: أنّه يشترط في المفعول الثاني لزيد أن يصحّ إضافته إلى المفعول الأوّل، كقوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ² اللَّهُ مَرَضًا﴾³ إذ يصحّ أن يقال في غير القرآن: زاد الله مرضهم، وهذا لا يصحّ إضافة الجنس إلى الكاف الذي هو المفعول الأوّل، فلا يصحّ أن يقال: يزيد حسنك؛ لأنّ الحسن ليس صفة له، بل للمحبوب.

قوله: بواسطة، أي: واسطة في.

[ب/79] قوله: أو صفة، أي: لأنّ الجار والمجرور بعد النكرة صفة، وهذا الإعراب لحاصل التفسير، وهو قوله: أي: يزيد... إلخ، لا للمفسّر كما لا يخفى.

قوله: قد جعل السكاكي... إلخ، اعتراض على قول الشّرح: فزعم... إلخ، إلى قوله: وأنّ فاعل هذه الأفعال هو الله، بدليل أنّه جعل النفس فاعلاً في: أقدمني بلدك... إلخ، ويجاب: أنّ السكاكي لعلة اطلع في بعض كتب الإمام، بأنّ فاعل هذه الأفعال هو الله، فأخبر عنه بما رأى، ولا يلزم من إخباره عنه بذلك اعتقاده.⁴

¹ القمر، 12/54.

² سقطت الفاء في أ من قوله تعالى: فزادهم.

³ البقرة، 10/2.

⁴ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/452.

قوله: لا نزاع¹ في أنَّ الفعل لابدَّ له من فاعل أي: يكون متَّصفاً بذلك الفعل في نفس الأمر، وحقّه أن يسند إليه، ولا يلزم من ذلك قصده وملاحظته، بأنَّ ذلك موقوف على كون الفعل المذكور مقصوداً للمتكلم، وملاحظاً له، وهذا ليس بمتحقق في الصُّور المذكورة، فقوله: إنَّ الوجود المتحقِّق، أي: بالنَّظر إلى قصد المتكلم، وملاحظته، لا بالنَّظر إلى نفس الأمر، وبما ذكرناه علمت موقع الاستدراك في كلامه، انتهى.

سف. 2.

قوله: فلا يكون المجاز في الإسناد فيه نظر؛ لأنَّ مجازيه الطرف لا تنافي مجازية الإسناد.³

قوله: غاية الأمر أنَّ مدلول اللفظ... إلخ، غايته أنَّه تخلُّف المدلول عن الدليل، وهو جائز في [80/أ] الدلالة الوضعيّة عند السكاكي وغيره، أي: فلا فرق بين أن تقدّر فاعلاً حقيقياً، أو لا.

قوله: لأنَّ المقصود... إلخ، قد يترأى التَّنافر بين هذا، وبين قوله سابقاً: وما استعمل فيه، لأنَّ ما سبق يقتضي أنَّه مستعملٌ في معناه الحقيقي، وهذا يقتضي أنَّه استعمل⁴ في ذلك المقصود، ويمكن دفعه: بأنَّ كون ما ذكر مقصوداً لا يقتضي الاستعمال فيه، لاحتمال كونه كناية، فتأمّل. انتهى. سف. 5.

قوله: لكنَّه مجمل، غاية الإجمال، أي: لكونه لم يبيّن وجه التَّعبير بالإقدام مثلاً عن القدوم.

قوله: في ملابسه الفعل، أي: للفاعل كالرَّوي بالنسبة للشُّرور.

¹ مكتوب فوقه في ب: بخط سف.

² في ب: لكتابه.

³ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 451.

⁴ في ب: مستعمل.

⁵ في ب: لكتابه من خط سف. قد يقصد به: حاشية الشيخ يوسف الحفني أخو المؤلف.

قوله: لداعٍ، أي: سبب كالحق، انتهى.

قوله: بقي بحث آخر، أي: على تقدير كلام الشيخ، ولا يرد هذا البحث؛ لأنّ مبناه على أنّ المراد بالفاعل الحقيقي الموجد، وليس كذلك، بل المراد بالفاعل الحقيقي في الاصطلاح، أي: من قام به الفعل، ولا يقال: سرّ الله، على أنّه ليس مراد الشيخ نفي وجوده في الخارج، بل المراد عدم قصده وملاحظته، فتأمّل.¹

قوله: ذاهباً إلى أنّ ما مرّ، فيه إشارة إلى تنكيت على السكاكي بقوله تعالى: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾²، لا ينفك الفرار من المجاز العقلي، فإنّه لازم على ما ذكرته من أنّ المراد في هذه الصّور التي قررت فيها [ب/80] الاستعارة بالكناية الفاعل الادّعائي، كما سيأتي في عبارة المحسّي.

قوله: أن يكون التشبيه في المدخلية، أي: في كونه له دخل، وذلك إنّما يكون في الإسناد للسبب لأنّ له دخلاً في المسبّب.

قوله: كأنّ المراد المساواة بحسب... إلخ، حاصله: جوابٌ عن إيراد حاصله: أن اللازم المساوي هو الذي يوجد بوجود الملزوم، وينتفي بانتفائه، والمخالب ليست كذلك، فإنّها توجد مع انتفاء السبب في نحو الصّقر، ومحصل الجواب: أنّ المراد المساواة بحسب القرائن، والمقام، فإنّ القرائن والمقام عند قولك: مخالب المنية نشبت بفلان، يدلّان على أنّ المراد مخالب مخصوصة، أي: بما يحصل اغتيال النفوس، ولا شك أنّها حينئذ مختصة بالسبب، فتأمّل، والله تعالى موجود قبل الإنبات، إلا أن يراد الإنبات بالقوّة، تأمّل.³

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 452.

² التكوير، 26/81.

³ البناي، تجريد العلامة البناي على مختصر السعد، 169؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 456؛ مصطفى بن محمد البناي، تجريد العلامة البناي على مختصر السعد، 541.

قوله: المساواة بحسب القرائن، كأنَّ الأولى أن يقول: ولو بحسب... إلخ.

قوله: فإن قيل: إسناد راضية... إلخ، حاصله: إيراد على ما تضمَّنه قول الشَّارح، وهذا مبنيٌّ... إلخ، من أنَّ كون المراد بعيشة صاحبها المصحَّح لقوله: إذ لا معنى... إلخ، لم يفهم إلا من جهة كون المراد بالضمير ومرجعه شيئاً واحداً، وحاصل الإيراد: لا نسلم ذلك [أ/81] لأنَّ إسناد راضية، وضميره إلى العيشة على وجه الوصفية مجاز عقلي على مذهبه، وقد ردَّ كل مجاز عقلي إلى الاستعارة، والرَّد في هذا يستلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها.¹ ومحصل الجواب: عدم تسليم كون الإسناد مجازاً؛ لأنَّه يعد جريان الاستعارة في ضمير راضية صار وصفاً سببياً للعيشة، وإسناد الوصف السببي لموصوفه حقيقي، وحينئذ، فيتعيَّن للضمير كما أشار إليه الشَّارح، فتنبَّه وافهم، ولا تغترَّ بما قرَّر به كلام المحيِّي² من الخطب الصَّادر عن عدم التأمل في مواقع الكلام، انتهى سف.³

قوله: إسناد راضية أي: جعلها صفة لعيشة.

قوله: فإن قيل: إسناد راضية، حاصله: أنَّه لم يخلص من إثبات المجاز العقلي حيث أريد بالعيشة الصَّاحِب، وضمير راضية العيشة باقية على حقيقتها، أي: التَّعْيِش إذ في إسناد الشَّيء لغير من هو له، أي: إسناد رضَى التَّعْيِش إلى الصَّاحِب، وحاصل الجواب: أنَّ ضمير راضية المراد به العيشة بمعنى الصَّاحِب أيضاً وحينئذ فلا استخدام، والإسناد حقيقي نحو قوله: زيد قائمة أمُّه، فتأمل.⁴

¹ مسعود بن عمر التفتازاني، مختصر المعاني، 85؛ السبكي، عروس الأفراح، 170/1.

² أي الحفيد.

³ في ب: لكتابه هذه القولة بخط سف.

⁴ وينظر: مصطفى بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 195.

قوله: مجاز،¹ أي: مجاز عقلي.

قوله: على مذهبه، أي: السَّكَّاي؛ لأنَّه لا يشترط كون المسند مفرداً فعلاً، أو ما في معناه، انظر

هذا مع قوله: أنكره [ب/81] السَّكَّاي، فإنَّ هذا يقتضي ألا يثبت المجاز العقلي، فحرَّره.

قوله: والمراد بعيشة... إلخ، أي: لأجل أن تكون الصِّفة حقيقيَّة لا سببيَّة.

قوله: فالمراد بعيشة الصَّاحِب قطعاً لكنَّ هذا لا يصحُّ إذ لا معنى لقولنا: هو في صاحب عيشة

راض ذلك الصَّاحِب، وتأويله بمعنى: هو مستقرُّ في أصحاب العيش المرضي، وكان فيهم خلاف المتبادر، بل

لا يصحُّ لأنَّ عيشة نكرة، ولا يصحُّ إطلاقها على الجمع، انتهى ابن يعقوب.²

قوله: قطعاً، إنما كان قطعاً؛ لأنَّه إذا أُريد ضمير راضي العيشة بمعنى الصَّاحِب، وراضية وقع صفة

للعيشة المذكورة قبله، بمعنى الصَّاحِب فيتعيَّن قطعاً أن يكون بضمير: وعيشة الصَّاحِب، وإلا لاختلف الإسناد

بين الصِّفة والموصوف.

[الباب الثاني: أحوال المسند إليه]³

قوله: أن لا تجعل الحيثيَّة للتعليل، أي: تعليل قوله: العارضة قوله: حال كونه مأخوذ... إلخ، لأنَّ

الحذف والذكر إنما عرضت له في حال كونه مسنداً إليه، لا لأجل كونه مسنداً إليه، بل الثَّابت له لأجل كونه

¹ في ب: مجازي.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 1/183

³ في هامش ب: هذا مبحث في أحوال المسند إليه.

مسنداً إليه الحكم عليه بالمسند، وتأكيده حكم مثلاً أو عدمه، أي: والحذف إنما عرض لأجل الاحتراز عن العبث... إلخ، والدِّكر إنما عرض له لأجل كونه الأصل، فتأمل.

قوله: لا يخفى أنَّ هذه [82/أ] التُّكئة منافية... إلخ، حاصله: إنما ذكره في هذه التُّكئة يدلُّ على أن الحذف الإسقاط بعد الوجود، وفي نكتة: تقديم الحذف يدلُّ على أنه عدم الإتيان ابتداءً، وذلك تنافٍ وتناقضٍ في معنى الحذف، والجواب: أنَّ هذه التُّكئة مبنية على التخيل والنظر لما شاع من إطلاق الحذف على الإسقاط بعد الوجود، وتلك التُّكئة مبنية ملاحظة الواقع، فإنَّ المسند إليه المحذوف بحسب الواقع لم يؤت به أولاً ثم زال، بل ترك ابتداءً، انتهى يس.

قوله: إنَّ هذه التُّكئة تخيلية، أي: يعتبر أنَّه ذكر أولاً، ثمَّ حذف، لا أنَّه ذكر بالفعل، ثم حذف بل ذكره أمر متخيَّل متوهم، وإلى هذا التَّخيل أشار الشَّارح بقوله: فكأنَّه أتى به، ثم حذف، والحاصل: أنَّ المراد بحذف المسند إليه تركه من أول وهلة، أي: أول ما ينطق بالكلام، لا نذكره، فيكون ذكره متوهم ومقدَّر، انتهى.

قوله: تخيلية، أي: متوهمة.

قوله: في العدم اللاحق، وهو ذكر الشيء، ثم حذفه، فالذكر¹ بعد الدِّكر عدم لاحق، لسبق الوجود عليه، أي: ولما كان المسند إليه متخيلاً، ذكره أولاً، ثم حذفه، وكان عدماً لاحقاً، والعدم اللاحق لا ينافي كونه ركنًا... إلخ، انتهى.²

¹ في ب: فالحذف وهو الصواب.

² ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 470.

قوله: والنُّكْةُ السَّابِقَةُ، وهي كون الحذف عبارة عن عدم الإتيان به، انتهى.

قوله: لا يخفى أنَّ كونه [ب/82] ركنًا من الكلام... إلخ، اعتراض على كلِّ من الماتن والشارح¹

فإنَّ ظاهرهما أنَّ كونه ركنًا ينافي كونه عبثًا، وليس كذلك، انتهى.

قوله: إذا علم أي: الخبر.

قوله: إنما حصر الدلالة عند الحذف... إلخ، حاصله: أن تسمية العقل دالًّا إمَّا ادِّعاءً إن فسرت

به الدلالة بكون الشَّيء بحيث يفهم منه آخر، فالدَّال حقيقةً هو ذلك الشَّيء لكن لما كان العقل له مدخليةٌ قويَّة في هذا الفهم، أطلق عليه دالًّا، وأما حقيقة إن فسَّرت الدلالة بفهم أمر بواسطة أمر، فالدَّال ما يفهم المقصود بواسطته،² فتأمل.

قوله: إنما حصر الدلالة... إلخ، وأن الحصر إضافيٌّ، أي: ليس الدَّال عند الحذف مجرد العقل، انتهى

فنري.³

قوله: والحاكم بذلك، أي: ولأنَّ العقل الحاكم بذلك.

قوله: يصلح مثلاً لادِّعاء التَّعين، أي: ولضيق المقام لادِّعاء التَّعين، ولضيق المقام بسبب ضجر،

وللمحافظة على الوزن أيضاً، فيصحُّ التَّمثيل به لكلِّ.

قوله: لازمة للهمزة، وهل على هذا التَّقدير بمعنى قد لأنَّ الاستفهام لا يدخل على مثله.

¹ هو السعد.

² ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 3/17.

³ حسن جلي الفناري، حاشية على المطول للفتناني، 212.

قوله: لازمة للهمزة، أي: ولو تقديرًا، كما هنا، وإنما لزمته ولم تقع بعد هل؛ لأنَّ المعادلة بأم تقتضي

بأن يكون الاستفهام لطلب التَّصوُّر، وهل لطلب التَّصديق. يس.¹

قوله: المراد صونه عن تنجُّسه... إلخ، كأنَّه دفع لما يقال: إنَّ في الحذف حقيقة الصَّوْن لا إيهام

الصَّوْن عن اللِّسان، فأجاب: بأنَّه ليس المراد عن مخالطة اللسان [83/أ] بل عن تنجُّسه بالمرور عليه، وذلك

إيهامي لا حقيقي، انتهى. يس.²

قوله: يمكن أن يقال: إنَّ العبث... إلخ، قد يقال: هذا الجواب لا يدفع إغناء المتقدِّم عن المتأخِّر،

إذ هو على كلِّ حال عبث، انتهى.

وهذا كلُّه إمَّا ينبني على عدم التَّفَرُّق بين العبث والتَّعْيُن، وإلا فالتَّحقيق كما عليه العلامة العصام³

التَّفَرُّق بينهما، ومثال التعيَّن: الله خالقٌ لما يشاء، فذكره ليس بعبث؛ لأنَّ ذكره يكون لنكاتٍ أُخر، كالتَّلذُّذ

بذكره، انتهى.

وعبارة يس: قوله: يمكن أن يقال... إلخ أي: والمراد في الموضع الأوَّل هو العبث بالاعتبار الأوَّل دون

الثَّاني، والمراد في الموضع الثَّاني الاعتبار الثَّاني، وفيه نظر؛ لأنَّ هذا لا يدفع ما ذكره الشَّرح من إغناء الموضع

الأوَّل عن الثَّاني. انتهى. وقوله: في الموضع الأوَّل أي: ذكر المسند إليه.

¹ وينظر: ابن عربشاه، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، 573/1.

² وينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 227.

³ هو: عصام الدين الحنفي إبراهيم بن محمد بن عربشاه (ت. 943هـ)، حاجي خليفة، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، 140/5.

قوله: يمكن أن يقال... إلخ، حاصله: منع الإشكال من أصله، وهو قوله: أن ذكر الاحتراز عن العبث مغنٍ، ومحصله: أن حذفه للاحتراز أن يلاحظ فيه اعتبار القرينة الدالة على تعيّن هذا المحذوف في قصد المتكلم، وأمّا حذفه لتعيّنه فباعتبار أن ذلك التّعين في نفس الأمر هو المقتضي لحذفه.

قوله: لا ملاحظة قرينة أخرى، وحينئذ فليس الأوّل مغنياً عن الثاني إذا كان مراد المحيّي¹ فكان الظاهر أن يقول: إن حذف المسند إليه يكون باعتبار... إلخ، بدل قوله: [ب/83] إن العبث في ذكر... إلخ، لأنّ تعبيره يقتضي أن الحذف للتعيين قسم من الحذف للاحتراز عن العبث، مع أنّه ليس مراداً له، تأمل.

قوله: هذا فيما إذا وجب تقديم المسند... إلخ، غرضه من هذا: أنّ هاتين التّكتين ليستا عامتين، وأراد بيان محلّهما، وهو الموضع الذي وجب فيه تقديم المسند الذي به يتحصّل السّجع أو القافية، كان كأنّ واجب التّقديم كاسم الاستفهام. بهوتي.²

وكتب أيضاً على هذه القولة ما نصّه عبارة الشيخ يس، قوله: فيما إذا وجب تقديم... إلخ، لأنّه إذا لم يجب، وكان حذف المسند إليه للسّجع والقافية فلا حاجة للحذف، بل لو قدّم المسند إليه لكان السّجع والقافية بحالهما، وفيه بحث لأنّه إنّما يتم لو شرط في التّكات لا تحصل إلا من هذه الخصوصيّة، وهو ممنوع كما حقّق في محله، انتهت.

قوله: يقتضي ألا يتغير الوزن... إلخ، الاقتضاء ممنوع لجواز أن يقصد تارة ذلك، وتارة هذا، وإن كانا متحقّقين، فافهم. يس.

¹ الحفيد.

² لم أقف على كتاب البهوتي، وينظر: أحمد بن يحيى الحفيد، حاشية الحفيد على المختصر شرح التلخيص، (د.م: جامعة برينستون، 1890)، 88؛ السّيالكوتي، حاشية السّيالكوتي على كتاب المطول للتفتازاني، 311/1.

قوله: أن يذبح مهاة، المهاة: بقر الوحش، فأنصب: اسم جبل. قوله: الصَّعب، كذا رُسم¹ في النسخ، والذي في مستصفى الأمثال للزمخشري: الغبغب: ² وهو اسم جبل بمعنى ⁴ تُنحر به المواشي.

قوله: الظَّاهر أنَّ الظَّرْف ليس بخبر، يعني الذي يساعده المعنى، وليس مراده أنَّه يستقيم المعنى [84/أ] بجعله خبراً، ولكنَّه غير ظاهر فقط، ويجوز ان يكون مراداً، فتأمل.

قوله: وعليه قوله صَلَّى الله عليه وسلَّم... إلخ، أي: فالجار والمجرور متعلِّق بمحذوف أن يقتضي للعدول، وحينئذ، فاللام في العدول زائدة نظير ما ذكره في الحديث، حيث قالوا أي: «لا مانع يمنع لما أعطيت»⁵ ومثله: ﴿لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾⁶ وجوّزوا وجهاً آخر، وهو أنَّه من باب تقييد المنفي، لا من باب نفي المقيد، يعني: أنَّ لا دخلت على مانع وحده، ثم قيد، فلا مقتضى للتَّوْنين حينئذ، وكذا يقال في لا مقتضى للعدول، فتأمل.

قوله: الأولى السَّماع، أي: زيادة السَّماع وإلا فأصل السَّماع لا يكفي، نكتة، والسَّماع في حقه تعالى تعلُّق السَّمع التَّنْجيزي، وهو حادث، فزيادته ليست محالة، وكتب على قوله في هذه القولة: لا يكفي

¹ سقطت من ب.

² وقع تصحيف في اسم كتاب الزمخشري فهو المستقصى من أمثال العرب.

³ إشارة إلى المثل القائل: (رمية من غير رام) أول من قاله الحكم بن عبد يَعُوْث المنقري، وكان من أرمى النَّاس، ودَلِك أنَّه نذر لِيَذْبَحْنَ مهاة على الغبغب فرام صيدها أَيَّاماً فلم يُمكنه... فَقَالَ لَهُ ابْنُه مطعم احمِلْنِي أُرْفِدْكَ فَرَفَضَ ثُمَّ قَبْلَ، فَرَمَى الْحَكَمُ مَهَاتَيْنِ فَأَخْطَأَهُمَا فَلَمَّا بَرَزَتِ الثَّالِثَةُ رَمَاهَا ابْنُه مطعم فَأَصَابَهَا فَعِنْدَهَا قَالِ الْحَكَمُ ذَلِكَ الْقَوْلُ، وهو مثل يضرب في فلتة إِحْسَانٍ مِنَ الْمَسِيءِ. أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَحْمَدَ، الزَّمَخْشَرِيُّ جَارُ اللَّهِ، الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1987)، 105/2.

⁴ فب : بمنى وهو الصواب.

⁵ البخاري، "صفة الصلاة"، 70.

⁶ يوسف، 92/12.

نكتة ما نصُّه: أي: لأنَّه قد يوجد مع كراهة السَّامع للسَّامع، فلا يكون نكتة، ومع تقدير الزَّيادة لا يكفي في النُّكتة لأنَّ كون زيادة السَّامع مطلوبة للمتكلِّم لا يقتضي البسط بمجرِّدها، إذ قد يكون السَّامع كارهاً للكلام حينئذ، فلا بدَّ من إقبال والتفات من السَّامع لتتم نكتة بسط الكلام، كما ذكره سم في حاشيته على الشارح.¹

قوله: ليصحَّ في حقِّه تعالى، أي: لأنَّ حقيقه الإصغاء إمالة الأذن للاستماع، وذلك مستحيل في حقِّه تعالى.

قوله: لا يقال لا يلائم قوله... إلخ، أي: [ب/84] بل الملائم ذكر أفراد المآرب تفصيلاً ليطول الكلام، كتب على قوله: المآرب ما نصُّه: وهي الاستقاء من البئر والأثمار والإضاءة، ومقاتلة السِّباع للذِّبِّ عن غنم موسى.

قوله: لأنَّنا نقول... إلخ، أو يقال أنَّه غلب عليها الاستحياء، وهو الأنسب.

قوله: هذا القول، وهو لفظ مآرب من قوله: ﴿وَلِي فِيهَا مَآرِبٌ﴾.²

قوله: أي: ممَّا لا، فيه إشارة إلى تضمين يركَّ معنى، وذلك على ما هو الأرجح في التَّضمين من جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالاً من مرفوع الفعل المذكور، انتهى. يس.

وكتب على قوله في هذه القولة: اسم فاعل الفعل ما نصُّه: أي: مثلاً، وإلا فاسم المفعول كذلك ومنه ما هنا، لأنَّ ممَّا لا اسم مفعول.

¹ يقصد بها حاشية ابن قاسم العبادي على مختصر التفتازاني.

² طه، 18/20.

قوله: أن يترك الخطاب لمعنى، وحينئذ يكون الضمير راجعاً إلى الخطاب مع معيّن.

قوله: أي: الخطاب لغير معيّن، تفسير لقوله: غير، وذلك لأنّ الضمير على هذا التّوحيد راجع

لخطاب معيّن، ولا شك أنّ معنى غير الخطاب لمعني، الخطاب لغير معيّن، تأمّل.

قوله: فيه أنّه يلزم أن يصير مجازاً... إلخ، يمكن أن يجاب بأنّ المعبر نوى المشخصات لا أشخاصها.

يس، أو بأنّ المراد بالمشخصات: هي التي تلازمه وترتفع بها صحّة تعدّده بوجوده في أفراد كثيرة، ومنها:

وجوده الخارجي، وهذه لا تتبدّل، وأنما الذي يتبدّل الأشخاص العارضة، وهي ليست كذلك [85/أ] بمعتبرة

في الوضع كما عرفت.

قوله: يُشكّل بما إذا لم يكن... إلخ، جوابه: أنّ المراد إحضاره بعينه أعمّ من ملاحظة الشّخص بوجه

جزئي، أو بوجه كليّ ينحصر فيه، انتهى. يس.¹

قوله: المعيّن بحسب أصل الوضع، بل بواسطة انحصار هذه الأوصاف فيه. يس.

قوله: أنّه لا يلزم أن يكون كلّ علم... إلخ، لأنّ معنى تعريفه بالعلمية لإحضاره... إلخ، أنّه إذا

أريد الإحضار ابتداءً لا يؤتى إلا بالعلم، وهذا لا ينافي أن يؤتى به للإحضار المذكور، كما في زيد الثاني في

المثال، وكما في: أكرمت زيداً زيد حقيقاً بالإحسان، وأنما يلزم كون كلّ علم للإحضار، لو قال: أو تعريف

المسند إليه بالعلمية لا يكون إلا للإحضار المذكور، فتأمّل.²

¹ وينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 496.

² ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 499.

قوله: لأنَّ ذاته تعالى على وجه الخصوص... إلخ، يجب: بأنَّه يجوز أن يكون الواضع غيره، ولا يمنع منه كون ذاته تعالى على وجه الخصوص غير معلوم بالكُنه؛ لأنَّه وإن لم يكن معلوماً بوجه جزئي لكنَّه معلوم بوجه كليّ ينحصر فيه، وذلك كافٍ في الوضع لخصوصه، فتأمَّل.

قوله: ¹ فتصحيح غلبة الاستعمال... إلخ، جواب عمّا يقال: إذا جعل علماً بالغلبة لا بُدَّ من تصحيح دعوى الغلبة، وحاصل الجواب: أن الغلبة تقديرية، والمعنى: أنَّه جعل لفظ الله مع أصله بمنزلة لفظ واحد حتى يجري عليه ما يجري على [ب/85] أصله الذي هو إله، أو الإله من العَلَمِيَّة بالغلبة، وإن كانت في الأصل تحقيقيَّة، وفي الفرع تقديرية، تأمَّل. ²

قوله: لما أفاد التَّوحيد بحسب اللغة... إلخ، إشارة إلى دفع ما يقال: إن أراد الشَّارح بقوله: لما أفاد التَّوحيد إفاده التَّوحيد مطلقاً، أي: أعمّ من أن يفيد بنفسه، أو باعتبار القرائن، فالملازمة ممنوعة، وإن أراد باعتبار نفسه فقط، فبطلان الثَّاني ممنوع لجواز أن يكون إفادة التَّوحيد بحسب القرائن، لا بحسب ذاته، وحاصل الدفع: اختيار الثَّاني، والدليل على منع بطلان الثَّاني أن أهل اللغة يفرِّقون بين لا إله إلا الله، ولا إله إلا الرَّحمن، فيفيدون بالأوَّل توحيداً دون الثَّاني، فلولا أنَّه يفيد التَّوحيد باعتبار ذاته من غير واسطة القرائن لما صحَّ الفرق بينهما، إذ القرائن توجد مع كليِّ منهما، ولا تنحصر بأحدهما دون الآخر. يس. ³

قوله: لأنَّ اللفظ مستعمل في المكني، أي: لفظ الكناية من حيث أنَّه مستعمل في المكني، أي: المكني عنه، أي: حقيقه الكناية أن يستعمل اللفظ المكني به في المكني عنه، كاستعمال كثير الرَّماد في

¹ سقطت من ب.

² مصطفى بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 45.

³ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 506.

المضيفيّة، وها هنا ليس كذلك، فإنّ المكنى به، وهو أبو لهب مستعمل في الذات، وغايه الأمر أنّه انتقل إلى لازمه، وهو الكون [86/أ] جهنميّاً، أي: لازمه باعتبار معناه الأصلي، أي: الإضافي، وحاصل ما أجاب به أمران: محصل الأوّل تسليم ما ذكر مطلقاً، ويخرج ما هنا عليه بأن يراد باللازم مجموع الذات، والصفة لا خصوص الصفة، فإنّه كما يصحّ كون الصفة لازمة؛ لكون ملازم اللهب يصحّ كون اللازم، كون الذات والصفة لازمة لذلك، وحينئذ، فالمكنى به مستعمل في المكنى عنه، ومحصل عدم تسليم أنّ كلّ لفظ كنائي يجب أن يستعمل في المكنى عنه مطلقاً، بل ذلك مقيد بما إذا كان المعنى المكنى عنه لازماً للمعنى المكنى عنه بحسب ذاته، كما في كثير من الرماد، أمّا إذا كان لازماً بالنسبة لأصله كما هنا، فلا يشترط أن يكون مستعملاً فيه، ولعلّ هذا مراد الشّارح بقوله: وهذا القدر كاف... إلخ، فتأمّل.

قوله: فإن المجموع أيضاً لازم، أي: للكفّ ملازم النّار، الذي هو معنى أبي لهب الإضافي.¹

قوله: والأحسن أن يقال: الكناية... إلخ، لعلّ وجه الأحسنيّة: أنّه لم يلزم عليه ما لزم على الأوّل من كون اللازم والملزوم لازماً؛ لأنّ الكناية وإن صحّ فيها إرادة اللازم والملزوم، ولكن لا على جعليهما لازماً بل على أنّ الملزوم باق على ملزوميّته، واللازم [86/ب] على لازميّته، تأمّل.

قوله: بالنظر إلى المعنى الأصلي، متعلّق بالكناية، أي: قوله: أبو لهب فعل كذا، هو كناية لا بالنظر إلى المسمّى بهذا الاسم، بل بالنظر إلى الوضع الأصلي، وهو ملازم النّار وملابسها، وكونه جهنميّاً لازم للمسمّى باعتبار لزومه لمعناه الأصلي.²

¹ الفناري، حاشية على المطول للفتناراني، 223.

² البناي، تقرير الشمس المصطفى بن محمد البناي، 216؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/508.

قوله: **فإنَّه للدَّلالة**، أي: ما هو كناية عنه، وهو الجهنمي مراد للدلالة والفهم، أي: مراد لأنَّ يكون مدلولاً ومفهوماً تبعاً.

قوله: **دلالة الخوف على التَّكاث**، مثلاً الحذف دلالة على الاحتراز عن العبث غير أصليَّة، فإنَّ الحذف مفهومه غير مفهوم الاحتراز عن العبث.

قوله: **من قبيل إطلاق المقيد**، كأنَّ المراد إطلاق اسم المقيد كأبي هب اسماً للكافر المخصوص، وقوله: **على المطلق كأنَّ المراد به مطلق الكافر**، وقوله: **في ضمن مقيد آخر كأنَّ المراد به الكافر المخصوص** الموضوع له أبو هب في ضمن مطلق الكافرين. ¹

قوله: **بلا استعمال أي: للحذف**، وقوله: **فيها، أي: التَّكاث**.

قوله: **وإنَّما ذكر الإبهام**، محصل هذه القولة: **أنَّه** **إنَّما أقحم لفظ الإبهام**، لما أنَّ المراد باللذة: اللذة الحقيقية، وهي ليست محققة بالذكر بل متوهمة [87/أ] ومتخيَّلة، أو لأنَّ المراد باللذة: اللذة الحاصلة بنفس العلم مع قطع النَّظر عن دلالة على الذات، وهي أيضاً غير محققة بل موهومة، وقوله: **لكن على التَّوجيه الأوَّل الحق جواز العطف على كلِّ من التَّوجيهين؛ لأنَّ العلم كالاسم الكريم يُتبرَّك به**، وإن قطع النظر عن دلالة على الذات، كما يُتبرَّك بالذَّات، أو ذكره ليشمل ما إذا كان كارهاً، أو قصد إبهام حاله على السَّامع كقوله: **كقول الجاهل عند قول العارف له: أمحمَّد صلى الله عليه وسلم شفيع، محمد شفيع، فعدل عن الإضمار للعلم ليوقع في الوهم أنَّه مستلذُّ به**. تأمل.

¹ البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 217؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/

قوله: **أما الخبر فلا يلزم أن يكون... إلخ**، هذا لا حاجة إليه بالنسبة لمسألة المتن، لأنها مصوّرة بعدم علم المخاطب، وظاهر أنه لا يعلم الخبر، وإلا فلا فائدة يعتدُّ بها في ذكره له، نعم يحتاج إليه بالنسبة لعدم علم المتكلم أو كليهما الذي قاله الشارح¹: أنه إنما لم يتعرض له لما ذكره، فأفاد تصوّر ما ذكر في نكتة الموصولة فيه؛ لأنه يرد عليه أنه كتبتين، يقال: إنَّ المتكلم لا يعلم شيئاً من الأحوال المختصة سوى الصلة مع علمه بالخبر. يس.

قوله: **اللهم إلا أن يجعل... إلخ**، أي: وحينئذ يكون البيت المستشكل به ليس من أمثلة [ب/87] الإيماء، ولا يردّ على ما فسّر الوجه بالعلة.

قوله: **ولا يخفى أن سوق الكلام... إلخ**، حيث عبّر بقوله: ثم إنّه لو كان المراد الموصول لقال: أو جعله ذريعة... إلخ، على قياس ما سبق من قوله: أو الإيماء وما قبله، فتأمل. وأيضاً فإنّ المفيد لتعظيم شأن الخبر، وشأن غيره إنّما هو الإيماء المذكور لا نفس الموصول، كما سنوضح ذلك بما نقله عن ابن يعقوب على القولة الثانية.²

قوله: **فإن قيل: لا دخل للإيماء... إلخ**، يوضح هذه القولة عبارة ابن يعقوب، ونصّها: "يرد عليه أنّ الإيماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الإيماء المذكور بتقديم المسند على المسند إليه، فإن الإيماء إنّما يتحقّق عند جعل الموصول مبتدأ، وأما عند جعله فاعلاً فلا إيماء، ومع ذلك فالتعظيم موجود، فإنه لو قيل: بنى لنا من سمك السماء بيتاً³ فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم أن فعل الصانع

¹ السعد التفتازاني.

² في ب: الآتية.

³ البيت للفرزدق، وتامه: إنّ الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعزّ وأطول. محمد بن المبارك بن محمد بن ميمون البغدادي، منتهى الطلب من أشعار العرب، تح. محمد نبيل طريفي، (بيروت: دار صادر، 1999)، 319/5.

الواحد متشابه، فالإيماء الذي يحصل بتقديم المسند إليه لا مدخل له في التوسُّل¹ إلى تعظيم شأن الخبر ولا غيره، والجواب عن هذا بأن المفيد للتَّعْظِيم عند التَّقْدِيم نفس الموصول،² أو³ صلته لما فيه من الإيماء إلى جنس الخبر الدَّال على التَّعْظِيم كما في [88/أ] تعظيم شعيب فإنَّه لو بنى عليه غير المومأ إليه بأن يرتَّب عليه غير الخسران لم يفيد تعظيم شعيب، وعند التَّأخُّر نفس الكلام، فاستفادة التَّعْظِيم من نفس الموصول، فصلته تكون بطريقة الإيماء، ولو كان يمكن بغيره أيضاً فالإيماء دخل في الإفادة، وما يفيد النكته تنسب له، ولو أمكن بغيره هذا غير مخلص فإن التَّكْذِيب لشعيب، ولو أومأ إلى الخسران لكنَّ تعظيمه مستفاد من نسبه الخسران للمكذب تقدُّم أو تأخُّر، فكون التَّقْدِيم يفيد الإيماء إلى الخسران المفيد للتَّعْظِيم لا يقتضي أنَّ التَّعْظِيم يفيد نفس الإيماء من حيث هو، وكذا المفيد للتَّعْظِيم عند التَّقْدِيم في البيت قطعاً كون البناء بناء من سمك السَّماء، وهو المفيد عند التَّأخُّر، فلا مدخل لخصوص الإيماء من حيث هو في الإفادة تأمَّل. انتهى بحروفه".⁴

قوله: يصير التعريف بالانفراد... إلخ، أي: يصير المدح بتميزه في المحاسن وانفراده فيها بالنسبة لنسل شيان دون غيرهم، انتهى يس.⁵

قوله: لأنهما نوعان من الشَّجر... إلخ، أجب الفري بما حاصله: أنَّه يحتمل أنَّ الضَّالَّ والسلم هنا عبارة عن فردين من هذين النوعين بناءً على أنَّ إقامتهم كانت بين فردين منهما، فأشار [ب/88] الشَّارح إلى المراد، انتهى. يس.

¹ في المصدر: التوصل.

² في المصدر: الموصول.

³ في المصدر: و.

⁴ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، 206/1.

⁵ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/534.

قوله: الأولى أن يقال لأنَّ كمال الفصاحة... إلخ، وجه الأولوية: أنَّ قيام الضَّربين الضَّالِّ والسَّلم

ليس لنكتة هي فقد العزَّ في الحضر، بل لنكتة هي ازدياد فصاحته بمعاشرة العرب الخُلص، وهذه النكتة أبلغ.

قوله: لا يخفى أنَّ ذلك يحصل من علم اللغة أيضاً، نقل نظير هذا البحث سم عن شيخه الصفوي

حيث قال فيه: إنَّ هذا المعنى ناشئ من الوضع والنكات المعانيَّة يجب أن تكون أموراً عقلية لا وضعيَّة، فالأوَّل

أن يقال: إنَّه يبحث من حيث أنَّه مقتضى المقام والحال، وهذا أمر عقلي، انتهى.

وأشار السيرافي¹ لدفع هذا البحث بقوله: أقول مراد الشَّارح أن المتعلِّق بفنِّ اللغة، كون ذا القريب

وذلك للبعيد، والمتعلِّق بهذا الفنِّ بيان المقام المقتضي لاستعمال ما يفيد القرب أو البعد،² ولا يخفى أن هذا

أمر زائد على المعنى الوضعيِّ غير مدرك بالوضع.

قوله: أن يحمل هذا المشار إليه على اسم الإشارة، في العبارة قلب، وأصل التركيب: أن يحمل هذا

القائل اسم الإشارة على المشار إليه، كما يظهر بالتَّظَر لما بعده عند التأمُّل الصَّادق، انتهى.

تأملناه³ فوجدناه غير صحيح فإنَّ المراد المشار الواقع في المتن، فإنَّه إذا حمل على اسم [أ/ 89]

الإشارة يكون فساده بمخالفته اللغة، فإنَّ الباء لا تدخل عندهم إلا على المتأخَّر، وإن حمل المشار إليه على

حقيقته ففساده من جهة أنَّه لا يُفهم من العبارة، وإن كان موافقاً للغة، انتهى. سف.

¹ هو الحسن بن عبد الله المرزبان السيرافي النحوي، الإمام المشهور، أبو سعيد، المعروف بالقاضي (ت. 371هـ)، الكملاني، البدور المضية في تراجم الحنفية، 67/2.

² التفتازاني، المطول، 223.

³ كتب الناسخ على هامش ب: (قوله: تأملناه ليس بخط سف، والشك هل هو بخط الشيخ أو بخط بعض تلامذته فإنه اشبهه علي الخط).

قوله: بقرينة عدّها من الأوصاف، حيث قال: من الإيمان بالغيب.

قوله: الأولى أن يقول إلى فرد، عبّر في المطوّل بمثل عبارته هنا، قال الفري: "قوله واحداً كان أو اثنين، فالظاهر أنّه أراد فرداً واحداً أو فردين، أو أفراداً كما يدلُّ عليه قوله في شرح المفتاح، وأمّا إلى حصّة معينة من الحقيقة [فرداً] أو فردين أو أكثر ففيه مساحة؛ إذ الظاهر أنّ الفرد هو المركّب من الطبيعة الكلية، وما ينضمُّ إليها من التّشخيص¹ لا من الحصّة المفردة،² إلا أن يحمل الحصّة فيما سبق على المجموع المركّب مجازاً من [قيل] إطلاق اسم الجزء على الكلّ، إذ قد تقرر أنّ العهد الخارجي هو الحصّة مع العوارض، فحينئذ لا تسامح في قوله: واحداً... إلخ"،³ انتهى. وبه يظهر وجه الأوليّة في كلام المحشّي، انتهى يس.

قوله: أراد أنّ كلمة ما... إلخ، حاصله: أنّ المصدر لم يرد بإفادة ما الذكر بالنّظر لذاتها؛ لأنّها موضوعة له، ولأنّني، وإنّما أراد أنّها إفادته بالقرينة، كما أنّ الإنسان أصل وصفه أنّه كلي مفيد [ب/89] للكاتب وغيره، وتخصيصه بالكاتب إنّما طرأ من حمل كاتب عليه، فتدبّر.

قوله: ينبغي أن يعلم أنّه لا يلزم... إلخ، حاصله: عند الأقوال الثلاثة: الأوّل: أنّ لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجي أصل آخر، وهو الذي أشار إليه الشّارح والماتن، وقرّره المحشّي أولاً بقوله: ينبغي... إلخ، الثّاني: أنّ الأصل هي لام العهد الخارجي، وإليه أشار بقوله: أقول... إلخ، الثّالث ما أشار إليه بقوله: والتّحقيق... إلخ، بل هذا الثّالث متضمّن لقولين، وكأنّه يقول: ما تقدّم من القولين ليس بتحقيق، وقيل: إنّ كلاً من هذه اللامات أصل، وقيل: إنّ لام الاستغراق أصل، فجملة الأقوال ستّة أو خمسة، وقوله: فجعل

¹ في المصدر: الشخص.

² في المصدر: لا نفس الحصّة المعروضة له.

³ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 231.

أصلاً... إلخ، رد للقول الأوّل لا للثاني، إذ الثّاني جعله هو الأصل، وما عداه شعب، إلا أنّه جعله أصلاً دون سائر الشّعب لشيء آخر، نعم هذا الكلام يستلزم ردّه.

قوله: لا يلزم من عدم اعتبار الأفراد... إلخ، أي: لأنّ عدم اعتبار الأفراد أعمّ من اعتبار الأفراد لصدقه بعدم اعتبار شيء أصلاً، والخاص قسم من العام، تأمّل.

قوله: فلا ينافي... إلخ، ويقال المراد بقوله من غير اعتبار لما صدق عليه من الأفراد باعتبار إشارة اللام، وقطع النّظر عن القرائن الخارجيّة عن [90/أ] مفهوم اللفظ، فلا ينافي أنّ الأفراد تعتبر من القرينة، كالّدخول والأكل والوصف بالخُسْر والاستثناء، انتهى شيخنا الشّهاب الملوي.¹

قوله: فلا ينافي... إلخ، لم يظهر لي وجه عدم المنافاة ممّا ذكره المحشّي، إذ الفرعين المذكورين لا بدّ من اعتبار الأفراد، والفرد وما هنا يفيد عدم اعتبار ذلك، وكونه لا يقتضي اعتبار العدم غير مخلص، فيتعيّن المصير لما نقلناه عن شيخنا الملوي.²

قوله: والتّحقيق أنّ معنى اللام، أي: عند الاستعمال.

قوله: أنّ معرفة فاعل يجدي.

قوله: بخلافه، أي: سائر الشّعب.

¹ أحمد بن عبد الفتاح بن يوسف بن عمر الملوي المجيري، أبو العباس شهاب الدين، الشافعيّ الأزهري، إمام وقته في حل المشكلات، المعول عليه في المعقولات والمنقولات، حموي الأصل، من كتبه: شرحان لمّتن السلم، وحاشية على شرح القيرواني لأمّ البراهين، للسنوسي، ومات سنة (ت. 1181هـ)، الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، 335/1؛ الزركلي، الأعلام، 152/1.

² في ب زيادة: بأسفل الورقة فحرّر.

قوله: وأما في ضمن البعض، كقولك: الذئب يأكل.

قوله: وأما في ضمن البعض، ينبغي أن يزيد: وأما في ضمن ضمير الكلّ. يس.

قوله: كما في التعريفات، كقولك: الإنسان حيوان ناطق.

قوله: وأنت خبير... إلخ، قضية كلامه أنّ قول الشّارح: لمطابقة... إلخ، تعليل لقول المتن:

باعتبار... إلخ، ويحتمل أن يكون تعليلاً لقوله: وقد يأتي لواحد... إلخ، وحينئذ يندفع ما أورده.

قوله: بأنّه لا حاجة إلى تلك المطابقة، أي: فهو معهود من غير اعتبار تلك المطابقة والاشتمال

فمعهوديته ذاتيّة لا تحتاج لشيء، لكن كتب بعض الأفاضل على المتن ما نصّه: قوله: باعتبار كونه معهوداً

يقتضي أنّ الفرد [ب/90] معهود، وليس كذلك فالأولى أن يكون معناه: أنّه جزء من جزئيات أفرادها،

فقول الشارح: وجزئياً من جزئياتها عطف تفسير، ونقل عن شيخنا م¹ ما نصّه: قوله: لأنّ فرداً معهود

مقرّر فيه نظر؛ لأنّ كونه معهوداً يقتضي أنّه معين، فقوله: معهود، لا يلائم قوله: فرداً ما، بل ليس فرداً ما

معهود أو لو باعتبار المطابقة خلافاً لما يُفهم من عبارة المتن، بل المعهود المعرّف بلام الحقيقة المشار به إلى

فرد ما هو الحقيقة باعتبار وجودها في فرد ما، فكان المناسب للمتن أن يقول: باعتبار عهديّة حقيقته في

الدّهن، أي: باعتبار حقيقته المعهودة إلا أن يقال كلامه على حذف مضاف، وأولى من هذا كله أن يقول:

باعتبار مطابقته لحقيقته المعهودة في الدّهن، أي: اشتماله عليها، ولاعتبار هذه المطابقة أشار الشّارح بقوله:

لمطابقة... إلخ، ولكون المعهود هو الحقيقة باعتبار وجودها في فرد ما، لا الفرد خلافاً للمصدر.

¹ هو أحد شيوخ التفتازاني، ولم أقف على المقصود به.

قال سم¹: قوله: باعتبار عهديته، فيه مساححة؛ لأن ظاهره أنه اعتبر كونه معهوداً باعتبار أن جنسه معهود، والتحقق أن المعتبر عهديته جنسه، وفرق بين عهديته باعتبار [أ/91] عهديته جنسه، وبين عهديته جنسه من تقرير الصفوي.²

قوله: من كل ماهية، إذ لابد لتحقق الماهية في الخارج من فرد.

قوله: أي: الحقيقة والجنس، أي: لا الفرد غير المعين الذي صار به كالنكرة؛ لأن ذلك عارض.

قوله: غاية الأمر: أن الفردية مستفادة بواسطة القرينة، فعلى هذا يكون حقيقة، ويكون بالنظر للمعنى نكرة باعتبار القرينة، ومعرفة باعتبار الوضع والاستعمال، وعلى كلامه³ في شرح المفتاح يكون حقيقة لكن بحسب المعنى نكرة مطلقاً. وعلى القول الذي اختاره المحشي⁴. وهو في كلام غيره أيضاً أنه مجاز ونكرة معنى مطلقاً، فالفرق بين القولين الأخيرين إنما هو في كونه حقيقة أو مجازاً. وقوله: نعم إن جعل المعرف بلام الجنس مطلقاً، أي: سواء أريد به المفهوم من حيث هو مفهوم في ضمن بعض الأفراد، كما يدل عليه كلامه في حاشية المطول⁵. وليس المراد أنه إطلاق في مقابلة التفصيل قبله في كلام المحشي⁶.

¹ ابن القاسم العبادي.

² الصفوي هو: عيسى بن محمد الإيجي الشافعي المعروف بالصفوي لازمه العبادي مدة طويلة من الزمن وانتفع من براعته في علمي المنطق والكلام، مات سنة (953هـ)، الغزي، الكواكب السائرة، 2/233/234؛ ابن العماد، شذرات الذهب، 8/297.

³ أي التفتازاني.

⁴ وهو الحفيد.

⁵ أي السعد في كتابه المطول على تلخيص المفتاح.

⁶ أي الحفيد.

وقوله: وكذا، أي: منع كون اللفظ حقيقة إلى وجه المنع الذي أشار إليه أنه لو لم يضّر كون المراد من اللفظ المقرون باللام بواسطة القرينة فرداً ما يلزم أن يكون أكثر المجازات حقائق، فإنّ المقصود منها مع قطع النظر [ب/91] عن القرائن المعاني الحقيقية إلى آخر ما هنا، كذا كتب البهوتي¹.

قوله: لما هو الحق عندي؛ لأنّه مستعمل في الفرد، وقد وضع للحقيقة، وفيه أنّه مستعمل في الحقيقة في ضمن فرد، تأمل.

قوله: وأمّا إذا لم يستلزم ذلك... إلخ، قد يجاب بأنّ عدم الاستلزام إنّما جاء من خصوص المادة من جهة أنّه إذا لم يقدر على رفع العظيم الرجال لم يقدر عليه الواحد، فالأولى وإذا كان الخبر يشبع رجالاً فبالأولى يشبع رجالاً. تأمل.

قوله: لا يخفى ان ذلك الاعتراض إلى قوله: موضوع للماهيّة أيضاً، أي: فلا يختصّ الاعتراض بكونها موضوعة للفرد.

قوله: وتقدير الجواب الأوّل، أي: من جواب المتن، واعلم أنّه يرد على مثل قولنا: لا رجل بالفتح إشكال، حاصل هذا الإشكال: أنّ مثل لا رجل بالفتح لنفي الجنس حتى عند من يقول: إنّ اسم الجنس موضوع للفرد، فكيف يقول: إنّ موضوع للفرد، ثم يقول أنّه لنفي الجنس؟ وحاصل الجواب: أنّ كونه موضوعاً للفرد أي: قبل دخول أداة النفي، وكونه لنفي الجنس أي: بعد دخول أداة النفي، أي: وضع مجموع لا، والاسم لنفي الجنس.²

¹ لم أقف على كتاب البهوتي. وينظر: مصطفى بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 94.

² ينظر: محمد بن حمزة بن محمد الفناري الرومي، أصول الشرائع (بيروت: دار الكتب العلمية، 2006)، 71/2.

قوله: وضع آخر للمجموع، أي: مجموع لا والاسم. يس.

قوله: فيه أن هذا لا يفيد الامتناع... إلخ، محصل هذا: أنه لا فرق بين الفرد الدّاخل [92/أ] عليه

أل، ومن، وما، من حيث إن كلاً منها مفرد في اللفظ مجموع في المعنى، والجواب: إنّ الجمعيّة عارضة في المعرّف بخلاف من وما، فإنّهما صالحان وضعاً للجمعيّة والإفراد.

قوله: في بيان ليلة القدر، في قوله صلّى الله عليه وسلّم: « اطلبوا ليلة القدر في العشر الأواخر من

رمضان». ¹

قوله: لا يطرد وصفه بنعت الجمع... إلخ، هذا غير مخلص بالكلية، فإنّ مراعاة المعنى في نحو من

وما مقيس، فهو مطرد، فما الفرق إلا أن يفرق بعروض معنى الجمعيّة هنا تأمل. يس.

قوله: والأولى: أن يقال: لا بطرد وصفه بنعت الجمع، وإلا فقد وقع مراعاة المعنى في نفس مدخول

القائل، قال الله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ ²، فنعت الطّفّل بالذين، وأعاد

عليه ضمير الجمع، يس.

قوله: وأنت خير بأن ذلك لا يجري... إلخ، محصل ذلك: أن قول المصدر بمعنى كلّ فرد... إلخ،

ظاهر في الإثبات، وأمّا في النفي فيشكل عليه نحو: لا رجل بالفتح، وليس رجل بالرفع؛ لأنّ الأولى نفي

¹ أحمد بن حنبل، المسند (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1999)، 215/18. قال شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف.

² النور، 31/24.

الجنس والثاني نفي الوحدة، ولا يتأتى فيهما ما كونهما بمعنى كل فرد؛ لأثما حينئذ يرادان على موضوعهما بالنقض، كما لا يخفى تأمل.

قوله: يَنْسَت مَرْد،¹ أي: نفي الجنس.

قوله يَنْسَت مَرْدِي،² أي: نفي الوحدة.

قوله: على تقدير أن يكون الاسم [ب/92] موضوعاً لفرد ما بخلاف ما إذا كان موضوعاً

للماهية؛ فإنها لا تنافي التَّعُدُّ، ولكن ذكر ابن يعقوب أنها تنافي حيث قال: "وإن قلنا بوصفه للحقيقة في³ الحقيقة مفردة، والغرض منها ما تحقَّق⁴ به، وأقل ما يتبادر مما يستعمل فيه فرد واحد، فكان أفراد الاسم مقتضياً للوحدة على كلا المذهبين، ثم قال في الجواب: إن حرف التَّعْرِيف إنما يدخل على الاسم مجرداً عن [معنى] الوحدة التي وضع لها، أو التي اقتضاها ما يتبادر في أصل استعماله على ما بيَّنا، كما أنه مجرد عن معنى الكثرة في⁵ الحرف مقيداً⁶ مع الاسم للاستغراق، ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن التَّكْرَر موضوعة بمعنى⁷ الوحدة دون الآخر، ولا يخفى أيضاً لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ، وهو جميع

¹ باللغة الفارسية بمعنى: هو رجل.

² باللغة الفارسية بمعنى: هناك رجل.

³ في المصدر: و.

⁴ في المصدر: تتحقق.

⁵ في المصدر: فجاء.

⁶ في المصدر: مفيداً.

⁷ في المصدر: لمعنى.

الأفراد، ولهذا قيل: إنَّ عدم وصفه بنعت الجمع للمشكلة اللفظية وهذا ممَّا ينفع في وجه الفرق بين المفرد والجمع. تأمَّله.¹

قوله: لم يرد أنَّ الإضافة أخصر طرق التعريف... إلخ، أي: فلا يرد أنَّها ليست أخصر طريق تفيد المقصود من كونه محبوباً له مثلاً، انتهى.

قوله: جمع يمان مخفف يميني، عبارة الأطول نصُّها: "جمع يمان مغير يميني بتخفيف الياء، وتعويض الألف عنه، وحذف [أ/93] الياء المخففة لالتقاء الساكنين بعد حذف حركة الياء لموجبه، انتهى".²

وقوله: بتخفيف الياء أي: عدم تشديدها اقتصر ياء واحدة ساكنة، وقوله: وحذف الياء، أي: فيحكم عليه بحكم قاض عند إعلاله، فقوله: بعد حذفه حركتي الياء لموجبه، وهو الثقل، تأمَّل.

قوله: أو مضاف محذوف، أي: مع بقاء (عن) على معناها، وإلا ففي الأوَّل مضاف محذوف أيضاً، ولكنَّ المضاف مختلف على تقدير كون عن بمعنى في، وعلى تقدير كونها على بابها، كما علمت من كلامه.

قوله: للفرديَّة شخصاً، أي: لا للفرديَّة نوعاً.

قوله: هذا مختصُّ بالعدد... إلخ، أي: وهو المراد هنا، أي: وليس المراد هنا ذلكم باصطلاح الحكماء الشامل المتَّصل لئلا يصير ذكر المقادير ضائعاً.

قوله: جزء مادَّته، التي هي: الماء والتُّراب والنار والهواء.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 221/1.

² ابن عريشاه، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، 239/1.

قوله: يمكن أن يقال في الآية: إِنَّ النُّطْفَةَ... إلخ، أي: بقطع النَّظَر عن كلام الشَّارح،¹ وإلا فهذا

الجواب لا ينهض مع تقييده بالتَّخصيص في قوله: النُّطْفَةُ التي يختص بذلك النوع، فتأمل.

قوله: أي: حال كونه مثل ذي الرؤية، أشار إلى أَنَّ الجملة حال من فاعل يظنُّ على تقدير مضاف

لا من الظَّنِّ، والا لقال: حال كونه مثل الرؤية والسمع.

قوله: أو صفة الظَّنِّ، أي: ظناً كائناً مثل الرؤية والسمع.

قوله: [ب/93] بجعل اللام للعهد الذَّهني، دفع به ما عساه يقال: إِنَّ الظَّنَّ معرّفاً بآل والجار

والمجورور بعد المعارف حال، وحاصل الدفع: أَنَّ مدخول العهدية كمدخول الجنسية في أَنَّهُ نكرة معني، فالجملة

وشبهها بعده تحتل الحالية والوصفية باعتبار اللفظ والمعنى، انتهى.²

قوله: أي: الاشتراك المعنوي قال السيّد³: الظاهر أَنَّهُم أرادوا، أي: "بقولهم: اشتراكه، الاشتراك

المعنوي؛ لأنَّ التعليل⁴ إِنَّمَا يُتصوَّر فيه بلا تحلُّل، كما في: (رجل عالم)، ونظائره، فلا يكون⁵ جارية في قولنا:

(عين جارية) صفة مخصَّصة؛ لأنَّهَا قَلَّت الاشتراك؛ لأنَّهَا وقعت⁶ ما كان مقتضى الاشتراك [اللفظي]، وعينت

معنى واحداً ولم يبق في عين جارية إلا الاشتراك المعنوي بين أفراد ذلك المعنى، انتهى".⁷

¹ أي التفتازاني.

² ينظر: نور الدين عبد الرحمن الجامي، الفوائد الضيائية (بيروت: دار الكتب العلمية، 2014)، 428.

³ هو السيد الشريف الجرجاني.

⁴ في المصدر: التقليل.

⁵ في المصدر: فلا تكون.

⁶ في المصدر: رفعت.

⁷ الجرجاني، الحاشية على المطول، 119.

وعلى الأوّل يخرج مثل هذا الوصف عند الثّحاة عن المخصّص، والموضّح جميعاً، انتهى سم.

وعلى الثّاني يلزم أن يكون نحو: التاجر في قولك: جاء زيد التاجر وصفاً مخصّصاً، كما أنّه موضح؛ لأنّه يرفع الاشتراك، وأشار بقوله: عند الثّحاة إلى أنّ هذا الإشكال إنّما هو على مذهبهم المفرّق بين التّوضيح والتّخصيص، وإما على طريقة السّكاكي ومن تبعه كالمصدر من التّخصيص عام للتّوضيح والتّخصيص فلا إشكال. وقوله: [94/أ] يتمحلّ، وجه التّمحلّ: أنّ المشترك المعنوي ليس كليّاً بالنّظر إلى معانيه، فعين ليست كليّة بالنّظر إلى الباصرة، والجارية مثلاً لتعدّد وصفها بخلاف نحو إنسان بالنّظر إلى زيد وعمرو، وإنّما هي كليّة بالنّظر إلى أفراد الباصرة أو الجارية مثلاً.

قوله: الاشتراك المعنوي، في التّكرات.

قوله: والاشتراك اللفظي، في المعارف.

قوله: فلا يتعيّن المثال، أي: فحينئذ كأنّ جعله مخصّصاً بحسب الظّاهر لا يتعيّن المثال للتّخصيص بل يحتمل المدح أيضاً، قال الفنري: "الظّاهر أنّه لا تمنع في أمثال هذه العبارات، قال: ولم يرد الشّارح أن كون الوصف مخصّصاً مانع من الحمل على المدح والذم ونحوهما، بل أراد أنّه لم يكن الوصف مخصّصاً، اتّضح أنّ المراد المعاني المذكورة".¹ أي: والمتكلّم قد يقتصد المدح أو الذّم من غير ملاحظة التّخصيص، وقد يقصد الأمرين فالعبرة بقصده، تأمل.

قوله: وبهذا الاعتبار، وهو أنّ الوصف لبيان أنّ القصد إلى الجنس.

¹ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 243.

قوله: كلّ منهما، أي: قصد الجنس، وزيادة التعميم، وقوله: توجيه على حدة، أي: يمكن أن يوجّه به وحده، والمصدر جعل واحداً مفرّعا على الآخر، فلم يجعل كلّ واحد تعليلاً مستفاداً مستقلاً، وجوابه الآتي: ظاهر وحاصله: أنّه ليس المراد [ب/94] الجنس بقطع النظر عن الأفراد، بل المراد الجنس في ضمن جميع الأفراد، وحينئذ فمآل التوجيهين واحد، انتهى.

قوله: توجيه على حده، ولهذا وجّهه السكّاكي بزيادة التعميم فقط، وصاحب الكشف بقصد الجنس فقط، فكيف جمع الشارح بينهما.

قوله: أحد أفراد المعنى، في الاشتراك المعنوي الذي في التكرار، وقوله: أو أحد المعاني أي: في الاشتراك اللفظي الذي في المعارف، انتهى.¹

قوله: وهنا أحد الجزأين، أي: الجنس والفرد؛ لأنّ اسم الجنس حامل لهما، وليس كلّ منهما أفراداً له كما أنّ العالم في قولنا: رجلٌ عالمٌ، من أفراد الرجل، لكن قد يقال: إنّ المرتفع هنا أحد المعنيين لما سيأتي في كلام الشارح² أنّ اسم الجنس حامل لمعنيين، فلا فرق بينه وبين المخصّص المرتفع فيه أحد المعاني، إذ لا دخل للجمعية، فإنّه لو فرض مشترك بين معنيين، ووصف بما يميّز أحدهما عن الآخر كان المرتفع أحد المعنيين، إلا أن يقال: ما يرتفع فيه أحد المعنيين، أو المعاني لا بدّ فيه من تعدّد الوضع لتلك المعاني، كزيد وعين واسم الجنس لم يتعدّد وصفه للفرد والعدد، بل وضع لهما بوضع واحد فكّلّ منهما جزء تمام المعنى الموضوع له، فتدبر. انتهى سم.³

¹ ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 590.

² أي السعد التفتازاني.

³ أي ابن القاسم العبادي

قوله: فمآل التوجيهين، أي: التوجيه لقصد الجنس، والتوجيه بزيادة [أ/95] التعميم، وقول واحد وهو حصول الاستغراق الحقيقي.

قوله: فمآل التوجيهين، فلذا جمع المصدر بينهما.

قوله: أو مجازاً بأن لم يحمل على معنى أصلاً، أو يحمله على معنى غلطاً.

قوله: أو مجازاً، أي: فليس المراد غفلة السامع عن معناه الحقيقي فقط؛ لأن لا يكون عين ما يأتي في قوله: أو دفع توهم التجوز.

قوله: الأظهر أن يقال بناء... إلخ، أي: لأن الكلام بين بعض وكل.

قوله: ثم إنه اعترض عليه أيضاً... إلخ، المعترض السيد، قال: "قوله أو أنك جعلت... إلخ، وعلى هذا التوجيه¹ لا يكون توهم عدم الشمول في لفظ (القوم)؛ إذا علم أنه أريد [به] الكل، لكن يوهم أن الفعل منسوب² إلى الكل لم يصدر عنهم، بل عن بعضهم، وإنما ينسب إلى كلهم لما ذكرنا، فالظاهر أن في الكلام حينئذ مجازاً إسنادياً، وفي كون التوكيد (بكل) وأخواته دافعاً لتوهم هذا المجاز؛ بحث³، فإنك إذا قلت: (جاءني القوم كلهم) يفهم منه الإحاطة والشمول في أحد⁴ القوم قطعاً، ولا يلزم من ذلك إحاطة النسبة، وشمولها

¹ في المصدر: الوجه.

² في المصدر: المنسوب.

³ في المصدر: بحيث.

⁴ في المصدر: آحاد.

لتلك الآحاد. ألا ترى أنَّ قولك: (كلُّ القوم فعلوا كذا)، يفيد شمول الآحاد، ومع ذلك يحتمل أن يكون الفعل المنسوب إلى جميع الآحاد صادراً عن بعضهم، انتهى".¹

قوله: اعترض عليه، إن كان الاعتراض على الشارح كما هو المتبادر فغير ظاهر؛ لأنَّ الشارح إن دفع [ب/95] توهُم الشُّمول أعمَّ من أن يكون في المسند إليه، أو في الإسناد، فإنَّ قوله: لئلا يتوهم... إلخ، دفع لتوهُم المجاز في المسند إليه، وهو المجاز اللغوي، وقوله: أو إنك جعلت... إلخ، دفع لتوهم المجاز في الإسناد، وهو المجاز العقلي، وإنَّ أراد الاعتراض على المصدر بناءً على أنَّ المراد بالشُّمول شمول المسند إليه، أجيب: بأنَّه لا ضرورة لحمل كلام المصدر على هذا، كما أشار إلى ذلك بقوله: ولا يخفى... إلخ. فتدبَّر.

قوله: في لفظ القوم، أي: فقط كما يدلُّ عليه جوابه.

قوله: بل في نسبته، أي: أيضاً، أي: كما يكون توهُم المشمول في لفظ القوم.

قوله: ففي الكلام تعميم بعد تخصيص؛ لأنَّه حينئذ صار قوله: أو عدم الشمول متناولاً لعدم الشمول في النسبة، وعدم الشمول في أفراد المسند إليه، كما صار قوله:² أو لا، أو دفع توهُم التَّجَوُّز خاصاً بالتجوز العقلي الذي منه القسم الأوَّل: أعني عدم الشمول في النسبة، وإلَّا قلنا الذي منه القسم الأوَّل، ولم نقل الذي هو القسم الأوَّل؛ لأنَّه ينحصر فيه لأنَّ نحو: جاء زيد لدفع توهُم التجوُّز العقلي لا لدفع توهُم عدم الشُّمول في النسبة، وقوله: وان عمَّ في الأوَّل، أي: في قوله: أو دفع توهُم التجوُّز بحيث يشمل دفع توهم

¹ الجرجاني، حاشية على المطول، 125.

² في ب زيادة: أو عدم الشمول

العموم في النسبة، وقوله: فينبغي أن يُعتبر، أي: ينبغي تخصيصه بغير الشُّمول لأفراد المسند إليه، هكذا يظهر في مراده من هذا الكلام، فتأمل. [96/أ] يس.

وعبارة البهوتي قوله: ففي الكلام تعميم... إلخ، لكن على هذا الجواب يبقى بعض أفراد المجاز اللغوي خارجاً عن كلام المصدر، وهو ما ليس من قبيل استعمال الكلّ في الجزء، وليس الغرض منه دفع توهم عدم الشُّمول في النسبة، أو في الأفراد نحو: جاء الأسد نفسه، ولعلّ إخراجهم مقصود منه جرياً على مذهب ابن عصفور، قال في شرح التوضيح: "ولا يجوز هذا أسد نفسه عند ابن عصفور رجلاً¹، خلافاً لابن مالك إذ ليس من فوائد التوكيد المعنوي دفع توهم استعمال اللفظ في معناه المجازي لا² بالنسبة إلى الشُّمول خاصّة، وقد اعترف ابن مالك بذلك إلى آخر ما ذكر".³ قلت: يأبى ذلك قوله في الجواب الثاني، وإن عمّم في الأوّل فينبغي أن يعتبر في غير صورة الشُّمول، فإنه صريح في أن من فوائده دفع توهم المجاز حتى في غير صورة الشمول، فلعلّه أشار بالجوابين إلى مذهب ابن عصفور كما هو مقتضى الجواب الأوّل، ومذهب ابن مالك كما هو مقتضى الجواب الثاني.

قوله: قيل: لا يدفع... إلخ، الظاهر أنّه إشارة إلى قول السيّد، وفي كون التأكيد بكلّ وأخواته دافعاً لتوهم هذا المجاز بحث. انتهى يس.

¹ كلمة: رجلاً ليست في المصدر.

² في المصدر: إلا.

³ خالد بن عبد الله الأزهرى، شرح التصريح على التوضيح (بيروت: دار الكتب العلمية، 2010)، 139.

قوله: أقول وكذا ينبغي... إلخ، جواب إلزامي: أي: يلزمك حيث قلت مثل: أجمعون، لا يدفع التجوز في الإسناد أن تقول ذلك في [ب/96] التأكيد اللفظي، فما وجه تخصيص مثل: أجمعون بأنه لا يدفع فتأمل.

قوله: الغيلة، بفتح الغين، كما هو المناسب هنا كما لا يخفى.

قوله: فالوجه أن معناها الإشارة... إلخ، إن أراد أن هذا معناها وضعاً فغير مسلم؛ لأنَّ معناها وضعاً للغاية، وإن أراد أنَّه معناها بطريق اللزوم، فقد يقال ما ذكره الشارح أيضاً كذلك، فتدبر.

قوله: قد ذكر قُدس سرُّه... إلخ، غرضه: الاعتراض على الشَّارح بأن جعله القيد هو المقصود بالحكم منافٍ لما ذكره في الآية المذكورة من أن المقصود قد يكون القيد والمقيّد فقط، ويجاب بأنَّ ما ذكره الشارح مبنيٌّ على ما هو الغالب، فتأمل.

قوله: وقد يكون، أي: القيد.

قوله: بمعنى انتفاء كلِّ من الفعل والقيد، أو القيد فقط، راجع لقوله: نفي المقيّد. انتهى.

قوله: إن ذلك معنى الإضراب، قد يقال: ليس هذا معناه؛ لأنَّ في صورة إبدال البعض المبدل منه مقصود بدليل ما ذكره سابقاً أنَّ البدل لزيادة التقرير، فتأمل.

قوله: هذا لا يتمُّ، على تقدير أن يكون صفة الفصل للربط، وإنَّما يتمُّ على أنَّه اسم.

قوله: على أنَّه حرف، وتسميته ضميراً مجاز علاقته المشاكلة، انتهى.

قوله: أي: المحكوم به أي: رد لقول السيّد: "إن أُريد بالحكم [97/أ] وقوع النسبة أو لا، وقوعها فهو مسبوق بتحقيق المسند إليه والمسند معاً في الذهن، ضرورة. إنّ النسبة لا تعقل إلا بعد تعقلهما، لكن لا يلزم من ذلك ما هو المطلوب، أعني: تقديم المسند إليه على المسند. وإن أُريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنّه لابدّ من تحقيق المحكوم عليه في الذهن قبل الحكم، نعم لما كان المحكوم عليه هو الذات، والمحكوم به هو الوصف، كان الأولى أن يلاحظ قبل المحكوم به، وأمّا أنّه يجب ذلك فلا، هذا إن أُريد بتحقيقه قبل الحكم فقدّمه¹ في التعقل. وإن أُريد تحقيقه قبله في الخارج، فلا نزاع فيه، إذا كان من الموجودات الخارجيّة؛ إلا أنّ ترتيب الألفاظ لتأدية المعاني بحسب ترتّب تلك المعاني في العقل² لا في الخارج، فالأنسب في التعليل: أن يعتبر التحقيق في الذهن، انتهى".³

وقد أشار المحشّي⁴ إلى الرد عليه، فأسقط احتمال أن يراد بالحكم وقوع النسبة أو لا وقوعها؛ لأنّ إرادته يأبأها. قوله: فقصدوا في اللفظ أيضاً أن يكون ذكره قبل ذكر المحكوم عليه؛ لأنّه لا لفظ للوقوع له بل له هيئة تركيبية فلا ذكر في اللفظ له، واختار أنّ المراد بالحكم المحكوم به، وقول السيّد: وأمّا أنّه يجب ذلك فلا مبنيّ على أنّ المراد بالوجوب الوجوب صناعةً [97/ب] وليس كذلك بل الوجوب في نظر البليغ، وأشار بقوله: إلا أنّه صحّ حينئذ... إلخ، إلى رد قول السيّد: إلا أنّ ترتيب الألفاظ... إلخ، فتأمّل. يس. فقوله: لابدّ على ظاهره، أي: الوجوب الحقيقيّ.

¹ في المصدر: تقدمه.

² في المصدر: التعقل.

³ الجرجاني، الحاشية على المطول، 145.

⁴ الحفيد.

قوله: لكنّه مختصّ بالموجودات الخارجيّة، فلا يشمل القضايا الدّهنيّة نحو شريك الباري، ممتنع

انتهى.

قوله: مدلوله، أي: اللفظ، قوله: أي: المعنى تفسير لمدلول اللفظ، فإنّ اللفظ يدلّ على ما في

الدّهن، وما في الدّهن يدلّ على ما في الخارج.

قوله: لا معمول أن، أي: لا حال من معمول أن.

قوله: أو حال، من أنّه يعني من المصدر المنسبك، وقوله: إذ لا يكون... إلخ، الذي في الألفيّة، أنّهما

لا يعملان مؤخرين، حيث قال:

وعامل ضَمِن معنى الفعل لا حروفه مؤخرًا لن يعمل¹

قوله: مع ما قبله وما بعده، من الأبيات، فتأمّل.

قوله: غير ظاهرة من الولي، بحسب اللغة؛ لأنّ معنى الولي في اللغة: القرب، وفي الاصطلاح: التّأخّر

بلا فصل، انتهى ع ش.² وكتب على قوله في هذه القولة ما نصّه: أي: والقريب كما يكون بعد يكون قبل

مع الفاصل، وبدونه.

قوله: وذلك ظاهر الفساد أي: لأنّ نقيضها إنّما هو الموجبة الجزئية، ولا يخفى عليك أنّ المراد

بالنقيض هنا معناه اللغوي؛³ لأنّ شرط التناقض الاصطلاحي [أ/98] الاتّحاد في الموضوع، وموضوع القضيتين

هنا مختلف، سواء اعتبرت الموجبة كليّة، الذي ذكر أنّه بحسب الظّاهر إذ هي كل ثبت له الرؤية من غير

¹ محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبائي، ألفيّة ابن مالك، (القاهرة: دار التعاون، د.ت)، 33.

² يقصد: علي بن علي الشيرازي.

³ إسماعيل بن محمد الحنفي، حاشية القنوي على البيضاوي (بيروت: دار الكتب العلمية، 2001)، 161/1.

المتكلم، وموضوع السالبة: وهو المتكلم في المثال غير موضوع هذه الكلية أو اعتبارها جزئية، أي: بعض الآحاد ثبت له الرؤية، تأمل.

قوله: ¹ على وجه النفي، أي: على الطريق الذي ذكر في النفي من النفي من العموم أو الخصوص.

قوله: ² ويتناول لا غيري، ومثله في بعض النسخ ما نصّه: ويجوز أن يكون من باب الكناية على

وزن ³ قولهم: مثلك لا يخل ونحوه، وعلى الأول يكون من باب المجاز المرسل من إطلاق المقيد، وإرادة المطلق،

انتهى. ⁴

قوله: لكنّ المناسب لتفصيل ما ذكر، أي: فيكون دالاً تحت قول المصدر، وإلا فيكون من القسم

الثاني أعني ما لم يدخل عليه حرف النفي لا أعمّ من القسمين للعلم بأنّ صورة المنكر الوالي للنفي من القسم

الثاني على ما ذكره المصدر، وأمّا على ما ذكره الشارح من بيان مذهب الشيخ عبد القاهر، فهي من القسم

الأول، فتأمل.

قوله: بتقدير قيد وشرط، وهو قوله: إن بني، والقيد هو قوله على معرف؛ لأنّ هذا هو الذي يقدر

بعد قوله: وإلا وقبل قوله فقد يأتي.

¹ سقطت من أ

² سقطت من أ

³ في ب: وزان

⁴ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 162/2؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 3/ 500.

قوله: على الظاهر، والقول المختار أشار بذلك إلى دفع ما قيل: إن التعبير بالاستثناء [ب/98]

غير ظاهر؛ لأنَّ مثل ما ذكر غير داخل في المستثنى منه، حيث اعتبر في مثل ما ذكر ضمير مستتر، وحاصل الدفع: أنَّ التعبير بالاستثناء، إمَّا هو بالنَّظر لما في الظَّاهر من إسناد الفعل للظاهر لواحد، تأمَّل.

قوله: وظاهر أنَّه لا يكون مهراً... إلخ، أي: مقرراً في النفوس غير خافٍ على كلِّ أحد أنَّه... إلخ،

من تخصيص الجنس، إذ محله عند توهم ثبوت الجنس الآخر، وهو في الخبر، فتأمَّل. فعلمت أنَّ كلام السيِّد¹ مقوِّ لما ذهب إليه السَّكاكي، تأمَّل.

قوله: أنَّه، أي: الخير مهراً له، أي: لذي النَّاب، أي: جاعله مهراً، تأمَّل.

قوله: الهيرير² بمعنى، أي: من غير تقييد بكونه عند تأدية، ودفع ما يؤديه، وحينئذ فيكون للشَّرِّ

والخير. يس.

قوله: كأنَّه سمعوا... إلخ، أي: فيختصُّ بالشَّرِّ باعتبار المقام لا بحسب مفهومه، كما قال السيِّد،

وفيه دليل على صحَّة أن يكون المراد بشرِّ لا خير، فتدبَّر يس.

قوله: ربما يهتدي به المضلة، أي: فيصحُّ ان يكون الهيرير للخير، وفيه نظر، لأنَّ هذا إمَّا يدلُّ على

أنَّه يحصل منه خير، لا أنَّه يكون له وهو المطلوب، يس.

¹ أي الجرجاني.

² في إشارة إلى المثل: شَرُّ أَهَرَّ ذَا نَابٍ. يضرب في ظهور أمارات الشرِّ ومخايله. أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري، مجمع الأمثال، تح. محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت: دار المعرفة، د.ت)، الباب الثالث عشر فيما أوله شين، 1/ 370، رقم (1994).

قوله: ويدبُّ عنهم، أي: الذي يقصدهم خوف أن يكون مضرّاً مع أنّه قد يكون نافعاً لأهله فهو خير بالنسبة [أ/99] للأهل شرٌّ عند ذي النَّاب، فعلمت أنّ الشرَّ عند الكلب قد يكون خيراً، وقد يكون شرّاً بالنسبة للغير، فكلام التَّهامة مبنيٌّ على أنّ المراد بالشرِّ والخير بالقياس إلى الغير مخالفاً لما تقدّم عن السيّد من أنّ الخيريّة بالنسبة إلى ذي النَّاب، فلا يكون مهراً له، فتأمّل.

قوله: ينبغي أن يعلم أن هذا ليس تعريضاً... إلخ، قال السيّد قدس سرّه: "اعلم أنّ لفظ: "مثلك" قد يطلق على معنى اشتهر بمماثلة المخاطب، فيقال: مثلك لا ييخل، أي¹: لا ييخل مثلك؛ بمعنى: "فلان لا ييخل". فليس في الكلام حينئذ كناية في الحكم؛ لأنّه مصرّح به، بل في المحكوم عليه. وليس فيه أيضاً رد² بذلك الإنسان؛ لأنّ الكلام موجّه [نحوه] بطريق الاستقامة دون الإمالة إلى غرض³، أي: جانب، وإن قصد وصف المخاطب "بالبخل" كان ذلك تعريضاً بما أضيف إليه مثل: "لا بإنسان غير المخاطب مماثل له"، أريد بلفظ "المثل"، وقد يطلق ويراد به "مماثله" مطلقاً، وهو الكثير الشائع، وحينئذ: ما أن يجعل نسبة المحكوم به إليه كناية عن نسبته إلى ما أضيف هو إليه أو لا، فعلى الأوّل وهو الكثير الشائع، كأن يستعمل⁴ على سبيل الكناية في الحكم، وكان تقديمه على المسند كاللزام، وقد كشف في الشرح عن هذا المعنى غطاءه⁵، وليس في الكلام حينئذ تعريض أصلاً بالمخاطب، ولا بغيره. وعلى الثّاني: [ب/99] وهو أن يراد بلفظ "مثل" المماثل مطلقاً من غير كناية في التّسبة، لم يكن فيه تعريض بإنسان غير معنيّ أريد بلفظ مثل، ولا بالمخاطب أيضاً،

¹ في المصدر: أو.

² في ب: تعريض.

³ في المصدر: غرض.

⁴ في المصدر: مستعملاً.

⁵ في المصدر: غطاءه.

إلا على قياس ما ذكر في المعين، وفيه بُعد، وقس على ما ذكر من الاستعمالات على الوجوه الثلاثة غير،
انتهى¹.

قوله: ويمكن أن يقال: يجوز أن يستوي الأمران... إلخ، لا يخفى أن هذا لا يدفع السؤال المذكور
لأنه يكفي السائل أنه إذا كان المخاطب منكراً، أو ليس معه ما يزيل إنكاره لا يجوز ترك التأكيد، فلا تكون
الإفادة خيراً من الإعادة مطلقاً، كما هو المدعى، نعم هذا الجواب يصلح جواباً عن سؤال آخر، وهو أن
المشاركة بين الإعادة والإفادة في الخيرية تفتقر إلى مقام يستوي الأمران، وحال المخاطب غن اقتضى التأكيد
فلا يجوز تركه، وإن اقتضى العكس فالأمر بالعكس، من يس.

قوله: أنت خير بأنه يحتمل... إلخ، يمكن أن يجاب: بأنه لا يصح وقوع الرابطة بعد حرف السلب
وهو (لم)، فلا يصح أن تكون سالبة، وذلك لأن لم شديدة الاتصال بالفعل، ولا تدخل على اسم أصلاً،
ع.ش.²

لكن نقل يس³ عن المحشي في حاشية المطول، ما نصه: والرابطة عند المنطقيين كلمة هو، أو كان،
ويعرف الفرق بينهما في اللفظ بتقديم الرابطة على حرف السلب في المعدولة وتأخيرها [100/أ] عنه في
السالبة، وإن لم يكن الرابط في اللفظ، فالفرق بأن يقوى هنا سلب الربط فتعتبر سالبة مع أنه يمكن أن يقدر
لم يكن يقوم، انتهى.⁴

¹ الجرجاني، الحاشية على المطول، 155.

² ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 677.

³ هو الشيخ ياسين العلمي.

⁴ وينظر: السيالكوتي، حاشية السيالكوتي على كتاب المطول للتفتازاني، 1/ 419.

فعلمت أنه على تسليم أنه لا بد من صحّة التّقدير، ولا تكفي النّيّة لا تنحصر الرّابطة في الاسم حتى يتأتى ما قاله ع ش، من بل الرّابطة تكون بكان ومضارعها يصح تقديره، فتأمّل. وكتب على قوله في القولة التي قبل هذه: لا يخفى أن هذا لا يدفع السؤال المذكور. ما نصّه قوله: إن هذا لا يدفع... إلخ، والجواب: الدافع أن يقال: قوله: الإفادة خير من الإعادة، أي: التي لا فائدة فيها، أما إذا كان في الإعادة فائدة كانت متعيّنة كما إذا اقتضاها حال المخاطب، فتأمّل.

وقال ابن يعقوب: "وإنما يرجّح التّأسيس على التّأكيد حيث يحتملها المقام، وأمّا إن عيّن المقام أحدهما تعيّن لأجل المقام لا لذاته، والكلام في التّرجيح الذاتي واللفظ الذي ليس هو المفروض¹ إفادة التّأكيد، والتّأسيس هنا لفظ كلّ لا يقال، فحينئذ [يقال] أصل استعماله للتّأكيد فيرجّح فيه، لأنّنا نقول: التّأسيس لذاته أرجح على كل حال، فلا يقاومه استعمال لفظ [كل]، فحيث لا مانع من التّأسيس، فالتّأسيس أرجح جزماً، انتهت".²

قوله: لكنّ دليله باطل بخلاف دليل عبد القاهر، وهو الخطاب وشهادة الدّوق [ب/100] والاستعمال، فإنه حقّ.

قوله: لم يكن في ظن واعتقادي، قد يقال: هذا لا يلائم الدّوق والاستعمال، فإنه حقّ.

¹ في الأصل: معروض.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 266/1.

قوله: لم يكن في ظن واعتقادي، قد يقال: هذا لا يلائم الجواب، ببل بعض ذلك قد كان إذ وقوع

البعض في نفس الأمر لا ينافي عدم وقوع شيء منهما في الاعتقاد، وأجيب: بأن المراد في نفس الأمر بحسب ظني، أي: فبين ذو اليمين¹ أن الظن لا يطابق، انتهى.

قوله: لم يكن في ظني... إلخ، وهذا وإن نفى الخلف في القول، ولكن يقتضي جواز الخلف في الظن

ويقتضي ذلك إلى جواز الخلف في الأخبار الظنية، والصواب: التنزيه للإمام الأعظم عن كل ذلك، فالوجه

الجواب: "بأن النسيان المنفي بهذه الكلية هو النسيان الذي نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا

الموطن، حيث قال: «إني لا أنسى، ولكن أنسى لأست»²، أي: أشرع، أي: ليس من طبع³ النسيان كما

كان من طبعي⁴ ما⁵ لا يحافظ⁶ يشغل الفكر بأمور الدنيا، ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى؛ أسن⁷،

فالكلام حينئذ صدق، والنسيان المنفي هو النسيان الذي دل عليه ظاهر كلام السائل، وهو النسيان المعتاد

الحاصل بشغل القلب بأمور الدنيا"، انتهى ابن يعقوب.⁸

¹ ذو اليمين، واسمه: الحزباق، من بني سليم، كان ينزل بذي خشب من ناحية المدينة، وليس هو ذا الشمالين، وذو اليمين عاش حتى روى عنه المتأخرون من التابعين، عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، أسد الغابة (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1996)، 214/2.

² مالك بن أنس، الموطأ (الإمارات: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 2004م)، 331.

³ في المصدر: طبعي، وهو الصواب.

⁴ في المصدر: طبع.

⁵ في المصدر: من .

⁶ في المصدر: يتحافظ.

⁷ في المصدر: لأسن.

⁸ ابن يعقوب المغربي، موهب الفتاح، 275/1؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 695، ونسب ابن عرفة الدسوقي هذا النقل للعلامة العدوي.

قوله: نقص غير مسلم لترتب التشريع عليه [أ/101] كما هو ظاهر، أي: فمحل كون اعتقاد

خلاف الواقع نقصاً، ما لم يترتب عليه مصلحة.

قوله: ويرحم مجزوم الأول ساكن.

يقال: صحّة إذا سقاه... إلخ، وهذا المعنى ليس بمراد هنا، بل المراد توهم في وقت الصّباح.

قوله: اسم موضع، أي: بالشّام.

قوله: اسم من الإغارة أو الخيل مغيرة، والمعنى على التقديرين على تقدير مضاف، أي: حالة كوننا

ذوي إغارة أو خيل مغيرة، ويصحّ كون المصدر نفسه حالاً في مثل ما هنا من كل ما سمع، والمعنى: حالة

كوننا مغيرين ملجّين، فتدبر.

قوله: بعد تمام المنادى أن يكون... إلخ، أي: والمنادى لا يتمّ حيث كان اسم موصول إلا بصلته

لأنّها كالجزء منه، بخلاف نحو: يا زيد قم، فإنّ المنادى لما تمّ بقولنا: يا زيد، كان الكلام بعده بلفظ الخطاب

فتأمّل.¹

قوله: ومع هذا، أي: مع جعل بعيد الأكثر بعيد الكلّ.

قوله: متّصلين بلا فاصلة... إلخ، وإلا فلا يصحّ إبدال عصر حان مشيب منه، لأنّ حان بمعنى

قرب مع أن الشيب حينئذ بعيد؛ لأنّ بعض الشباب لم يزل، والكهولة لم تأت.

قوله: في العهد الخارجي، أي: الذي دلّ عليه الكلام في قول الشّارح ذلك الغير. يس.

¹ ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 724.

قوله: **اتِّحَادُ الْعَنْوَانِ**، أي: اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَعْنَى، كما في قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي

بَطْنِي﴾ ثم [ب/101] قال: وليس الذكر، فإنَّ العنوان الذي هو ذكر غير العنوان الذي هو ما، والمراد واحد، تأمَّل.

قوله: **أو يراد بالقصد الترتُّب... إلخ**، أي: في قول الشَّارِحِ هو الأولى بأن يقصد، وكذا في كلام

المصدر.

قوله: **لا للاستعمال فيه**، إشارة إلى أنَّ وجه الإشكال أنَّ المراد بالقصد مستعمل اللفظ فيه، وأريد

منه وهو المعبر عنه بخلاف مراده، كالفرس الأدهم في المثال الآتي، دون المعبر عنه بالغير كالوعد في المثال، فإنَّ الذي يترقبه الحجاج الوعيد، أي: إيقاع العقوبة، فتلقَّاه القبعثري بالوعد **فوبي**¹.

قوله: **لاستعمال**، إذ لا يصحُّ أن يراد بالقصر حينئذ الاستعمال لأنَّه لا يصحُّ أن يقال: فنَّبَه على

أن ذلك الغير هو الأولى باستعمال الأدهم فيه، فتأمَّل.

قوله: **لا يخفى أنَّه لا يلائم ما سيأتي... إلخ**، هذا الاعتراض مبنيٌّ على تفسير ما في قول الشارح

فيما تحقَّق فيه... إلخ، بالزمن وذلك غير متعيِّن لصحة تفسيرها بالحلِّ، وكأنَّه قال حقيقة في محلِّ تحقق فيه الوقوع الحدث فتأمَّل، وإنَّما يظهر ما ذكره المحشِّي² في قوله: حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال.

¹ يسمى هذا الأسلوب في اللغة: أسلوب الحكيم. وهنا إشارة إلى حديث الغضبان بن القبعثري والحجاج بن يوسف الثقفي، حينما قال له الحجاج: لأحملنك على الأدهم، قال: مثل الأمير من حمل على الأدهم، والكميت والأشقر، قال الحجاج: إنَّه من حديد (في إشارة إلى تعذيبه للبعثري)، فقال: لأن يكون حديداً خيراً من أن يكون بليداً التَّوَى. الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري، **جمهرة الأمثال**، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 35/2؛ السبكي، **عروس الأفراح**، 308/1.

² أي الحفيد.

قوله: بل خارجياً، كأنَّ الظَّاهر خارجي محتاج، فتأمل.

[الباب الثالث: أحوال المسند]

قوله: إِنَّ السَّيَّاعَ بِالْكَسْرِ الآلَة، وأما كون معناه الطَّيْن المخلوط بالتَّيْن، فذلك إذا كان السَّيَّاع بفتح

السين،¹ كذا بهامش، فراجع اللغة.

[102/أ] قوله: فلا يرد الاعتراض، اعتراض الشَّارح بأنَّ فيه معنىً لطيفاً، إذ ليس فيه معنى لطيف

حيث أُريد الآلة.

قوله: أي: حسن حاله مع إرادة² حالي،³ والمذكور ردَّ ال عليه مع أن الشَّيْخ الرُّضِيَّ⁴ قال: إنَّه لا

يلزم السَّبَبِيَّة بل يكفي لزومه التالي للأوَّل.⁵ انتهى يس على المحشي.

قوله: ثم أمسى ناقصة... إلخ، وفيه إعرابان آخران على تقدير التَّقْصَان، بأن يجعل رحله اسماً،

وبالمدينة خبراً، والاسم ضمير مستتر، وجملة (بالمدينة رحله) من المبتدأ والخبر في محلِّ نصب خبر، وفيه إعرابان

آخران على تقدير التَّمَام، بأن يجعل رحله بدل من فاعل أمسى، ورحله فاعل، وبالمدينة حال، فجملة

الأعراب سبعة باعتبار تسكين القلب، أي: بإظهار الشَّكَايَة، فإنه قد يفرج عن النَّفْس ضيقها.⁶

¹ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح (بيروت: مكتبة لبنان، 1415 هـ / 1995م)، مادة (س ي ع)، 159.

² في ب: رداً.

³ في ب زيادة: [قال في الكبرى: إن قلنا كيف يكون هذا الشرط سبباً للجزاء؟ قلت: الجزءاء محذوف، أي: نعم حاله، وبئس حاله].

⁴ هو محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، نجم الدين (ت. 686 هـ)، شارح كافية ابن الحاجب.

⁵ من الشيخ الرضي

⁶ وينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2 / 5.

قوله: وبأنّ التفضيل على سبيل الغرض... إلخ، قال ابن يعقوب: "وتفضيل الشيء على ما لا يشاركه في أصل الفعل واقع في الكلام، لغرض من الأغراض الموجبة لإخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر، كدفع ما يُتوهم على الغرض والتقدير".¹

قوله: اعتبر وصف السؤالية... إلخ، يعني لما اعتبر اتّصاف الكلام بأنّه سؤال محقق، وجوابه جواب محقق لم يجعل الآية تمثيلاً لحذف المسند في الكلام [ب/102] الواقع جواباً لسؤال محقق؛ لأنّ السؤال فيها كالجواب مفروض بدليل كلمة إن.

قوله: فاعتر التمثيل، الأولى إسقاط الفاء، لأنّ جواب لما لا يقترن بها.

قوله: وصف السؤالية، أي: بالفعل.

قوله: في نفس الآية، أي: لوجود ذات السؤال وصورته فيها.

قوله: اعترض عليه، أي: السّيد.

قوله: اعترض عليه، السّيد اعتراضاً قوياً، وما أجاب به المحشّي كغيره لم يتّضح به دفعه، ولذا قال العلامة ابن يعقوب بعد تقرير هذا الاعتراض ما نصّه: وقد أجيب عن هذا بما هو غير مرضي،² فليتأمل. انتهى.

قوله: أي: كون المسند سبباً، أي: في قول المصدر، وأما كونه جملة فلكونه سبباً... إلخ.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 307/1.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 315/1.

قوله: أقول يمكن أن تجعل الضابطة لمية، وأجاب السيرا في أيضاً بأن كون جملة (يعلم) من التحو وما ذكره من الأمرين سببٍ داعٍ للإتيان بالجملة غير معرف لكون المسند جملة. يس.

قوله: لا علة آنية، بأن يكون تحقق إيراده جملة لأجل تحقق كونه سبباً، وهذا يتوقف على معرفة كونه سبباً قبل معرفه كونه جملة، فيرد الإشكال. انتهى يس.

قوله: لا علة آنية، أي: لأن العلة الآنية، إنما هي لكون جملة علة لكونه سبباً أي: في المصدر ننظر إلى [أ/103] العلة اللمية فجعل كونه سبباً ضابطة، وعلة لكونه جملة، والشارح نظر إلى العلة الآنية فجعل كونه جملة علة لكونه سبباً، فلا تعارض بين كلامي الشرح والمتمن (الشارح والماتن).

قوله: لمية، لإيراد المسند جملة، وهذا لا يتوقف على معرفه كونه سبباً قبل معرفة كونه جملة ليس العلة اللمية كون الشيء علة لشيء آخر ذهنياً، وخارجاً ككون تعفن الأخلاط علة للحمي، والعلة الآنية كون الشيء علة لشيء خارجاً فقط، ككون الحمي علة لتعفن الأخلاط. تأمل¹.

قوله: كما في التقديم للحصر، فإن التقديم علة آنية للحصر وغيره، لأجل تحقق الحصر أو غيره لا بل تحقق التقديم فلا بد من سبق معرفه التقديم، انتهى.

قوله: تام الإفادة مرتبطاً... إلخ، أي: فالمراد بقوله: جملة... إلخ، ختام الإفادة... إلخ، وجعل تام الإفادة المذكور ضابطة للسببي، لا يناهز كون السببي ضابطة لكونه جملة في كلام المتن، تأمل.

قوله: يلزم على ذلك إفراد المسند... إلخ، أي: مع أنه ليس بمفرد. انتهى.

¹ الجرجاني، الحاشية على المطول، 203.

قوله: إفراد المسند، أي: وهو قوله: ﴿اللَّهُ أَحَدٌ﴾.¹

قوله: بين المقتضي بالكسر، وهو انتفاء السببية، وانتفاء إفادة التقوي.

قوله: والمقتضى بالفتح، وهو الإفراد، فقد يتحقق الأول دون الثاني، كما في خبر ضمير الشأن فلا

اطراد، وقد ينتفي الأول [ب/103] دون الثاني كأن توجد السببية، ولا ينتفي الإفراد كما في زيد قائم أبوه،

فلا انعكاس، وفيه نظر؛ لأن المسند في هذا لا يسمى سببياً بتفسير الشارح. يس.

قوله: أنت خيرٌ بأن ذلك لا يدل... إلخ، مأخوذ من كلام السيّد قدس سرّه، وعبارته قوله: "وتجد

الخبر وحدوثه هذا إنّما يدل على أنّ مجموعه مفهوم الفعل المركّب من الزّمان وغيره متجدّد وحادث بتجدّد

أحد جزئيه الذي هو الزّمان، وليس بمقصود، وإنّما المقصود تجدد المسند الذي هو الحدث، وما ذكره لا يدل

عليه، فإنّ تجدد الزمان لا يستلزم تجدد ما يقارنه، بل المقارن للزّمان الماضي مثلاً يجوز أن يكون متجدّداً حادثاً

فيه، كضرب زيد، وأن يكون مستمراً كعلم الله، والصّواب: أنّ دخول الزّمان الذي من شأنه التّغير في مفهوم

الفعل يؤذن باعتبار التّجدّد في الحدث، وذلك لأنّ المناسبة بينهما حينئذ أكثر، واعتبار الاقتران على هذا

الوجه أولى وأنسب، ثم الدّليل على اعتبار الحدوث² في المعاني التي تدلّ الأفعال على اقترانها بأزمة مخصوصة

هو أنّ أهل اللغة يفهمون منها ذلك، ويفسّرونها به، وما ذكر من الإيذان بيان مناسبة، وأبداً³ باعث لا دليل

مستقل مع المطلوب، ولذلك قال السّكاكي: الفعل موضوع لإفادة [أ/104] التّجدّد،⁴ ودخول الزّمان في

¹ الإخلاص، 1/112.

² في المصدر: الحدث.

³ في المصدر: إبداء، وهو الصواب.

⁴ السكاكي، مفتاح العلوم، 308.

مفهومه¹ مؤذن بذلك، وإذا استعملت الأفعال في الأمور المستمرة، كقولك: علم الله، ويعلم الله، كانت مجازات من هذه الحثية، هذا إذا أريد بالتجدد التقصي شيئاً فشيئاً، فالصحيح أنه ليس داخلياً في مفهوم الفعل وصفاً، بل يفهم من خصوصية الحدث، أو اقتضاء المقام، وقد يقصد في المضارع الدوام التجديدي، وقد سبق تحقيقه، انتهى يس.²

قوله: طلبني الكافل بأمرهم، أي: للأخذ بالثأر مني.

قوله: فيه أن ذكر الأصوليين... إلخ، أن أراد الاعتراض بأن كونه للحال ينافي كونه للدوام، فيجاب بأن كونه للحال بيان للمعنى الوضعي، وكونه للدوام بيان للمعنى الذي قد يراد، ويدل عليه بالقرائن. يس.

قوله: وهذا مدح في³... إلخ، أي: بأنه لشجاعته جنى على كل قبيلة، فصارت كل قبيلة وردت عكاظ أرسلت عريفها يتوسم ليأخذ منه الثأر.⁴

قوله: ولا يخفى أن هذا مخالف... إلخ، لأنه أفاد أنه للثبوت دون الدوام، والمتبادر إشارة إلى إمكان للجمع بخلاف كلام الشيخ على بيان المعنى الوضعي، فهو بحسب الوضع لمجرد ثبوت دون الدوام، وحمل كلام المتن على بيان المعنى العارض بحسب القرائن الخارجية، بقي شيء آخر، وهو أن ما ذكره الشيخ والمصدر وغيرهما من أنه للثبوت مناف لما ذكره [ب/104] النحويون كابن الحاجب من أنه للحدث، فإما أن يُجاب

¹ في المصدر: المفهوم.

² وهم الحفني فنسبه النقل للشيخ ياسين العليمي، لكنه قول الجرجاني في كتابه الحاشية على المطول، 183.

³ في ب زيادة: العرب.

⁴ ينظر: الجوهري، الصحاح، 402/4.

يكون اللغويين وأهل المعاني مختلفين في معناه، وإمّا أن يكون كلام أحد الفريقين باعتبار الاستعمال، هذا حاصل ما أفاده شيخنا الشريف الصفوي¹. سم. يس.

قوله: مع أنّه يرد عليه أنّه يلزم... إلخ، هذا الإيراد مرّتب على الجمع بين كلام الشيخ وكلام المتن والمفتاح والكشاف، بأنّ كلامه بالنسبة للمعنى الوضعي، وكلامهم على المعنى العرضي بحسب القرائن، وحاصل الإيراد: أنّه كما حُمل الاسم على الدوام بحسب القرائن فلم لم يحمل الاستمرار التجديدي كذلك؟ كما دلّ عليه الفعل، كذلك كما سبق وأجاب ابن يعقوب على هذا الإيراد: بأنّ أكثر إفادة هذا التّجّد ولو بالقرينة في الفعل، لمناسبة مقارنه الزّمان الذي تحقّق فيه ذلك المعنى، فصَحّ تخصيصه بالفعل. فتأمّل.

قوله: أو بالفعل اللغوي أي: الحدث.

قوله: ليتناول الصّفات المشبّهة، أي: بالفعل في العمل، وليس المراد خصوص الصّفات المشبّهة باسم الفاعل لقصوره، وحينئذ فيكون هذا الجواب أجود ممّا قبله لشموله الفعل الاصطلاحي، وما أشبهه، وقصر الجواب الأوّل على الفعل الاصطلاحي، تأمّل.

قوله: في جعله مانعاً من التربية بعد عبارة سم، قوله: فالمانع منها إن قلت: المانع من [105/أ] الشّيء هو المنافي له، وعدم العلم بالمقتيدات لا ينافي التربية،² فكيف عدّه من المانع؟ قلت: لعلّه أراد بالمانع من التربية ما يشمل عدم القدرة عليها، فالمراد المانع من الإتيان بها، فلذا عدّ ما ذكره منه، فليتأمّل. وقوله: لا ينافي، أي: لأنّ المنافي يكون أمراً وجودياً.

¹ و الشيخ عيسى الصفوي هو: شيخ ابن قاسم العبادي.

² ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 46.

قوله: إِنَّ النُّحَاةَ فِيمَا إِذَا تَقَدَّمَ... إلخ، انظر هذا مع قول الخلاصة، واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملتزم، فإنه يقتضي أنهما إذا اجتمعا يكون الجواب المتأخر عنهما للمتقدم من الشرط والخبر، أو جواب المتأخر منهما محذوف، فلعل كلام المحشي على قول النُّحَاة، فحرّر.

قوله: قلنا ممنوع على هذا التقدير، حاصله: أن النقص يكفي في مادة واحدة، فلا يضر صحة ورود هذا السؤال على أمثلة الشرح، إذ لا قسم فيها، وقد يقال: هذه المادة ليست من محط كلام النُّحَاة؛ لأن كلامهم في الجزاء، وفي هذه المادة ليس المذكور جزاء، وقد يقال: لما كان جزء جزاء وهو خبر قطعاً كان الجزاء كذلك، فثبت مدعى النُّحَاة، فتأمل.

قوله: خبره الجزاء أو الشرط، أي: وعليه فهو موافق للنُّحَاة أيضاً في دعواهم: أن جزاء الشرط كلام تام.

قوله: أو الشرط مع الجزاء، الرَّاجح خلافه، وهو أن الجزاء¹ هو الشرط فقط.

قوله: [ب/105] وهو مقبول... إلخ، أي: فاسم الشرط قيد، وجزاؤه كلام تام كما قال النُّحَاة تأمل.

قوله: وَيُرَدُّ عَلَيْهِ، أي: على هذا المتبادر.

قوله: إِلَّا فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ آتَكَ، أي: إِلَّا إِنْ طَلَعَتْ... إلخ، فقد دخلت إن على النادر المتوهم، وفي نسخة بدل يَصْحَقُ يَقْبَحُ، وعليها فمحطُّ القبح إِنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، لكون الطلوع مجزوماً بوقوعه، ثم اشتق من ذلك قوله: إِلَّا إِنْ طَلَعَتْ فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ، يعني فلا يكون قبيحاً، وعلى هذا فقوله: أقول... إلخ، رد

¹ في ب: الخبر

لاعتراض السيّد، ويحتمل أن يكون تقوية على نسخة يقبح، ويكون محطّ القبح كلا من المستثنى والمستثنى منه فحرّر.

قوله: بل لعدم القطع، يعني وعدم القطع يصدق بالمتوهم أيضاً، وهو راجح لا وقوعه، فتأمل.

قوله: ينبغي أن لا يزيد لمن لا يصدقك... إلخ، في سم على الشارح ما يوضح هذه القولة.

قوله: جعل اعتباره محالاً واسطة، أي: في تنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه، وإنما اعتبر واسطة أي: في

تنزيله ما لا قطع بعدمه، وإنما اعتبر واسطة؛ لأنّ تنزيلين أبلغ من تنزيل، وأيضاً فتزيل المقطوع بوقوعه منزلة المشكوك كثير، فنزل منزلة المحال أولاً ليجري على الكثير.¹

قوله: مما لا يفهم من الكلام، بل المفهوم من الكلام تنزيل المقطوع بوقوعه منزلة المشكوك.

[106/أ] قوله:² وعدم صحّ اعتبار حالة المتكلّم، أي: محل مراعاة حال المتكلّم إن أمكن على

الحقيقة، أمّا إذا لم يتأتّ صحة اعتبار حالها على الحقيقة، كما هنا اعتبر حال المخاطب، فقوله: على الحقيقة متعلّق باعتبار، وبذلك علمت أنّه لا حاجة إلى قول الشّيخ يس، الصواب: إسقاط لفظة عدم، وجعل قوله: على الحقيقة، خبر صحة، فتأمل.

قوله: لا فيما حمل هذه الصّيغة عليه في معنى اللام، أي: لا لما.

قوله: لا فيما، أي: في لفظ، وهو قوم حملت هذه الصّيغة، وهي تجهلون.

¹ وينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 63.

² سقطت من أ.

قوله: لضرورة الهيئة، أي: لضرورة التجوُّز في الهيئة، فليس التجوُّز في الهيئة بطريق الاستقلال، بل بطريق التبعية للمادة، فقوله: لكنَّ ارتكاب... إلخ، استدراكٌ على ما قرَّره الشَّارح من أنَّ التجوُّز في القانتين في الهيئة، وفي أبواب في المادة المشعر بأنَّه لا تجوز في أبواب في الهيئة أصلاً، وقوله: إذ هي بيان التجوُّز في الهيئة، وقوله: بحسب المعنى، أي: مع اللفظ بدليل قوله: أو اللفظ فقط، وفيه إشارة الخلاف في أنَّ شرط التشبيه الاتفاق في اللفظ والمعنى، أو في اللفظ فقط، انتهى يس.

وعبارة سم على الشَّرح: ذكر الشيخ الرُّضي أنَّ مذهب ابن الحاجب أنَّ الواجب في التشبيه أن يكون أحد الفردين مثل الآخر في اللفظ، كما في الزيدان لزيد وزيد، وإنَّ مذهب الجمهور أنَّه لا يكفي ذلك، بل لا بدَّ من المماثلة [ب/106] في المعنى حيث لا يكون الزيدان مثني حقيقةً، إلا أنَّ أوَّل زيد بالمتنى بهذا اللفظ، ويتمثالان في المعنى، فعلى هذين المذهبين لا يكون ما فيه التَّقليب مثني حقيقةً، انتهت.

وقوله: أنَّ أول... إلخ، أي: لأنَّ مسمًى الذي هو مراد بأحد لفظي زيد وزيد، ومسمًى الذي هو مراد بالآخر متَّحدان لفظاً أو معنى، تأمَّل. وقد يرفع ما أشار إليه المحشِّي بقوله: لكنَّ من الاعتراض على الشَّارح بأنَّ الهيئة لا يجوز فيها؛ لأنَّ التشبيه إمَّا وجدت بعدد اشتراك المفردين في اللفظ، بدليل قول الشارح: بأن يجعل الآخر... إلخ، فهي مستعملة فيما وضعت له في المشتركين في المفرد بحسب اللفظ، وإن كان بعض المشتركين حقيقةً، والآخر مجاز، نعم إن كانت موضوعة للمشاركين في اللفظ والمعنى، أو في اللفظ، لكن بشرط كون حقيقةً، أمَّه ما قاله المحشِّي¹.

قوله: بحسب المعنى، أي: واللفظ قوله: بطريق الإلغاء، أي: ظرف لغو.

¹ أي الحفيد.

قوله: العامل، أي: في الحال بما هو منزلة الجزاء، إنما لم يقل العامل فيه المشتق نحو بخيل؛ لأنه لا

يُطرد إذ ليس في نحو زيد وإن أساء أخوك، مشتق صريح فتأمل.¹

قوله: فالمبالغة في تلك الصورة لا مطلقاً، عبارة ابن يعقوب: "لا يقال: فيكون التأكيد في هذه

الحالة فقط، والمقصود تأكيد النّهي مطلقاً، لأننا نقول: لما كان الإكراه لا يتحقق إلا في هذه الحالة تعرّض

بالتعبير والتّوبيخ بذكر ما تظهر فيه فضيحة المولى". انتهى.²

قوله: أنت خير بأنّ الكلام في فائدة الشرط... إلخ، لقائل أن يقول: هذا ممنوع لجواز أن لا يكون

قوله: [107/أ] وأيضاً... إلخ، عطفاً على قوله: يجوز أن يكون الفائدة... إلخ، حتى تكون في حيز بيان

الفائدة بل يكون عطفاً على أصل الجواب إشارة إلى جواب ثان له، كأن قيل وأُجيب أيضاً بأنّ دلالة

الشرط... إلخ، تأمل. انتهى.

قوله: مع أنّ الإجماع لا ينسخ شيئاً، إشارة إلى اعتراض آخر، وهو أنّ الإجماع لا ينسخ شيئاً،

فكيف ينسخ القرآن؟ ويجاب: بأنّه وإن لم يكن ناسخاً لكنّه في حكم الناسخ؛ لأنه لا بدّ له من مستند من

الكتاب أو السنة، وذلك المستند هو النّاسخ حقيقة، ولعلّه أشار بالأمر بالتأمل إلى إمكان الجواب، فتأمل.

قوله: لا يُتعارف التعريض... إلخ؛ لأنّ القصد بالتعريض التّوبيخ والتّعبير، وهو إنّما يكون على ما

وقع لا على ما سيقع.

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 78.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 1/ 339.

قوله: يعني لو رضوا... إلخ، فيه أنَّ هذا إنَّما يناسب عكس البيت، أعني ولو كانت الدولات رعايا لغيرهم لداموا، فالأحسن ما ذكره الفنري بقوله: "والأقرب أنَّ معناه لو دامت دولات الذين يرغبون في¹ طاعة الممدوح، لكانوا منخرطين في سلك رعيته، لكنَّ لما لم يقدر دوامها عصوه، فاستأصلهم"، انتهى.²

وأوضح من ذلك ما قاله الشَّيخ يس، ونص: الظَّاهر أنَّ معنى البيت أنهم لو بقوا كانوا رعايا للممدوح لاستحقاقه الإمارة عليهم بما فيهم من الفضائل.

قوله: على القياس الشعري، أي: وهو اصطلاح [ب/107] أهل الميزان.

قوله: اعتراض السَّيِّد بأنَّ ورود... إلخ، اعتراض السَّيِّد، وجواب المحشِّي عنه مبنيٌّ على أنَّ استعمال لو على قاعدة أهل المنطق اصطلاحى لا لغوي، والحقَّ أنَّ استعمال لو على قاعدتهم استعمال لغوي أيضاً لكنَّه قليل في اللغة بالنِّسبة إلى الاستعمال الآخر، وأهل الميزان يستعملون هذا التقليل، فُسب إليهم، انتهى.

قوله: تلك الوجوه، أي: التقليل والتَّكثير، والتَّحقيق، فقوله: مطلقاً تأكيد للوجوه، تأمَّل.

قوله: جعل الأمر المستقبل منزلة الواقع... إلخ، حاصله: أنَّه نزل المستقبل المحقق منزلة الماضي فصَحَّ استعمال لو فيه؛ لأنَّه ماضٍ تأويلاً، ثمَّ شبَّه هذا الماضي بالحال، فأطلق عليه لفظ المضارع على سبيل الاستعارة، وعلى هذا، ففي الكلام مجاز على مجاز، فتدبَّر. ويكون الثَّابت إنَّما هو تخيل الحضور، وتخيل المشاهدة، وليس هنا استحضار ومشاهد حقيقية، انتهى سم ويس.

¹ في المصدر: عن.

² الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 343.

قوله: على التَّنْزِيل بهذا المعنى، وهو ما أشار إليه بقوله: ويمكن... إلخ، إلا أنه يلزم عليه عطف ما فيه التَّنْزِيل على التَّنْزِيل بأو مع أنه قسم منه، والعطف بأو يقتضي المباين من كل وجه. تأمل.

قوله: باعتبار احتمال الأفراد، وهو العموم البدلي، وقوله: ففي الفعل... إلخ، أي: باعتبار أوصافه من كونه شديداً، أو ضعيفاً بالنسبة للضرب، وكاتِّصاف المجيء بالركوب [أ/108] والمشي في نحو: جاء زيد.¹ وأما تعدُّد النكرة في الإثبات فباعتبار ذوات الأفراد، فعلمت أنه لو نظر لمفهوم الفعل بالنظر لذاته لم يكن فيه شيوع أصلاً؛ لأنَّ مفهوم ضرب مثلاً وهو الضرب طبيعة واحدة لا تعدُّد في ذاتها، فإذا قلت: جاءني رجل كان رجل صادقاً على كل فرد من أفراد: كزيد وعمرو، وبدل الآخر، وإمَّا له أفراد باعتبار وصفه، فتدبر.

قوله: لكنَّ المبتدأ في المعنى، اعرف فيه نظر، فإن المضاف إلى الضمير إن كان في رتبة العلم فهو مساوي للمسند إليه، وهو العلم دون المسند، فكأن الظاهر أن يقول: لكنَّ المبتدأ في المعنى أيضاً معرفة؛ لأنَّ الشرط وجود التعريف، وإن تفاوتوا ولا يشترط أن يكون المبتدأ اعرف، فتأمل.

قوله: لا يتمُّ في تصحيح كلاميه، انظر ما المانع من كون الموقِّق بين كلاميه هنا، وكلامه في الإيضاح، موقفاً بين كلاميه في الإيضاح، بأن يقال: أشار بأحد كلاميه فيه إلى الأصل، وبالأخر إلى خلافه، وجعل أحد الكلامين تفسيراً للآخر المقتضي لعدم صحة التوثيق، كما زعم بعضهم غير ضروري، راجع الفنري، فإنه بسط المقام.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 594/1.

قوله: إذ لا وجه لأن يقال... إلخ، قال في المطول: "لظهور أنَّ الغرض أن تثبت لبكائه الحُسن، وتخرجه عن جنس بكاء غيره في القتلى"، انتهى.¹ ولأن الحصر مستفاد من وقوع [ب/108] النكرة في الشرط لأَنَّها تعمّ، فلو أُريد الحصر لزم التكرار مع ما قبله.

قوله: فيه أنَّ ذلك التَّأويل لا يظهر... إلخ، انظر هذا الإيراد مع قوله في المطول ما نصه: "وقد يسبق إلى الوهم أنَّ تأويل زيد بصاحب هذا الاسم ممَّا لا حاجة إليه عند من لا يشترط في الخبر أن يكون مشتقاً، وهو الصَّحيح من مذهب البصريين، وجوابه: أنَّ الاحتياج إليه إنَّما هو من جهة أنَّ السامع قد عرف ذلك الشَّخص بعينه، وإنَّما المجهول عنده اتصافه بكونه اسم صاحب زيد،² وسوق هذا الكلام إنَّما هو لإفادة هذا المعنى، وإنَّما عند المنطقيين فهذا التَّأويل واجب قطعاً؛ لأنَّ الجزء الحقيقي لا يكون محمول³ البتَّة، فلا بدَّ من تأويله بمعنى كَلِّي، وإن كان في الواقع منحصرًا في جزئي⁴". انتهى.⁵

قال السَّيِّد: "قوله لأنَّ الجزئي الحقيقي لا يكون محمولاً البتَّة، فلا بدَّ من تأويله له، فإن (زيداً) مثلاً ذات متاصِّلة يتفرَّع⁶ منها معاني كلية تُحمل هي عليه، ولا يُحمل هو على شيء منها، يظهر ذلك بالرجوع

¹ التفتازاني، المطول، 439.

² في المصدر: صاحب اسم زيد.

³ في المصدر: محمولاً.

⁴ في المصدر: شخص.

⁵ التفتازاني، المطول، 350.

⁶ في المصدر: ينتزع.

إلى الفطرة السليمة. وأما سلب زيد عمّا عداه، فهو صحيح لكنّه ليس محمل¹ حقيقةً، وما وقع في بعض كتب الميزان من أنّ الجزئي الحقيقي مقول على واحد دون كثير، فكلام ظاهري²، انتهى يس.

قوله: غير القائلين [أ/109] بالتأويل... إلخ، والجواب مبني على التأويل.

قوله: لكنّ الكلام، أي: النزاع مع أن المخالف في أن قصر... إلخ، يعني: وفي البيت قد استفيد قصر المسند على المسند إليه دلالة اللفظ، أي: المقابلة، وهذا لا نزاع فيه، إنّما النزاع في استفادته من نفس التّقديم، أو من معونه المقام بلا دلالة لفظ، وهنا ليس كذلك، بل لأنّه أي: الحصر المستفاد من التّقديم أعلن... إلخ.

قوله: فيكون محلّ الرّيب، قال سم بعد نقل عبارة المحشّي ما نصّه: وأقول فيه بحث؛ لأنّ الإعجاز لا ينحصر في باب البلاغة ليختصّ بالقرآن، بل من أسباب الإخبار عن المغيّبات عمّا بيّنه صاحب الشّفاء³ وغيره، وأيضاً الظاهر أنّ الفعل... إلخ، فيه أنّ الفعل والفاعل طرفا النسبة، وليس شيء منهما أصلاً للآخر. من يس.

[الباب الرابع: أحوال متعلقات الفعل]

قوله: وهو الجزئ،⁴ بضم الجيم وضم الثالث تبعاً للأول. انتهى.

¹ في المصدر: بمحمل.

² الجرجاني، الحاشية على المطول، 220.

³ هو: الحسين بن عبد الله بن الحسن الشيخ الرئيس ابن سينا، صاحب كتاب: "الإلهيات من كتاب الشفاء"، وكتاب "النجاة" وكتاب "القانون"، مات سنة (ت. 428هـ)، قاسم بن فطلوّبغا السوداني، تاج التّرجم (دمشق: دار القلم، 1992 هـ)، 162.

⁴ الجزئ: دَخِيل، وهو الحُبُّ من الرجال. الأزهرى، تهذيب اللغة، 169/11.

قوله: فيه بحث لأنَّ ما لا يكون مقصوداً من العبارة... إلخ، هذا البحث للسِّدِّ قُدِّس سرُّه، وقال: إنَّ الاعتذار الذي ذكره الشَّارح ركيك جداً، وأجاب المولى خسرو¹ عنه فقال بعد أن ساق كلامهم برمته: ولا يخفى على الخبير المتَّصف أنَّه لا ركافة فيه، بل هو راجع إلى ما اختاره بأدنى عناية، بأن يقال: معنى كلامه لا يلزم من كون عدم الشَّيء [ب/109] معتبراً في الغرض المقصود من نفس الكلام عدم كونه مغايراً من الكلام فتدبَّر. يس.

قوله: الأنسب لو شئت أن تعطي عطاءً ما... إلخ، أي: لأنَّ البكاء المذكور في شرط لو ليس مقيداً بالمفعول، فالأولى أن يُقَيَّد فعل الشرط في التَّظهير بالمفعول. فتأمَّله.

قوله: فالإضافة بيانِيَّة، أي: التَّحامل الذي هو الظُّلم على سبيل المجاز للمبالغة كرجل عدل، تأمَّل.

قوله: فيتوصَّل بالحذف في المقام الخطائي... إلخ، أي: وعلى هذا فقول الشَّارح في البحث: إن لم يكن فيه قرينة دالة على أن المقدم عام فلا تعميم ممنوع.

قوله: أقول المقام الخطائي... إلخ، أجب سم بأن حصوله -أي: التعميم مع غير الحذف- لا يمنع حصوله مع الحذف؛ لأنَّ النكتة لا يجب انعكاسها، انتهى.²

قوله: مفيدٌ للتَّعميم بلا حاجة... إلخ، أي: فلا دخل له في إفادة التَّعميم.³ تأمَّل.

¹ ملا خسرو: محمد بن فرامرز بن علي، المعروف بملا أو منلا أو المولى خسرو، (ت. 885هـ)، عادل نويهض، معجم المفسرين، 601/2.

² ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 116.

³ في ب: بيان التعميم.

قوله: حمل على العموم مطلقاً، لا وجه له مع قوله: ذكر، فلو قال: فالمفعول في المقام الخطابي يفيد

العموم مطلقاً لكان لذكر الإطلاق وجه؛ لأنَّ المراد به سواءً ذكر أو حذف. تأمل.¹

قوله: بالاتفاق، أي: بين الدِّكر والحذف. تأمل.

[الباب الخامس: القصر]

قوله: لا يخفى أنَّه ليس في كلِّ تأكيد قصر وتخصيص... إلخ، دفع لما يتوهم من قول الشَّارح لما فيه

من التَّكرار يستلزم القصر، وقوله: ويمكن... إلخ، ليس [أ/110] جواباً عن هذا كما هو ظاهر، بل توجيه

لإفادة التَّكرير فيما نحن فيه تأكيد القصر، وحاصل التَّوجيه الأوَّل: أنَّ المراد أنَّه يؤكد جزؤه الأوَّل وهو الإثبات،

فإنَّ القصر يشتمل على الإثبات للمذكور والنفي عن غيره، والتَّكرير هنا يؤكد الأمر الأوَّل فهو يؤكد القصر

في الجملة لتأكيد جزئه الأوَّل، وحاصل التَّوجيه الثَّاني: أنَّه يؤكد القصر باعتبار جزئيه، بأن يجعل للإثبات

والنفي كالمؤكد، بدليل أنَّه تفسير له، واعلم أنَّه اورد على دعوة الشَّارح إفادة التوكيد هنا، أنَّ الفعل هنا مجرد

التفسير دون التأكيد والتقرير، ولهذا لا يجوز الجمع بينهما، قال الفنري: "والجواب أنَّ المقدَّر الباقي أثره في

حكم الملفوظ، فيفيد تأكيداً، ولا ينافيه امتناع اجتماع المفسر والمفسَّر صريحاً".² انتهى يس.

وعبارة سم على الشارح فهو يفيد التأكيد، وإن لم يقتصر التأكيد فإنَّ المقصود إنَّما هو التفسير

للتأكيد، لكنَّه يفيد، وإن لم يكن مقصوداً، فاندفع ما يرد عليه من أنَّ المقصود ليس التأكيد بل التفسير. ع.ش

انتهى. وكتب على قوله في هذه القولة دفع لما يتوهم ما نصُّه: حاصل دفع هذا التوهم أنَّ الشَّارح لم يدع أنَّ

¹ البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 376.

² الفناري، حاشية على المطول للتننازاني، 369.

كلّ تأكيد يفيد القصر وإنّما دعواه أن تأكيد ما يستفاد منه القصر [ب/110] يفيد تأكيد القصر، وهنا مُسلّم. فتأمّل.

قوله: من قولهم عني بكذا... إلخ، أي: وحينئذ فصوغ اسم التفضيل منه شاذ؛ لأنّه إنّما يصاغ قياساً من المبني للفاعل، وقوله: ويجوز... إلخ، وعليه فيكون الصّوت قياساً، فافهم.

قوله: عمدة في الفعل المتعدي، انظر هذا مع تصرّيحهم بأنّ المفعول مطلقاً فضلة، وحرّر. وعبارة الشيخ يس قوله: ولا شك أنّ المفعول أيضاً عمدة، هذا مبنيّ على ما ذكره ابن الحاجب من أنّ الفعل المتعدي يتوقف تعقله على تعقل المفعول به.¹ والحقّ خلافه، وأنّه إنّما يتوقف على شيء ما يقوم أو يقع عليه، ولهذا تمّ الكلام به مع الفاعل، ولا يتمّ به مع المفعول، بل وجب ذكر الفاعل إذا بني الفعل للفاعل فإذا بني للمفعول تمّ الكلام بالفعل ومفعول ما لم يسمّ فاعله.

قوله: وأمر يكون لأجله، أي: لأجل ذلك الأمر، وقوله: بسبب العناية كالاستلذاذ، فإنّه سبب للعناية، وما صار سبباً لها إلا لإفادته معنى هو وجود اللذة. فتأمّل.

قوله: سبباً لها، أي: مقيداً به، فحرّر.

قوله: أنت خيرٌ بأنّ السُّوق... إلخ، حاصله: اعتراض على ما ذكره السيّد من أن كون معنى القصر حقيقياً، أنّه مستعملٌ فيما وضع له القصر، فهو نسبة للحقيقة مقابل المجاز، ومعنى كونه [أ/111] إضافياً

¹ إبراهيم بن الحسين البغدادي/تقي الدين النيلي، التحفة الشافية في شرح الكافية في النحو لابن الحاجب (بيروت: دار الكتب العلمية، 2019)، 263/2.

أنَّه مجاز مخالف لسياق كلامهم أنَّه حقيقة اصطلاحية في كلِّ المعنيين، وعلى ما ذكره الشَّارح بأنَّ عدم المجاوزة في ¹ الإضافي، فتأمل.

قوله: كما فهم من الشَّارح... إلخ، يعني أنَّ الظاهر من عطف قوله: أو بحسب الإضافة إلى شيء بأن لا يتجاوز... إلخ، على قوله: بحسب الحقيقة، ونفس الأمر أنَّ القصر الإضافي لا يشترط أن يكون مطابقاً لما فيه نفس الأمر، والحقيقة مع أنَّه لا بدَّ في كلِّ منهما من المطابقة لما في نفس الأمر. وقوله: وهو... إلخ، أشار به إلى الجواب عن الشَّارح، ومحصله: أنَّه كما كان القصر الإضافي مراعي في حال المخاطب من اعتقاد الشَّركة أو عكسه الحكم والتردد دون القصر الحقيقي، أي: أن التقسيم إلى الحقيقي وغيره، هو باعتبار ملاحظة حال المخاطب وعدمه لم يذكر المطابقة لما في نفس الأمر، بل اقتصر على كونه بحسب الإضافة مع كون كلِّ منهما في نفس الأمر غاية ما في الباب أنَّه القصر الإضافي روعي فيه قدر زائد، وهو كونه بالإضافة إلى شيء آخر.

قوله: يكفي في غير الحقيقي... إلخ، أي: وإن لم يوجد تجاوز بالفعل إلى غير ما يعتبر القصر بالإضافة إليه، فقولك: ما زيد إلا قائم، يعتبر أن لا يتجاوزه إلى القعود، أي: وأمَّا التَّوَم وغيره، فلم يعتبر التجاوز إليه ولا عدمه، فتأمل.²

قوله: بعد صحَّة المثال، لعلَّ المناقشة في المثال [ب/111] من جهة أنَّ القوم اسم جمع وأفراده ليست مجموع، بخلاف الشَّاملون، فإنَّه جمع وأفراده مجموع، فلم يتطابقا، ولعلَّ تصحيحه أن تجعل أُل في الشاملون للجنس، فيصدق بالواحد. فتدبر.

¹ في ب زيادة: [في الحقيقي باعتبار نفس الأمر بخلاف عدم المجاوزة في]

² التفتازاني، المطول (د.م: المكتبة الوطنية النمساوية، 1844)، 163.

قوله: إن المراد بالشُّمول في الحدِّ استغراق جميع الأفراد، هذا لا يدفع نحو: جاءني القوم الشاملون لكلِّ فرد من القوم، أو الشاملون لزيد وعمرو وبكر إلى آخر الأفراد.

قوله: لتصادقهما... إلخ، فيه تأمُّل، أي: لأنَّ الصِّفة المعنويَّة معنى، والنَّعت النَّحوي لفظ، فهما متباينان فكيف يتصادقان، وقوله: إلا أن يُحمل... إلخ، وأجيب أيضاً: بأنَّ الكلام محمول على المسامحة، والمراد: أنَّ التَّصادق بين الصِّفة المعنويَّة ومعنى النعت النحوي، إلا أنَّه لشدة الارتباط بين اللفظ ومعناه نسب ما للمعنى إلى اللفظ، بقي هنا إشكال في دعوة انفراد النَّعت في: مررت بهذا الرجل؛ لأنَّ الرجل إن دُلَّ على معنى في متبوعه دُلَّ على تصدقهما هنا أيضاً، كما في: أعجبتني هذا العلم، وإن لم يدلَّ على ذلك انتقض به تعريف النَّعت المذكور؛ لأنَّ هذا من النَّعت ولا يصدق عليه أنَّه يدلُّ على معنى في متبوعه، فإن قيل: لا بد من تأويله بحيث يصير دالًّا على معنى في المتبوع، قلنا: لا بدَّ من تصادقهما حينئذ، فكيف جعله من مادة [أ/112] الانفراد فليتأمَّل. من يس.¹

قوله: يمكن أن يعتبر غير الحقيقي... إلخ، فإن قلت: ما الفرق بين الحقيقي الادِّعائي والإضافي الادِّعائي؟ قلت: الفرق أنَّ الحقيقي الادِّعائي يجعل فيه ما عدا المقصور بمنزلة العدم، والإضافي الادِّعائي إمَّا يجعل فيه بمنزلة العدم القصر بالإضافة إليه فقط، فإذا قلت في الحقيقي الادِّعائي: ما زيد إلا عالم، نزلت علم كما سواه بمنزلة العدم، وفي الإضافي الادِّعائي إذا قلت: زيد عالم لا عمرو، إمَّا نزلت عمراً بمنزلة العدم فقط،² لا علم من سوى زيد، فإذا قلت: ما الفرق بين الإضافي على وجه الحقيقة والإضافي على وجه المبالغة؟ قلت: الفرق بينهما أن يكون القصر بالإضافة إليه ينزل بمنزلة العدم في الإضافي على وجه المبالغة، فالمقصور يكون

¹ البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 391.

² على هامش ب: بيان العدم.

موجوداً، فيما يكون القصر بالاضافة إليه لكنّ ينزل منزلة العدم بخلاف الإضافي على وجه الحقيقة، فإن لم يوجد فيه القصور فيما يكون القصر بالاضافة إليه حتى ينزل منزلة العدم، وبما ذكره المحشي من أنّ القصر الادّعائي يجري في الإضافي، تبلغ أقسام القصر ستّة عشر؛ لأنّه إمّا حقيقي أو إضافي، وكلّ منهما إمّا قصر موصوف على صفة أو بالعكس، ستحصل أربعة أقسام، وكلّ منهما إمّا حقيقة أو مبالغة، فيحصل ثمانية [ب/112] وكلّ من الأربعة الإضافي إما أن يكون إفراداً، أو قلباً، أو تعييناً، فيحصل في الإضافي اثنا عشر، وفي الحقيقي أربعة. انتهى. بل على ما أفاده ابن يعقوب من جريان قصر القلب والإفراد والتعيين في الحقيقي -وإن كان خلاف الغالب- تكون الأقسام أربعة وعشرون، فتأمل.¹

قوله: في حكم المسكوت عنه، فيه نظر إذ عند الجمهور أنّ بل إذا وقعت في خبر نهي أو نفي قررت حكم ما قبلها، ونقلت ضده لما بعدها، فإذا قلت: ما زيد قائماً بل قاعد، ففيه تقرير الحكم السابق وهو نفي القيام عن زيد، واثان ضده، وهو القعود له أيضاً، نعم كون الأوّل في حكم المسكوت عنه عند الجمهور، إنّما هو إذا كانت بل في حيز الاثنان، أو لأمر كما قال ابن مالك، وانقل بها للثاني حكم الأوّل... إلخ،² فتأمل.

قوله: لا يناسب استدلال أرباب المعاني بقول المفسرين: ... إلخ، يمكن أن يقال: المراد بالمفسرين في كلامه نحو ابن عباس ومجاهد ممن فسّر في القرآن من أكابر الصحابة، أو المراد بالمفسرين كما قال ابن يعقوب: "الموثوق بتفسيرهم؛ لكونهم من أئمة اللغة والبيان الموثوق بهم، فهذا من باب الاستدلال بالتّقل من اللغة؛ لأنّ المفسرين حيث قيّدوا بكونهم من أئمة اللغة والبيان الموثوق بهم ما قالوا لا ما تقرر عندهم لغة

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 642.

² محمد بن مصطفى الخضري الشافعي، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (بيروت: دار الكتب العلمية، 2017)، 394/1.

وبياناً. فلا يرد [أ/113] أن يقال: لا معنى للاستدلال على معنى لفظ لغوي؛ لأنه إنما يثبت بالنقل، ولأنّ المفسرين إنما يستمدون من فنون العريّة في تفسيرهم، فكيف يستدل بتفسيرهم على الفنون العربية؟ لأنّ في ذلك توقّف الشيء على ما يتوقّف عليه، وإنّما لم يرد؛ لأنّ تقييد المفسرين بكونهم علماء العربية القائلين بما تقرّر عندهم نقلاً يدفع ذلك". انتهى.¹

قوله: على وجه المطابقة، كما إذا كان بالعطف، وقوله: أو التضمّن كما إذا كان بإنّما، وقوله: أو الالتزام كما إذا كان.

قوله: على وجه المطابقة،² وذلك في العطف لما فيه من التّنصيص على المثبت والمنفي، وقوله: أو التّضمّن، وذلك في ما وإلا، وقوله: أو الالتزام، وذلك في إنّما لأنّها متضمّنة معنى ما وإلا، وذلك يستلزم القصر، فتدبّر.

قوله: يشكل ما أفا... إلخ، في حاشية سم على الشّارح³ جواز ذلك، فراجع.

قوله: ينبغي أن يُعلم أنّه قد ذكر قُدّس سرّه... إلخ، حاصل أنّه وقع في كلام الشّارح تناقض.

انتهى.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 431/1.

² مكتوب على هامش ب: هذا ما وجدته بخطّه حفظه الله.

³ أي حاشية ابن القاسم العبادي على مختصر المعاني للسعد التفتازاني.

قوله: فَإِنَّ الْكَرِيمَ لَا يَحْسَنُ... إلخ، استفيد من هذا أَنَّ الضَّمِيرَ ليس راجعاً إلى الشَّخْصِ على هذه النسخة، وقوله: لَكِنَّهُ يُمْكِنُ... إلخ، أي: وحينئذ فالضَّمِيرُ يراجع للجنس، فليس المراد بقوله: لَكِنَّهُ... إلخ الجواب عن اعتراض، فتأمل.

قوله: ومحصله أَنَّهُ ليس مضروبيته... إلخ، أشار به إلى أَنَّ المراد في قولهم في نحو: ما ضرب زيد [ب/113] إلا عمراً معنى قصر الفاعل على المفعول، في هذا المثال قصر الضَّرْبِ المسند إلى الفاعل على المفعول قصر المضروبيّة مثلاً على المفعول، لا قصر ضاربيّة زيد عليه، كما يوهمه كلامهم، إذ الضَّارِبِيَّةُ ليست صفة للمفعول بل الفاعل، فكيف تقصر على المفعول، والمضروبيّة صفة المفعول، فكأنه قيل: ما مضروبٌ إلا عمرو، وهذا مراد المحشّي¹، والله أعلم، فيتأمل².

[الباب السادس: الإنشاء]

قوله: هذا مبنيٌّ على أَنَّ الكلام في الاستثناء المفرّع لا يكون إلا متّصلاً ببناءً على أَنَّهُ لا يقدر الاستثناء منه إلا متناولاً للمستثنى المذكور، ولا يخفى أَنَّ إلا في المنقطع للإخراج أيضاً، لكن لا من المذكور بل من المفهوم، وقوله: على أَنَّ الكلام في الاستثناء المتصل هل علة كون فيه أَنَّهُ لا يتأتّى الحصر في غيره أو لا، ولعلّ الظاهر الثَّانِي، فَإِنَّ قولنا: ما جاء القوم إلا الحَمِيرَانِ³ لا يتجاوز المجيء إلى القوم، ولا إلى ما يتعلق بهم ما عدا الحمير⁴. انتهى يس⁵.

¹ الخفيد.

² وينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 294.

³ يقصد قبيلة حمير وهي

⁴ في هامش ب: هكذا بخطّه ولعلّه تحريف.

⁵ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/ 299.

قوله: حال البيان الأخذ، أي: لبيان أنَّ المراد بالأخذ التركيب. انتهى يس.

قوله: ويمكن... إلخ، حاصله: ما ذكره قُدِّس سرُّه في دفع الاتحاد ثلاثة أجوبة: الأول: أنَّ مركبتين

حال قصد به بها بيان عاملها، أي: بيان أنَّ المراد بالأخذ التركيب، لا يقال: ينافي هذا كون الحال وصفاً

لصاحبها الذي هو المأخوذ منه، فكيف تبين وتفسر الأخذ الذي وصف المأخوذ لأثاً [114/أ] نقول:

المأخوذ، والمأخوذ منه شيء واحد ذاتاً، وإن اختلفا بالاعتبار، وحينئذ فقول: مأخوذه منهما يقول بالنظر

للمعنى إلى أخذت ما حاله كونهما مركبتين، فيكون نظير ﴿وَلَّى مُدَبِّرًا﴾¹. الثاني: أن يلاحظ في المأخوذ

الإفراد، أي: كون كلمة واحدة لمعنى واحد، ونقطع النظر عن التركيب، ونلاحظ في المأخوذ منه التركيب

ونقطع النظر عن الهيئة التي صار بها شيئاً واحداً، ولا فساد حينئذ، إذ المعنى: أنَّ هذه الأربعة حال كون كل

منهما مجعولاً كلمة واحدة مأخوذة من نفسها، حال كون كل واحد مركباً من كلمتين، وهو ظاهر لا غبار

عليه. الثالث: أنَّ المراد بالمركب جزؤه المستفاد من لفظ المركب المقيّد بالظرف في قولك: مركب مع غيره،

وعلى هذا فمتعلّق مركبتين محذوف؛ للإشارة إلى عدم ملاحظة، وقوله: مع لا وما، حال من الضمير المحرور

بمن، ولا يلزم من المصاحبة التركيب، فلا يعود المحذور، هذا ما ظهر للذهن القاصر، والفكر الفاتر، فتأمل

منصفاً. انتهى سف².

قوله: ولا تفيد، أي: لفظ.

قوله: التّنبية على إلزام هل... إلخ، أي: والإلزام فعل الملزم، وهو المتكلم، وهذا هو المناسب لقراءة

تضمينها من باب التّفعل.

¹ النمل، 10/27.

² يقصد حاشية يوسف الحفني (ت. 1176هـ) أخو المؤلف محمد سالم الحفني له حاشية على المختصر للسعد التفتازاني.

[قوله: من حيث الوجود الظلي، نسبةً إلى الظلّ على سبيل التشبيه، أي: كالظلّ في الشمس في

أنّه غير مستقرّ في النفس].¹

قوله: من حيث الوجود الظلي الذهني، أي: من حيث كونه تابعاً، أي: المرتّب قصداً وأصالَةً

[ب/114] هو العلم والمرتّب تبعاً هو المعلوم، فالوجود الظلي عبارة عن الوجود التابع.

قوله: بخلاف مثل هذا الأمر... إلخ، هذا الفرق مبنيّ على مغايرة العلم للمعلوم، والتّحقيق عند

الحكماء أنّ العلم عين المعلوم، فقولهم: العلم حصول الصورة، أي: الصّورة الحاصلة.

قوله: الوجود الأصلي، أي: المستقرّ في النفس.

قوله: فإنّهم اختلفوا في أنّ المرتّب قصراً... إلخ، هذا نظير للمدعى، أي: نظير ما ذكر من أن

المطلوب قصداً في الاستفهام المعلوم، والمطلوب قصداً في نحو: علمني العلم، ما ذكره من أنّه هل المرتّب قصداً في النّظر في الدّليل العلم أو المعلوم. انتهى.

وأما الفرق بأنّ المطلوب... إلخ، حاصله: أنّ الاستفهام طلب حصول صورة ما في الخارج في الذهن،

أي: لينتقش في الذهن بخلاف الأمر كاضرب واعلم، فإنّه طلب حصول ما في الذّهن في الخارج، فهو عكس

الاستفهام، فالمقصود بالاستفهام حصول صورة في الذهن، وبالأمر حصول صورة في الخارج، لكن خصوصيّة

علمني اقتضت حصول أثره في الذّهن لكون هذا الأمر علماً. وحاصل رد هذا الفرق: أنّ صيغة الأمر من

حيث هي لمطلق حصول الصورة سواء كانت في الذهن أو في الخارج، فهي أعمّ من أن يكون لطلب الحصول

في الخارج، فبعض أفراد صيغه الأمر وهو ما [أ/115] يكون المقصود به حصول صورة في الذّهن يكون

¹ ما بين حاصرتين سقط من أ.

داخلاً في تعريف الاستفهام، مثل: علمني، بخلاف نحو اضرب، فإنَّ المطلوب به حصول صورة في الذَّهن في الخارج، فلا يكون داخلاً في التَّعريف، وبما تقرَّر علم أنَّ هذا الفرق إنَّما يصلح جواباً لمنع دخول نحو: اضرب في تعريف الاستفهام، بخلاف نحو: علم فإنه لا يصلح جواباً عن دخوله، بل الجواب الشَّامل كنحو علِّم، ونحو اضرب، ما ذكره المحشِّي أولاً، وما ذكره بعضهم أيضاً من أنَّ المطلوب بالاستفهام الحصول، والمطلوب بالأمر التحصل، ونحو ذلك، ممَّا ذكره أرباب الحواشي.

قوله: لحصول أمر مطلقاً في الذَّهن: كعلمني، أو الخارج: كاضرب.

قوله: مبني على أنَّ المراد بالصورة... إلخ، بدليل قوله: فحصولها هو التَّصديق.

قوله: لا يقال: لا يتفاوت تصوُّر الطرفين... إلخ، حاصل هذا الاعتراض المنفي الوارد على قول المصنف، أو التَّصوُّر، كقولك: أدبَسُ في الأنام أم عسل! أنَّه متصور للمسند إليه، وهو الدِّبْس وهو الكون في الأنا قبل السؤال؛ لأنَّه لا يجهل معنى الدِّبْس والعسل، ومعنى الكون في الأنا وبعد السؤال أيضاً، إذ لا يتغير أنَّ الدِّبْس والعسل والكون في الأنا حتى يتغير التَّصوُّر بتصوُّر آخر، وحينئذ فلا يتفاوت تصوُّر الطرفين بعد التَّصوُّر وقبله، فتصوُّر الحاصل قبل السؤال هو [ب/115] التَّصوُّر الحاصل بعده. فلا معنى لجعلها لطلب التَّصوُّر؛ إذ يلزم تحصيل الحاصل، فالظَّاهر أنَّها لطلب التصديق الخاص، وهو إدراك وقوع نسبة المسند إلى المسند إليه على التَّعيين، وبهذا اندفع ما يقال: إنَّه يلزم على جعلها لطلب التصديق تحصيل الحاصل أيضاً؛ لأنَّ إدراك كون أحدهما في الأنا حاصل للسَّائل، وهذا هو نفس التَّصديق؛ لأنَّنا نقول: هذا هو التَّصديق المطلق لا التصديق الخاص الذي هو مطلوب بها. وحاصل الجواب: هذا الاعتراض المنفي أنَّ التَّصوُّر الحاصل للسَّائل إنَّما هو تصوُّر أحدهما مسند إليه، كونه في الأنا على التَّعيين، والمطلوب بالهمزة تصوُّر مسند إليه كونه في الأنا لكن على سبيل التَّعيين. تأمَّل.

قوله: فلا يرد أنه لا يلزم ان لا تدخل على الجملة الاسميّة، عبارة ابن يعقوب: والجملة الاسميّة

ولو كانت فيها نسبة، لكنّ المحمول فيها الذي هو صاحب النسبة مفصول بينه، وبين هل بالموضوع فليست أولى بهل، بخلاف الفعل.

قوله: كان عليه قدّس سرّه¹ أن يتعرّض فيما سبق... إلخ، أي: لأنّ (ما) الشارحة التي يطلب بها

تفصيل ما دلّ عليه الاسم، هي التي تقع في جوابها الحدود الاسميّة، بخلاف (ما) الشارحة المطلوب بها مفهوم

الاسم إجمالاً، فإنّ الواقع في جوابها حدود لفظيّة، وهي التي حمل الشارح عليها [116/أ] كلام المصدر حيث

قال: بإيراد لفظ أشهر، ومحصل اعتراض المحيّي²: أنّ الشارح تعرض للحدود الاسميّة، ولم يتعرض لما التي تقع

هي في جوابها، فكان المناسب أن يتعرّض لها، وعلم أنّ المراتب خمسة: فأولها: السؤال بما الشارحة المطلوب

بها شرح الاسم إجمالاً، وجوابها بالحدود اللفظيّة إن وجدت نحو: ما البشر؟ فيقال: إنسان، وثانيهما: السؤال

بما الشارحة للاسم تفصيلاً، وجوابها بالحدود الاسميّة نحو: ما البشر. فيقال: حيوانٌ ناطق، وثالثها: السؤال

بهل البسيطة التي يطلب بها وجود المعلوم، نحو: هل البشر موجود؟ ورابعها: السؤال بما المطلوب بها ماهيّة

المسمّى، وجوابها بالحدود الحقيقية نحو: ما البشر؟ فيقال: حيوانٌ ناطق. فإن قلت: ما الفرق بين حيوان ناطق

في جواب ما هذه، وحيوان ناطق في جواب ما التي تشرح الاسم تفصيلاً؟ قلت: الفرق اعتبار أنّه قبل العلم

بوجود الشّيء يكون اسماً، وبعد العلم بوجوده ينقلب حقيقياً، كما نقله سم³ عن التّلويح⁴. فإن قلت: لا

¹ يقصد السعد التفتازاني.

² أي الحفيد.

³ أي ابن القاسم العبادي.

⁴ التّلويح على التّوضيح هو كتاب في الأصول للعلامة الشيخ مسعود بن عمر التفتازاني (792هـ) شرح به كتاب التّوضيح شرح متن التّنقيح، وكلاهما لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الحنفي (749هـ). مطبوع طبقات عديدة، منها طبعة دار الكتب العلمية ببيروت تحقيق الشيخ زكريا عميرات .

(٢) - في / أ / دليله .

فرق بين جواب ما هذه، وجواب ما التي يشرح الاسم تفصيلاً بالنظر لحصول الفائدة. قلت: يحصل الفرق في غير المثال المذكور، بأن أجيب في (ما) التي لشرح الاسم بحيوان ضاحك مثلاً، وفي (ما) التي لبيان الحقيقة بحيوان ناطق، كذا قيل، فتدبر. وخامسها: السؤال بـ [ب/116] المركبة نحو: هل البشر دائم؟ انتهى.

وكتب قُدس سره¹ في هذه القولة: وجوابها بالحدود اللفظية إن وجدت ما نصه: قوله: إن وجدت كجواب (ما) البشر بإنسان وجواب (ما) الغضنفر بأسد، فإن لم يوجد مرادف أتى بلفظ مركب، كأن يقال في جواب ما: العنقاء هي طائر له أربعون رأساً. انتهى.²

قوله: الظاهر أن المراد بالعارض... إلخ، أي: بدليل تمثيل الشارح³ بزيد ونحوه.

قوله: لأن معناه إذا أريد تقرير الفعل... إلخ، وحينئذ فقول المصدر أولاً، والتقريب بإيلاء المقرر به الهمزة لا يصح كلياً، وكذا قوله: والإنكار كذلك، كما سيجيء. انتهى يس.

قوله: فيدخل اكفف، راجع سم على الشارح⁴.

قوله: فيدخل اكفف، أي: لأن الطلب به ليس على عن مأخذ الاشتقاق، أي: المصدر وهو الكفّ

إذ ليس المراد اكفف عن الكفّ، ويخرج لا تكف؛ لأن هذا ما وجد بخطه.⁵

¹ أي السعد التفتازاني.

² مصطفى بن محمد البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 89.

³ أي السعد التفتازاني.

⁴ أي حاشية ابن القاسم العبادي على مختصر المعاني للسعد التفتازاني.

⁵ في ب زيادة: حفظه الله.

قوله: فيه أَنَّ الظَّاهِرَ، عطفه على قوله: كالتَّهْدِيدِ، يوضِّح ذلك عبارة سم¹، ونصُّها قوله: وكالدُّعاء والالتماس فيه إشكال؛ لأنَّه لا يظهر عطف ذلك إلا على قوله: كالتَّهْدِيدِ الممثَّل به استعمال صيغة التَّهْيِي في غير طلب الكفِّ أو التَّرك فيكون مثلاً أيضاً، لذلك لا يصحُّ؛ لأنَّ في كل من الدُّعاء والالتماس طلب الكفِّ والتَّرك إلا أنَّه ليس على وجه الاستعلاء، ويمكن أن يجاب بأن الإضافة في قول المصدر: طلب الكفِّ أو التَّرك للعهد، أي: الطَّلَب الذي مع الاستعلاء، وغيره صادق بما [أ/117] لا طلب فيه، كمثال المصدر وما فيه طلب لا استعلاء معه، كمثال الشَّارح، تأمَّل.

قوله: فكأنَّ في العبارة اختصاراً، أي: يحذف قوله: استعلاء كما يؤخذ من عبارة سم السَّابِقة.

[الباب السابع: الفصل والوصل]

قوله: عفى الغداة،² الغداة ظرف لعفا، والطلُّال في الأصل: جمع طَلٍّ، وهو المطر غير الوايل،³ والمراد به هنا مكان نزوله.⁴

قوله: ما بعدت عن طريق الحبة، هو معنى البيت الذي بعد بيت الكتاب، الذي هو جواب القسم

وهو:

¹ أي ابن القاسم العبادي.

² البيت لأبي تمام من البحر الكامل، وتماه:

زعمت هواك عفا الغداة كما عفت... منها طول بالوى ورسوم

من قصيدة يمدح به أبا الحسين محمد بن الهيثم بن شبانة، ومطلعها:

أسقى طولهم أجش هزيم ... وغدت عليهم نضرة ونعيم

ينظر: حبيب بن أوس بن الحارث الطائي أبو تمام، الديوان، (د.م: جامع الكتب الإسلامية، د.ت)، 342/1.

³ الرازي، مختار الصحاح، مادة (طلل)، 192.

⁴ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، 527/1.

ما زلت عن سنن الوداد ولا غدت نفسي عن سواك تحوم.¹

قوله: فَإِنْ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾² إِمَّا تَأْكِيدُ... إلخ، عبارة ابن يعقوب: "وتبعية إِنَّا مستهزئون

لأنَّنا معكم، إما على التأكيد؛ نظراً إلى أَنَّ الاستهزاء بالاسلام نفي له، ونفي الإسلام يقتضي الثبات على الضد الذي هو الكفر، وهو معنى: إِنَّا معكم، وإما على البدلية الاشتمالية؛ لأنَّ من استهزأ بالإسلام فقد حقره، وتحقير الإسلام تعظيم للكفر، وهو مقتضى: إِنَّا معكم، ويحتمل أن تكون الجملة استثنائية، فكأنَّه قيل لهم: إذا كنتم معنا فكيف تقرُّون لأصحاب محمد بتعظيم دينهم وأتباعه؟ فقالوا: (إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ)، وليس ما ترونه مِنَّا باطناً، فلو عطف عليها أيضاً كانت الجملة مقولة لهم؛ لأنَّ الجملة الاستثنائية لا تكون إلا مقولة [ب/117] لقائل المستأنف عنها، وقد علم أنَّ التأكيد فيه رفع توهم التجوُّز أو السَّهو أو غير ذلك، والبدل فيه بيان المشتمل عليه بالصراحة، والاستئناف فيه بيان المسؤول عنه في السؤال المقدَّر، فإنَّ أراد من قال: إِنَّمَا بيان أنَّ فيها مطلق البيان اللغوي فذاك، وإنَّ أراد عطف البيان الاصطلاحي، فليس بظاهر لتوقُّفه على وجود الإجماع في الجملة الأولى، ولم يوجد فيها ظاهراً. تأمَّله. انتهت.³

قوله: لا يحسن إلا بين جملتين... إلخ، قال سم: أقول ينبغي أن يزيد أو بينهما كمال الانقطاع مع

الإجماع انتهى. لكنَّ هذه الصورة لا خفاء فيها لتبيين المصدر لها بما يأتي، وإِنَّمَا الخفاء في الصورة التي ذكرها المحشِّي،⁴ إذ هي التي فيها اشتراط تحقُّق الجامع بين الجملتين، وذلك الجامع هو سبب الصعوبة، والحقُّ كما يظهر لك في الكلام عليه، ولا سيَّما الجامع الخيالي منه.

¹ أبو تمام، الديوان، 342/1.

² البقرة، 14/2.

³ ينظر: ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح في شرح تلخيص المفتاح، 529/1.

⁴ أي حفيد السعد.

قوله: فإنه، أي: الشأن ليس لهما، أي: المحكي، وكلام الزائد فيه أي: في التمثيل. انتهى.

قوله: واعلم أنه أي: السعد، وهذا الذي ذكره في شرح الكشاف¹ مخالف لما ذكره في شرحه

للمختصر² في شرح هذا البيت، وعند التمثيل بقوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ * الله يَسْتَهْزِئُ³ [118/أ] كما تقدم.

قوله: وفيه أن قوله: لا ريب فيه... إلخ، قد يجاب عنه بأن المغايرة في التوكيد مغايرة قريبة بحيث

يرجع معها الثاني إلى معنى الأول كما تقدم في لا ريب فيه، مع ذلك الكتاب بخلاف المغايرة في البدل، فإنها قوية لا يرجع معها الثاني لمعنى الأول كما في (لا تقيمن عندنا) مع (ارحل) انتهى.⁴ ويجاب أيضاً بأن مراد الشارح بقوله: فلا يكون تأكيداً يعني: لفظياً، ومبنى الاعتراض على أن المراد ما يعم اللفظي والمعنوي.

قوله: لأن رفع نقيض الشيء تأكيداً لبيانه، إيضاحه أن قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾⁵ أي:

بالإيمان، والاستهزاء بالإيمان يتضمن رفعه، وهو لليهودية التي تضمنها قوله: (إِنَّا مَعَكُمْ)،⁶ فمعنى الجملتين حينئذ واحد، والظاهر أن النقيض في كلامه ليس جارياً على مصطلح أهل الميزان، تأمل.

¹ وهي حاشية السعد على الكشاف للزمخشري وقد طبعت حديثاً.

² وللتفتازاني شرحان على مختصر تلخيص المفتاح، هما: المطول ومختصر المعاني، وكلاهما مطبوع.

³ البقرة، 14/2-15؛ التفتازاني، المطول، 339.

⁴ محمد بن محمد البابري، شرح التلخيص (طرابلس: المنشأة العامة للنشر والتوزيع، 1970)، 380.

⁵ البقرة، 14/2.

⁶ محمد بن مصلح الدين القوجوي، حاشية محي الدين شيخ زاده على البيضاوي (بيروت: دار الكتب العلمية، 1999)، 296/1.

قوله: وحينئذ لا يتميَّز أحدهما... إلخ، يتميز بالتأكيد عن بدل الكلّ، وحينئذ، فيغني ذكر التأكيد عن ذكره.

قوله: اعلم أنّه قد ذكر قُدِّس سرّه¹... إلخ، القصد من هذا الاعتراض على الشّارح بكلامه في شرح الكشّاف²، وحاصل الاعتراض أنّ قول الشارح³ هنا: وهذا لا يتحقّق في الجمل، لا سيّما... إلخ، يقتضي أنّه لا يكون في الجمل التي لا محلّ لها من الإعراب، حيث قال: سيّما. وكلامه⁴ في شرح الكشّاف يقتضي أنّه يتحقّق [ب/118] في الجمل التي لها محلّ من الإعراب، حيث قال: ثم الظّاهر... إلخ، وأنّ محلّ عدم التّأني إنّما هو في ما لا محلّ له من الإعراب، ولذا قال: وأرباب البيان... إلخ، فتأمّل.

قوله: خفّ البعير، وما هو بمنزلة الخفّ من غيرها، كالحافر، وهذه الرّقة تنشأ من خشونة الأرض.

قوله: ⁵يمكن أن يكون... إلخ، وقد أجيب أيضاً بأنّ صورته: أن يكون المخاطب قد نسي سبب إحسانه، أو ان يكون مراد المخاطب امتحان غيره هل يعرف أو لا.

قوله: أن يكون السّائل غير المخاطب، وعليه فيصحّ في أحسن المقدّر أن يكون على صيغة المبنّي للفاعل أو المفعول.

¹ أي السعد.

² وهي حاشية السعد على الكشاف للزمخشري وهي مطبوعة.

³ وهو: السعد التفتازاني.

⁴ أي السعد.

⁵ سقطت من ب.

قوله: ¹ بل السامع، في نسخة: بل السامع تركه بزيادة لفظ تركه، وعليها فالمراد بالسامع المخاطب

أي: بل المخاطب ترك السؤال، فهو من سامع غير المخاطب، انتهى.²

قوله: على سبب الحكم... إلخ، والحكم في المثال هو الإحسان، وسببه كونه حقيقياً به، وأما سبب

الاستحقاق فالصدقة.

قوله: أيضاً، أي: كما اشتمل على سبب الحكم.

قوله: فيدخل في المعاني... إلخ، قال سم: انظر هذا مع أنَّ المعاني التي شأن المفكرة التفصيل والتركيب

بينها، هي المدركة بالوهم، وهي لا تكون إلا جزئية،³ كما تقرر. انتهى.

قوله: لا يخفى أنَّ المتَّضح هناك... إلخ، هذا اعتراض [أ/119] بأنَّ ثمَّ فرقٌ بين المقامين، فإنَّ

المعتبر هنا هو الاشتراك في الحقيقة، وهناك الاشتراك في وصف خاص إلا أن يقال: المراد هنا وهناك الاشتراك

في الحقيقة مع الوصف الخاص، فليتأمل. وقال بعضهم: التَّشارك في الحقيقة لازم؛ لأنَّ قولك: زيد كعمر في

الشجاعة؛ لأنَّ له ما ذكر، وإن لم يكن معتبراً في التَّشبيه فيكون مساوياً لما هنا، غايته: أنَّ ذلك اللازم قد

اعتبر هنا تقويةً للجامع بين هذين المفهومين، أي: الأمرين الكُلَّيين لا للذاتية؛ إذ ذات العلة لا يتوقَّف تعقلها

على ذات المعلول، وبالعكس، ومثل ذا يقال في الأقل والأكثر.

¹ سقطت من ب.

² ينظر: ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 1/ 479.

³ البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 82؛ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 2/

قوله:¹ مع حيثية الوصفين، أي: كون الشيء مؤثراً بالتأثير للعلّة، وكون الشيء متأثراً بالنسبة للمعلول.

قوله: متصفة بالإشراق، وذلك الشمس، وقوله: أو ما يشابهه، وذلك القمر. قوله: ولو ادّعاءً، وذلك أبو إسحاق.²

قوله: وقد وجد في بعض النسخ قيد آخر، وهو كما قال الفري: "تخصيص للتعريف بالتضاد الحقيقي، فعلى هذا يكون التقابل بين السّواد والحمرة مثلاً قسماً خامساً من منطلق التقابل المسمّى بالتعاند، وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السّواد والحمرة، ويسمّى تضاداً مشهوراً، وينحصر التقابل في الأربع".³ وكتب على قوله في الأربع، ما نصّه: [ب/119] أي: التماثل والتضاد والعدم والملك والتناقض.

قوله: والأولى أن يقال... إلخ، مصب الأولوية، هو التعليل، أعني قوله: فإنّه يكثر... إلخ.

قوله:⁴ لا المعلّل، إذ هو مفهوم من الشرح، ويؤيد هذا أنّ الاعتراض إنّما هو على العلة.

قوله: من تفسير المصدر، كان الأولى الشارح بدل المصدر؛ لأنّ التفسير إنّما وقع من الشارح.

قوله: في العقلية المنتزعة من المحسوسات، المراد بالعقلية المنتزعة من المجردات: الجزئية المجردة عن المشخصات التي صارت كلية بهذا التجريد، والمراد بالمخلوق بالمعقولات الصّرفة الكليات الأصلية. تأمل.

¹ سقطن من أ.

² أبو إسحاق: هو السعد التفتازاني.

³ الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 445.

⁴ سقطت من ب.

قوله: إِنَّ التَّضَادَّ المضاف إلى الجزئي ليس بجزئي، لعلَّ المراد بالنَّظَر لمفهومه من غير نظر؛ لإضافته إلى الجزئي بقرينة قوله: وإن كان هذا الإمكان جزئي، أي: فمفهوم الإمكان كلي، وباعتبار إضافته لزيد جزئي، وحينئذ فقد يقال: مراد المعارضين المضاف باعتبار إضافته إلى الجزئي، وحينئذ فيردُّ عليهم بما ذكره الشارح، تأمَّل.

قوله: العليَّة، والمعلول، والمعلوليَّة، العلة كحركة الأصبع، والمعلول كحركة الخاتم، والعلية كون حركة الأصبع علَّة، والمعلولية كون حركة الخاتم معلولة، ولا شكَّ أنَّ الكون قائم بالحركة، والحركة ليست محسوسة بخلاف ما ثبت له التَّضَادُّ كالسَّوَادِّ والبَيَاضِ. تأمَّل.

قوله: ¹ وإن [120/أ] نوقش في التَّعْرِيضِ... إلخ، قال سم: وكان وجه المناقشة أنَّه اسم فعل، وقد قال ابن الحاجب ²: أنَّه موضوع للحدث. ³

قوله: في التَّعْرِيضِ الأظهر، التعرض وكذا ما بعده.

¹ سقطت من ب.

² ابن الحاجب: هو جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري الإسنوي المالكي الكردي (ت 646هـ)، صاحب الكافية في النحو، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت)، 421/7.

³ الجامي، الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، 465.

قوله:¹ لا فائدة يُعتدُّ بها في هذا الإخبار... إلخ، في شرح العلامة ابن يعقوب، دفع هذا ونصُّ

عبارته: لا يقال هذا من الإخبار بمعلوم؛ لأنَّ جواز انتصاب الحال عن الاسم في الجملة أعمُّ من جواز وقوع

الجملة الحالية عن الضمير حالاً عن ذلك الاسم، فهو مفيد فائدة خاصّة. انتهى.²

قوله: في هذا الإخبار، أي: الإخبار عن المبتدأ، وهو كل بقوله يصح... إلخ.

قوله: يحتمل غير المقصود، وهو الحال بالنظر لزمن التكلم.

قوله: مع أنَّ كلمة قولاً تفيد إلا التّقريب... إلخ، ومع هذا بأنَّ المقاربة بالباء بمنزلة المقارنة بالتّون

فإنَّ القريب من الشّيء في حكمه، ولذا أطلق الآن على الزّمان القريب من الحال. انتهى. يس.³

قوله: ومن القريب ما ذكره الزّمخشري، أي: حيث حصر المسوّغ في الضمير مع وجود الواو.

[الباب الثامن: الإيجاز والإطناب والمساواة]

قوله: المضیعة بكسر الضاد اسم مكان... إلخ، في المصباح: "والمضیعة: بمعنى الضیاع، ويجوز فيها

كسر الضاد وسكون الياء مثل: مَعِيشَة، ويجوز سكون الضاد وفتح الياء مثل: مَسْأَلَة،⁴ والمراد بها: المفازة

المنقطعة. وقال ابن جني: الموضع الذي يضيع [ب/120] فيه الإنسان مضیعة".⁵ فظهر أنّه لا يتعين ما

ذكره المحشّي، وأنّه يجوز يكون مضیعة مصدراً بالضبط المذكور وغيره، فتدبر. من يس.

¹ سقطت من ب.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح في شرح تلخيص المفتاح (د.م: جامعة ميتشيغان، 1987)، 127.

³ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 454.

⁴ في الصحاح: "وَزَأُنٌ مَسْلَمَةٌ"، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ت)، 2/366.

⁵ المصدر السابق.

قوله: في هذا المثال، أي: جاءني زيد وزيد يسرع. قوله: بالطريق الأولى، أي: من مثال ضمير

الاسم السابق كجاء زيد وهو يسرع، فتأمل.

قوله: يؤخذ من توجيه الجرني للأولوية، أن المراد بالمثال جنسه فيشمل مثالين أي: جاء زيد وزيد

يسرع، وجاء زيد وعمرو يسرع أمامه.

قوله: ومما يناسب المقام أنه ذكر الشارح... إلخ، كأن فيه إشارة إلى الاعتراض على إطلاق الشيخ

عبد القاهر،¹ أن الجملة الحالية إذا كان المبتدأ فيها ضمير ذي الحال وجب فيها الواو على الجملة الحالية التي

عاملها معنى الفعل، ولو كان مبتدؤها ضمير ذي الحال المذكورة؛ كما في قولك: إن زيدا هو يسرع قائم. فإن

العامل في هذا الحال إن، وفيه معنى الفعل، أي: أكد فتأمل. فأمرت بقطع راهشه،² وغرضها في موته بهذا

الوجه التمكن من إشفاء الغيظ فيه باللوم، وهو في سبيل الموت، وروي أنها لما عزمتم على أن تفعل به ذلك

كشفت له عن باطنها، وهو مملوء شعراً، فقالت له: ما ترى عانة عروس أو عانة آخذ بالثأر؟، فقال: بل

آخذ بالثأر، فأيس من الحياة.³

قوله: الظاهر أنه لا يحتاج إلى حذف... إلخ، أقول: قد يمنع ما قاله: بأن تفضيل العقل على تركه

لا على غيره كالضرب والجرح، لا يفهم غير هذا المحذوف، فليس لمحض أمر صناعي. انتهى سم.

¹ وهو: الشيخ عبد القاهر الجرجاني.

² الراهشان: عرقان في باطن الذراع، الجوهري، الصحاح، مادة (رهش)، 2004؛ محمد بن الطيب الفاسي، شرح كفاية المتحفظ (الرياض: دار العلوم للطباعة والنشر، 1983)، 200.

³ وقصة الزباء ملكة تدمر وجديمة قاتل أبيها مشهورة، ينظر على سبيل المثال: زكريا بن محمد بن محمود القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد (بيروت: دار صادر، د.ت)، 424.

[121/أ] قوله: كما في الآية السابقة، لعلَّ المراد بالآية السابقة قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ

الْمَيْتَةُ¹.

قوله: فيه أنَّه يلزم الجمع بين ضميري الفاعل والمفعول، ضمير الفاعل: هو الواو في (يجعلون) ضمير المفعول هو (هم) في قوله: ولهم، أي: ويجعلون لهم، وهذا يوهم أنَّ الجعل لغيرهم، فالدَّافع لهذا الإيهام أن يقال: ولأنفسهم ما يشتهون، أي: ويجعلون لأنفسهم، أي: بالاتيان بلفظ النفس بدل ضمير المفعول،² هذا تقرير الاعتراض.

قوله: فيه استعمال المشترك، وهو لفظ علم.

قوله: والجواب أنَّه لا يضُرُّ استعمال هذا النوع من المشترك، أي: ومحلُّ منع المشترك إذا كان المراد أحد معنیه، أو معانيه فقط، وقوله: وتعريف كل... إلخ، أي: فهما كالشَّيء الواحد، فكأنَّ العلم غير مشترك، وهذا جواب ثانٍ، وقوله: هو المقصود... إلخ، جواب ثالث.

قوله: لأنَّه لا يجوز إرادة كل... إلخ، إلا أنَّ فيه الإيقاع في الحيرة، على أنَّ العلم أيضاً يطلق على الإدراك، ولا تصحُّ إرادته هنا إلا بتقدير متعلِّق. تأمَّل. وتعريف كلٍّ منهما يستلزم تعريف الآخر بيانه: أنَّ الملكة كيفية راسخة في النفس يقتدر بها على إدراكات جزئية، وذلك يستلزم الحكم الكلي الذي يتعرف منه

¹ المائدة، 3/5.

² القوجوي، حاشية محي الدين شيخ زاده على البيضاوي، 287/5.

وأحكام جزئيات الموضوع الذي فيه تعريف القاعدة، وذلك التعريف الذي للقاعدة يستلزم الملكة المذكورة؛ لأنها تنشأ من ممارسه القواعد والأدلة،¹ تأمل.²

[ب/121] قوله: كما في المحرّفات، أي: ألفاظ المحرفات.

قوله: فإن المحرّف الأوّل استعمله لتوهم وصفه، أي: فالمحرّف للفظ مسعود إلى مسعد يتوهم أنّ لفظ مسعد هو اللفظ الموضوع.

قوله: فان المحرّف الأوّل... إلخ، أي: وأمّا المحرف الثاني فإنه يعلم التّحريف، فينبّه عليه، أو يعتقد أنّه موضوع، قوله: أيضاً أي: كما استعمل غير المحرف لوضعه.

قوله: فتقول يمكن انفكاكها عن القرينة أيضاً، كما إذا اقتضى المقام إيهام المعنى المجازي، فاقصر على القرينة المانعة، ولم يؤت بالقرينة المعينة، تأمل.

[الفن الثاني: البيان]

قوله: نعم بقي النقص حينئذ باعتبار التفاوت... إلخ، أي: على قولكم: المراد التّفاوت في الانتقال بحسب الزمان، لا بالذات، فإنه اعتبر في دلالة تضمّن التّفاوت بحسب الذات.

قوله: لا يخفى أنّ الدليل، أي: قول المصدر: لأنّ الشائع... إلخ.

قوله: بمنزلة أصوات الحيوانات، أي: فلا اعتبار بها.

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 3/ 6.

² هذه الفقرة مكررة في بداية [ب/121] من النسخة أ.

قوله: والمتبوع، أي: المقصود باللفظ، وهو اللازم حقيقة.

قوله: [122/أ] والدليل لا يقتضي... إلخ، هو قوله: لأنّ فهم الجزء سابق على فهم الكلّ.

قوله: بحسب الظاهر أتى به للإشارة إلى أنّه ليس مراداً في الحقيقة، ولذا صرف الكلام عن ظاهره

في الحاشية. انتهى.

قوله: لأنّ المساوي للأوضح، أوضح المساوي هو دلالة الإنسان على الحيوان، وقوله: للأوضح

وهو دلالة الحيوان على الجسم.

قوله: لكنّ الأمر بالعكس، وهو أنّ دلالة الإنسان على الجسم أوضح من دلالة الإنسان على

الحيوان.¹

قوله: ومما تُبنى عليه الاستعارة، انظر ما مراده بهذا، فإنّ المبني عليه الاستعارة هو التشبيه المصطلح

عليه. تأمل.

قوله: مع أنّ الظاهر في كليهما، أي: الضمير، والظاهر فلم يكن العدول إلى الظاهر مخلصاً، فتأمل.

قوله: أقول إن كانت الدلالة وصفاً للكلام... إلخ، محصل هذه القولة: ترويح الإشكال، ثمّ يجيب

عنه.

قوله: يدلّ التزاماً على المشاركة في القتل، وأمّا المدلول المطابقي، فهو في المثال الأوّل تلبس المقاتل

بزيد وعمرو، وفي المثال الثاني تلبس المجيء بهما، ولا شكّ أنّه يلزم هذه المشاركة.

¹ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 38/3.

قوله: ألا ترى أنه يكفي التلّفظ... إلخ، استدلال على قوله: فالشُّمول ظاهر أيضاً باعتبار... إلخ.

قوله: لكن لا يلزم الاعتبار في المفهوم، بل يلزم عرفاً.

قوله: مجردة غير تامّة، أي: فيزداد لا على وجه التّشبيه؛ لأنّه لا يختصُّ العلم في الاصطلاح بهذا

الإدراك أي: [ب/122] إدراك المدلول، بل يعمُّ كل إدراك، فجملة هذا الإدراك قصور.

قوله: مشبّهة بالملاحية، أي: العنقود، وحاصله: أنّ العلم في هذا التّشبيه لا يصحُّ أن يراد به مطلق

الإدراك لوقوع التلازم في إدراك خاص، وهو الواقع بين الدّليل والمدلول، كما لا يصحُّ أن يقال: إنّ الكواكب مشبّهة بالعنقود الملاحية لكون بعضها وقع مشبّهاً بذلك، فتأمّل.

قوله: إذا اعتبر في الرائحة الملائمة... إلخ، حاصله أنّه إذا اعتبر في العطر الرائحة التي تلائم الشّامّة

احتجنا إلى المبالغة، وتقدير وجودها في الخلق ليحصل الجامع، وإن اعتبر فيه الحسن والاستلذاذ لم يحتج لذلك، فتأمّل.

قوله: كما هو المتبادر من العبارة، أي: لأنّ عبارة الشّارح يرادُّ عليها أنّه إن كان المراد، ولكنّه بحيث

لو أدرك بغيرها لكان مدركاً به لا يصحّ، وإن أراد بحيث لو أدرك، أي: لو حصل إدراك لكان مدركاً به لا يصحّ أيضاً، إذ الخاص ليس بلازم للعام، والجواب باختيار الشق الثّاني، والمراد بحيث لو أدرك لوجوده لكان مدركاً بها، وهذه إذا كانت موجودة لا تُدرك إلا بالحواس الطّاهرة، أو المراد بحيث لو أدرك بذاته لكان مدركاً بها، إذ العقل إمّا يدرك الصورة لا للدّات.

قوله: حقّ العبارة أن يقول: غير مدرك... إلخ، أي: لأنّ كلامه يوهم وجوده لاقتصاره على نفي

الإدراك، أي: مع أنّ الواقع أنّه [أ/123] غير موجود.

قوله: فكأنه اعتبر ذلك مبالغة... إلخ، تدبر، فإنّي لم أفهم وجه كونه توجيهاً للقلب والله الفتّاح،

أي: لأنّ الحصر متأبّ بدون دعوى القلب، وفي الأطول¹ أنّ كلام الشّارح² ليس المراد به إفادة القلب بل إفادة أنّ المشرفي خبر مقدّم، ومضاجعي خبر مبتدأ مؤخر،³ ووضّح ذلك، فراجعه.

قوله: بمجرد إدراك اللذيد، أي: إدراك مفهوم إدراك لفظ لذيد، فقوله: (ونيل يخرج) إدراك مدلول

اللذّة من غير أن تصل إليه، تأمل.

قوله: لأنّ المعبر كما قاله بالقياس إلى المدرك، فدخل لذّة الخمر لبعض شربته، وإن لم يكن كملاً

وخيراً في نفس الأمر. انتهى.

قوله: ليس من هذين القبيلين، إمّا كونهما ليسا من المحسوسات، يعني الظّاهرة، فلا ينافي كلام

الشّارح فظاهر، وإمّا كونهما ليسا معنى قائماً بهما، فلا أنّ المعنى القائم بشيء عند المتكلّمين هو الثابت المعتاد في ذلك الشيء، تأمل.

قوله: فرعاً لزيادة التخيل... إلخ، لأنّه حينئذ كإثبات الشيء بالدليل.

قوله: على متفاهم العرف، واللّغة، أي: لا على متفاهم الحكماء، كما ذكر الشارح المحقق؛ لأنّ

ما سلكه في بيان هذه القوى فيه تناف، كما بيّنه العصام⁴ في الأطول،⁵ وبيّناها في متفاهم العرف، أن يقال

¹ الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم لابن عريشاه.

² يعني السعد التفتازاني.

³ الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، لابن عريشاه، 1/ 74.

⁴ هو : عصام الدين الحنفي إبراهيم بن محمد بن عريشاه (ت. 943هـ).

⁵ عصام الدين الحنفي إبراهيم بن محمد بن عريشاه، الأطول في علوم البلاغة (القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث، 2008)،

في البصر: هو معنى قائم بالحدقة يتعلّق بالألوان والأكوان التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق [ب/123] وفي الشكل هو الهيئة الحاصلة للجسم من وضع أجزائه الاتّصالية بعضها مع بعض، فيحدث من ذلك في ظاهره طول مخصوص، وغرض مخصوص، ودورة مخصوصة، وفي المقادير: هي كون أجزاء الشيء على كرة مخصوصة، أو قلة كذلك متّصلة ومنفصلة، وهي حصول الجسم حصولاً أولاً في الحيز الثاني، وتسمى النقلة، وفي الشّم معنى قائم ببطن الأنف تدرك به الروائح، وفي السّمع هو صفة تدرك بها الأصوات قائمة بباطن الصّماخ في الدّوق، والدّوق هو صفة قائمة باللسان تدرك بها النّفس طعم المطعومات.

قوله: قال في شرح المفتاح: الحقّ... إلخ، استدراك على قوله: وكأنّه جعلها... إلخ، فلو قال: لكنّه قال... إلخ، لكان أظهر من قوله: وفيه إشكال مشهور، قال السيّد¹: قوله والشّكل هيئة... إلخ، الظّاهر أن يقال: بالمقدار بدل الجسم؛ ليتناول أشكال المجسّمات والمسطّحات، وتكون الدائرة ونصفها مثلاً للمسطّحات. فإنّما الذي فإنّما أن يقال: لفظ بالجسم وقع موقع بالمقدار سهواً. وإنّما أن يجعل قوله كالدائرة تنظيراً لا تمثيلاً، فإنّه خطأ قطعاً. ولو قيل بالجسم أو السّطح كالكرة والدائرة، أو نهايتين كشكل نصف الكرة، أو نصف الدائرة... إلخ، لكان أوضح، وأفيد، انتهى.²

وفي تذكرة الطّوسي: الدّائرة سطح مستوٍ يحيط به خطّ مستدير في داخله نقطة، يكون جميع الخطوط [124/أ] المستقيمة الخارجة منها إليه مستوية، وذلك الخطّ محيطها، وتلك النقطة مركزها. انتهى.³ فظهر أنّ الدّائرة سطح لا جسم، وأنّ الكرة جسم، انتهى يس.

¹ السيد: الشريف الجرجاني.

² الجرجاني، الحاشية على المطول، 336.

³ الطوسي، التذكرة في علم الهيئة (د.م: د.د، 2019)، 4.

قوله: ثم الظاهر حمل الجسم على التعليمي، أي: لا الطبيعي، لأنَّ الطبيعي ليس بمحسوس لا بحسب العرف، وأمَّا الجسم التعليمي فمحسوس حقيقة، وكذا الصورة الجسميَّة، كذا ذكره سم، فيما سيأتي وكتبه هنا على قوله: ثم الظاهر ما نصُّه: وقوله: ثم الظاهر... إلخ، الظاهر أنَّه إيراد ثانٍ؛ لأنَّ هذا ما وجد بخطّه.¹

قوله: وإن تعلّق به كالإضافات، أي: تعلّقاً مثل تعلق الإضافات، فليس مثلاً كذا يظهر أنَّه مراده. انتهى يس.

قوله: لكنَّ الفرق بين الإزالة والإشارة... إلخ، كأنَّ معنى هذا الكلام: أنَّه من التقرير أنَّ الايثار الذي هو أثر الكرم الذي هو الملكة، قائم بصاحبه دون الإنالة،² وإن لم يظهر كون الأوّل قائماً به دون الثَّاني؛ لأنَّ كلا نسبة بين شيئين، فليتأمل. يس.

قوله: الجسم الطبيعي... إلخ، المعبر به عند المتكلِّمين بالجواهر الفرد، وأمَّا الجسم التعليمي فهو ما حوى الأبعاد الثلاثة: الطُّول، والعرض، والعمق، وقال الشيخ يس: إمَّا وصف بالتعليمي كأنَّهم كانوا يبتدؤون به في التعليم؛ لأنَّه ظاهر محسوس. سيراقي، وهو مبنيٌّ على رأيهم أنَّ الطبيعي ليس بمحسوس، انتهى بحروفه.

قوله: ليس [ب/124] بمحسوس إلا بحسب العرف، وكلامه هنا ماشٍ على العرف، وعلى ما هو مذهب الحكماء أيضاً، وإن كان ما تقدّم ماشياً على طريق الحكماء، من أنَّ المحسوس ما قام بالجسم الطبيعي.

¹ في ب: بخط حف حفظه الله. يقصد الناسخ الشيخ الحفني.

² في ب: الإزالة.

قوله: لكنَّ الجسم التعليمي... إلخ، الذي هو عرض.

قوله: وكما ترى في الوجهين، هما كونه كعنقود... إلخ، حالاً من الثريا، وكونه خبر مبتدأ محذوف،

وقوله: في الوجهين، حال من ضمير الجزء، فيه نظر بالنظر للوجه الأوّل، إذ لا ضمير خبره موجود. فتأمّل.

قوله: إلا ما على ذكرنا، أي: من تقدير الرؤية.

قوله: كما يفهم من تقرير المصدر لوجه الشّبه، أي: في القسم الأوّل.

قوله: لكنَّ عدم الحمل... إلخ، يعني إمّا أن يُراد بعدم الحمل عدم العمل بها، أو الجهل نظراً إلى

عدم العمل.

قوله: لعدم القصد، أي: لعدم قصد كون المذكور وجه شبه، وإن وجدت الدلالة على المذكور،

وهو وجه الشّبه، فلا اعتبار بالدلالة سمع عدم القصد.

قوله: وإمّا ذكر اشتراك الضّدين فتوطئة لذلك، أي: لتحقيق وجه الشّبه، والحاصل: أنّه بواسطة

اشتراكهما في التضاد يدعى اشتراك الطرفين في صفه أحدهما.

قوله: يعني ينتزع بواسطة... إلخ، أي: يعني الشارح¹ بقوله: ينتزع المشّبه... إلخ.

قوله: ينتزع، وجه الشبه.

قوله: بل العلم بهما، أي: بل بواسطة العلم بهما.

¹ السعد التفتازان.

قوله: وقيل: حجر معروف [أ/125] شَبَّه به البنفسج؛ لأنَّه يشبهه في الصورة، فأطلق على

البنفسج مجازاً.

قوله: لكنَّ قوله بين الرِّياض يأبى عنه، أي: لأنَّه إنَّما ينبت بالجبال غالباً، وقال ابن يعقوب:

"والواقيت يحتمل أن يراد بها اليواقيت المعلومة، ويحتمل أن يراد بها الأزهار المخصوصة، وهي شقائق النعمان،

وسمَّاه يواقيتاً تشبيهاً لها في الحمرة بالياقوت المعلوم، وهو المناسب للبنفسج، لكنَّ لا يناسب قوله: بين

الرياض؛ لأنَّ الشقائق إنَّما تكون غالباً في الجبال، كذا أشير إليه، وفيه ضعف لكثرة وجوده في غير الجبال

أيضاً، وفي رياض الجبال والخطب سهل".¹

قوله: ضعفن بسبب حمل اللازوردية، أي: وحليه فالضعف ذاتي لها؛ لأنَّها تنبي عن اللازوردية.

تأمل.

قوله: إضافة الفرق... إلخ، قال ابن يعقوب: "يحتمل أن يُراد بالصِّباح الضِّياء التام عند الإسفار،

ويحتمل أن يراد به ما كان قبل ذلك من الضِّياء والظُّلَّة المخلوطة به، وذلك قبل الإسفار، فعلى الأوَّل لكون

الإضافة في قوله: (كان غُرَّتَه) إضافة البيان، أي: كأنَّ الغُرَّة التي هي كالصِّباح، وذلك أنَّ الغره في الأصل

[هي]²: بياض في وجه الفرس فوق الدرهم، واستعيرت للإشراق في ذلك الوقت، فإذا أريد بالصِّباح الإسفار،

فهو كُلُّه بيان³، فيكون المراد بالغُرَّة نفس الصِّباح، وعلى الثَّاني [ب/125] تكون الإضافة على أصلها

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 2/176.

² زيادة من المصدر.

³ في المصدر: بياض.

لإحاطة الظُّلْمَة في ذلك الوقت بإشراق هو كالْعُرَّة بالنِّسْبَة لذلك الإِظْلَام، والخطب في مثل هذا سهل".¹
فجملة الاحتمالات في الإضافة ثلاثة، فتدبَّر.

قوله: إلى البياض، صوابه إلى الصُّباح.

قوله: فإنَّ ذا البياض مشبَّه بالوجه تعليل لكون الإضافة توصيفيَّة لا حقيقيَّة. انتهى.

قوله: ينبغي أن يعلم أنَّ التَّشْبِيه في تلك الصورة... إلخ، قصده بذلك دفع سؤال حاصله: كيف عدَّ هذا تشبيهاً واحداً مع أنَّه متعدّد.

قوله: ويمكن أن يقال: هذا التَّعْلِيل... إلخ، أي: فليس المراد كلَّ انتفاء بل نوع منه وجد فيه الشَّرْط المذكور.

قوله: وإمَّا يكون كذلك إذا... إلخ، أي: إمَّا يكون الانتقال سبب الظُّهور إذا... إلخ.

قوله: ظاهر الثُّبوت أيضاً، أي: كما أنَّه ظاهر في نفسه، لا يخفى أنَّه يتمُّ... إلخ، الظَّاهر: أنَّ هذا هو المراد كما يرشد إليه تمثيل الشارح²، فلا اعتراض، والظَّاهر أنَّ قصد المحشِّي³ الجواب عمَّا أورده على المصدر.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 177/2.

² يعني السعد.

³ يعني الحفيد.

قوله: الذي ذلك المجمل جزء منه، كتشبيه زيد بعمره في الجسميّة، فإنّ الجسم جزء من المفصل،

وهو جزء تام... إلخ، فتأمل.¹

قوله: ² جزء منه، إما المجمل بالنظر إلى مفصل آخر فقد يكون المفصل أسبق في الذهن منه.

قوله: فيه نوع مصادرة؛ لأنّ الغلبة... إلخ، عبارة غير. "والمراد بغلبة الحضور الموجبة لظهور الوجه

[126/أ] غلبته قبل روم التشبيه، وليس المراد أنّا إذا رمنا التشبيه غلب حضور المشبه به فيغلب حضور

الوجه، فإنّه يؤوّل المعنى لو أريد هذا إلى أنّ الوجه ظاهر؛ لأنّا إذا أردنا التشبيه غلب ظهوره، فيكون فيه

مصادرة، وهي: تعليل الشّيء بنفسه، وإنّما المعنى: أنّ الغلبة السّابقة على التشبيه أوجبت ممارسة الوجه، فإذا

أريد التشبيه ظهر الوجه حيثئذٍ بسبب ما كان في الأصل، فليس في³ تعليل الشّيء بنفسه الذي فيه نوع

مصادرة كما قيل⁴، وفيها نوع توضيح لعبارة المحشي، فتأمل.

قوله: فاعتبر وجود الشّكل، وعدم الاتّصال، فلذا قال الشّارح، ونفاه بعد قوله: وتركه أي: تركه

واعتبر تركه.

قوله: لأنّ مثل النّجوم في معنى مماثل النّجوم، أي: المسوّغ لمجيء الحال من المضاف إليه، هي

كون المضاف اقتضى العمل في الحال لكونه مشتقاً، إذ مثل النجوم في معنى مماثل النّجوم.

¹ محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أحمد شمس الدين، معيار العلم في المنطق (بيروت: دار الكتب العلمية، 2013)، 64.

² سقطت من ب.

³ في الأصل: من.

⁴ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 207/2.

قوله: فالمشبه به مذكور قطعاً، عبارة ابن يعقوب: "فالمشبه به منها يجب ذكره متى أريد إفادة نسبة

التشبيه، وتحقيقها بين الطرفين؛ لأنَّ متعلق تلك النسبة [و] هو الملحق به غيره، كالأصل المقيس عليه، وإلا بطل الإلحاق، وذلك أنَّ المخاطب في الخبر التشبيهي يتصور المشبه أولاً، فيطلب ممَّا¹ ينتسب إليه [ب/126] ويشبه هو به فهو كمثبت الأحكام القياسية لا يمكن² له ذلك [إلا بذكر] الأصل المقيس عليه، وأمَّا قوله³ القائل زيد في جواب من قال: هو مثل الأسد، وقوله: في طول القامة في جواب من قال: أي شيء يشبه زيد عمراً فلا ينتقد بما ذكر⁴؛ لأنَّه عرفت⁵ في القياس⁶ نسبة التشبيه؛ فسأل عن الوجه في المثال الثاني، وعن الطرف الأوَّل في المثال الأوَّل، كذا قيل، وفيه نظر؛ لأنَّ حذف المشبه أيضاً إنَّما هو إن عرفت النسبة باعتباره، وجهلت باعتبار المشبه به، فلا فرق بين تركيب الذكر [لأحد] للطرفين⁷، وتركيب الذكر للطرف الآخر في أنَّ المجهول يذكر، والمعروف يحذف، ومتى جهلاً معاً باعتبار التشبيه ذكراً، فإيجاب ذكر المشبه به دون المشبه تحكُّم، وكذا الوجه إذا تعلَّق [به] الغرض وحده دون غيره ذكر وإن لم يتعلَّق به، بل تعلق بحذفه حذف، وأمَّا الجواب عن ذلك: بأن ذلك - أعني ذكر المشبه دون المشبه به وذكر الوجه وحده - ليس من تركيب البلغاء، فلا يتمُّ أيضاً ضرورة أنَّ الحذف... إلخ".⁸

¹ في المصدر: من.

² في المصدر: يتمكن.

³ في المصدر: قول.

⁴ في المصدر: فلا ينتقد به ما ذكر.

⁵ في المصدر: عرف.

⁶ في المصدر: المقاييس.

⁷ في المصدر: الطرفين.

⁸ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتح، 231/2.

قوله: وقد أجاب في شرح المفتاح... إلخ، قال ابن يعقوب: "وهذا الجواب لا يتم ضرورة أنَّ الحذف والذكر متى تعلّق الغرض بأحدهما لاقتضاء المقام إيّاه ارتكب كما تقدّم في الفن الأوّل، بل الجواب و¹أن يقال: لما كان اللازم على [أ/127] حذف أحد الطّرفين في القوة والضّعف هو اللازم على الآخر جعل المشبّه في التّقسيم دون المشبّه به؛ لكثرة حذف الأوّل دون الثّاني؛ لأنّه بمنزلة الخبر المستفاد من الجملة، فجعل كالمذكور دائماً، فإذا تقرّر أنّ المشبّه إما مذكور... إلخ"،² ما في الشّرح.

قوله: لا يبعد كلّ البعد، إذ يقال... إلخ، ليس مراده الاعتراض، بل مراده ذكر صورة لم يذكرها الشارح³.

قوله: بقي معموله وأثره، والمعمول والأثر بمعنى واحد، أي: الخبر فإنّه معمول وأثر للمبتدأ بحسب صحّة الاستعمال، أي: فالمراد بقوله فرع الاستعمال: فرع صحّة الاستعمال، وقوله: أو على الأعمّ الأغلب أي: الغالب أنّ كلّ مجاز له حقيقة.

قوله: فباعتبار أن يجعل وصفاً... إلخ، وجهه: أن فعلاً بمعنى فاعل، يؤنّث مع المؤنّث، فيكون التاء للنقل، إنّما يظهر بهذا الاعتبار، وإلا فهي موجودة في الوصف قبل النّقل. وقوله: فنقل مع التاء كأنّه جواب عمّا يقال: إذا اعتبر الموصوف مذكراً. وقيل: إسناده حقيقة وجب حذف التاء، فكيف تكون التاء للنقل؟ فأجاب: بأنّه نقل مع التاء، وجعله اسماً للكلمة المذكورة.

¹ ليس في المصدر: و.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 231/2.

³ يعني التفتازاني.

قوله: بملاحظة قيد الحيثية، أي: قولنا من حيث إنها وضعت له، وقوله: فيلغوا قيداً... إلخ، أي:

الخروج ما احتُز به عن بقية الحيثية المذكورة.

قوله: [ب/127] فيلغوا قيد، في اصطلاح التَّخاطب كما لا يخفى تأمل. كتب سم¹ بعد نقل

هذه القولة: وفيه بحث. قال ع ش²: وجه البحث أنَّ قيد الحيثية قد يغفل عن بعض ما يخرج به، فذكر لفظ

في اصطلاح التَّخاطب للتنبية على إخراج ما قد يغفل عن إخرجه بقيد الحيثية.

قوله: لأنه قد يكون المعنى المجازي لازماً بيناً... إلخ، كإطلاق الرأوية على وعاء الماء مع أنَّها حقيقة

في الجمل، وفهم المعنى الأول منها هو المتبادر، بل قد يقال: فهم الجمل منه يحتاج إلى قرينة.

قوله: وبهذا يعلم حال... إلخ، لعلَّ مراده أنَّ بعض أفراد الحقيقة، قد يكون غير بيّن، فيحتاج في

بيانه كونه حقيقة إلى قرينة، وحينئذ يكون حاصل البحث: أنَّ تعريف الحقيقة غير مانع، وغير جامع، أمَّا

الأوّل فلدخول بعض أفراد الحقيقة المحتاج إلى قرينة من فهمه، فتأمل. ويمكن أن يجاب: بأنَّ المجاز يتوقّف

على القرينة، أي: بحسب الأصل، والغالب فلا يرد أن بعض المجازات قد يدلُّ على معناه من غير قرينة، وأنَّ

الحقيقة لا تتوقف في فهم معناه على شيء، أي: بحسب أصلها فتوقّف فهم معناها على شيء في بعض

الصور فلعارض، كمزاحمة المعاني، فإنَّ الثمر مثلاً لما وضع للطهر، ولو لم يوضع للحيض؛ لأفاد الطهر من غير

انضمام شيء، فعدم بيان المراد بعد وضعه للحيض عارض؛ بسبب المزاحمة بتعدد [أ/128] الوضع، فتأمل.

¹ ابن قاسم العبادي.

² هو: علي بن علي الشبراملسي (ت. 1667/1078هـ).

قوله: ينبغي أن يقيد بغير الفرس، صوابه: بغير الشاة، كما في الحاشية الكبرى،¹ وحرّر ذكره عصام الدين قدس الله سرّه في الأطول: أنّ الدابة لدى الأربع من: الخيل والبغال والحمير خاصة، فالإبل والشاة والبقر ونحوها، لا يطلق على شيء منها دابة في العرف. انتهى.

قوله: لكنّ الأولى حينئذ التعرّض لذلك، أي: لتفسير السبب الذي هو الأخف بدل قوله: أي: الدم... إلخ، لأنّ هذا السبب الذي هو الأخذ غير المتعيّن، أي: بل هو خفيّ محتاج للتفسير.

قوله: والإطلاق يجيء بالمعنيين، وهما: الإيقاع والاستعمال.

قوله: نعم لو اعتبر المقابلة لعلاقة المجاز... إلخ، يعني: فالمشفر أطلق على شفة الإنسان، لكن إن أطلق على شفة الإنسان باعتبار كونها شفته كان مجازاً مرسلًا، وإن أطلق عليها باعتبار كونها شفة الإنسان لعلاقته المشابهة كان استعارة، وصحّ الكلام.

قوله: فيه أنّ اللفظ لا يجب... إلخ، يمكن أن يجاب: بأنّه يكفي في التمييز تحقق معنى التخيّل دائماً بخلاف المكني عنها، فتأمّل.

قوله: الظاهر أنّ الباء سببيّة، ينبغي أن يتأمّل هذا مع قول الشرح: ورمى به فصار له جسامة، وما المانع من كون الباء للتعدية، والمعنى: رمي هذا الشخص باللحم، أي: ألقى اللحم فيه بمعنى: زيد في [ب/128] لحمه، أي: زاد الله أجزاء لحمه فكثرت،² فليتأمّل. انتهى يس.

¹ يقصد بالكبرى: الحاشية على المطول شرح تلخيص المفتاح، للسيد الشريف الجرجاني.

² البناني، تجريد العلامة البناني على مختصر السعد، 239

قوله: فالفرق، أي: بين العلم المنقول والاستعارة ثابت، بأنه لا وضع في الاستعارة، وأمّا العلم المنقول ففيه وضع، فتأمل.

قوله: وكثيراً ما لا نادر الشهرة... إلخ، المعنى: شهرة الأشخاص بالأوصاف الخاصة في الجملة عندهم كثيرة لا نادرة. انتهى.

قوله: لو ضم إليه، أي: إلى التعلّق المذكور.

قوله: في الإيمان بفتح الهمزة، أي: فكأنه يقول: فتعلّق قوله: (تعافوا)¹ بكلّ من العدل والإيمان، أي: بالرفع عطف على تعلّق، ولو قال المحشّي²: في إيماننا بدلاً من الإيمان لكان واضحاً. وقوله: لكان أحسن، أي: لأنّ تعلق المذكور بمجرد لا يمنع حمل النّار على حقيقتها لإمكان المقابلة³ بها، ومع ضمّ ما ذكر إليه يمنع ذلك نظراً للعادة من أنّ النّار لا تكون إلا في الأيدي، وفي حاشيه سم إشكال وجواب في هذا المقام، ونصّ عبارته: لما لا يجوز أن يراد بالنّار حقيقتها أن يقصد تخويفهم بالإحراق. قلت: ⁴ القائل يدّعي

¹ في إشارة إلى البيت: فَإِنْ تَعَاَفُوا الْعَدْلَ وَالْإِيمَانَ فَإِنَّ فِي أَيْمَانِنَا نِيرَانًا. وهو ينسب إلى النّجاشي الحارثي واسمه: قيس بن عمرو بن مالك بن الحارث بن كعب بن كهلان. شاعر هجاء مخضرم اشتهر في الجاهلية والإسلام، وبعضهم نسبته إلى بعض العرب دون تحديد كما في دلائل الإعجاز. النّجاشي الحارثي، الديوان، 62؛ أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني، دلائل الإعجاز، تح. محمود محمد شاكر أبو فهر (القاهرة-جدة: مطبعة المدني، ط3، 1992/1413)، 299/1.

والشاهد في البيت أن قرينة الاستعارة أكثر من أمر واحد وقد جاء في بيان القرينة أنّها تعلق تعافوا بكل من العدل والإيمان، والاستعارة في قوله: نيراناً، والمقصود: سيوف كالنيران. استعبرت النيران للسيوف ويبدو أنه ليس ثمة مانع أن تكون قرينة ثالثة، وهي قوله: في إيماننا؛ لأنّ النيران لا تكون في الأيدي. النّجاشي الحارثي، الديوان، 62.

² هو الحفيد.

³ في ب: المقاتلة وهو الصّواب.

⁴ القائل هو الحفيد.

الأخذ بالشرعية، وليس فيها إحراق كما هو دأب العدل والإيمان، وأمّا عدم حمل النيران على الرّماح؛ فلتعاهد العرف، وعليه الاستعمال في السيوف. انتهى.¹

وفي الجواب نظر من وجهين: الأوّل: أنّ الإشكال لم يذكر فيه الإحراق بالنّار، وإنّما المذكور فيه التّخويف [أ/129] به والشرعية لم تمنع من عن مجرد التّخويف المذكور. والثّاني: على تسليم أنّ المذكور فيه الإحراق لا نسلم منع الشّريعة منه لتصريح أئمتنا بجواز مقاتلة الحربيّين بما يعمّ، ومثّلوا لما يعمّ بالنّار، ولا يقال: البيت مسوق في شأن غير الحربيّين؛ لتصريح السيّد ابن يعقوب في شرح ما يفيد أنّه في شأنهم، حيث قال: فإنّ تعافوا... إلخ، فلجؤوكم إلى الإذعان لجريان أحكامنا العدليّة فيكم مع الجزية أو الإيمان بالله تعالى، وشرعنا. فتأمّل.²

قوله: لكان أحسن؛ لأنّ... إلخ، إن قلت: مقتضى ذلك أن يكون الضّمّ المذكور متعيّناً، قلت: أفاد ابن يعقوب أن تعلّق الفعل بالعدل وحده يدلّ على صرف النّار عن معناها الحقيقي، وكذا تعلّقه بالإيمان فكيف تعلّقه بهما. غاية الأمر: أنّ ضمّ في إيماننا أبلغ في الدّلالة على الصّرف المذكور، ونفي عبارة ابن يعقوب. فتعلّق الفعل الذي هو (تعاونوا) بالعدل يدلّ على أنّ المراد بالنيران السيوف، وكذا تعلّقه بالإيمان، وكلّ منهما يكفي في الدّلالة، ولو حذف أحدهما لم يحتج للآخر، وإنّما دلّ كلّ واحد منهما لما أشار إليه من إباءة العدل، إنّما يترتّب عليها القتال الرجوع إليه، والقتال للرّد إلى البدل، إنّما يكون بالسيوف لا بالنيران الحقيقيّة، و(كم) تحمل على الرماح؛ لأنّ القتال غالباً [ب/129] إنّما ينسب للسيوف، فيقال: قاتلناهم أو غلبناهم، وكذا إباءة الإيمان، فتعلّق الفعل بكلّ منهما على حدة يشعر بالجواب الدّال على أنّ المراد بالنيران

¹ حسن جلبي الفناري، حاشية على المطول للتفتازاني، 539؛ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 294/2.

² ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 294/2.

السَّيُوفِ، وكذلك الجواب هو قولنا: تحابون وتقاتلون وتُلجَّؤون إلى الطَّاعة والإذعان للعدل، أي: إلى الطاعة لله تعالى. انتهت.¹

قوله: والصَّوَابُ لِلذَّهَابِ بِسُرْعَةٍ... إلخ، فسَّر ابن يعقوب العدول بالذهاب بسرعة، ثم قال: "وإنَّما فسرنا العدول بالذهاب ليناسب الرُّكُوب الذي دلَّ عليه الكلام، وإلا فالعدو عرفاً إنَّما يكون على الرجلين، فلا يناسب الرُّكُوب، هذا إذا أُريد بالطيران مطلق القطع في الهواء بسرعة، وكثيراً ما يطلق الطَّيْران على ذلك بلا جناح كما يقال: طارت به الرياح، ولكنَّ الأظهر: أنَّ الطَّيْران وصف للطَّيْر وهو مخصوص بكونه بالجناح، وإطلاقه على غير ذلك تجوز، فالطَّيْران على الأظهر² وقطع المسافة بالجناح، وليس من شرط إطلاق الطَّيْران على ذي الجناح وجود السرعة، بل هي لازمة له غالباً. فعلى إطلاق الطَّيْران على الطَّيْر كون القطع بسرعة، وعليه يدخل الجامع في المفهوم، ولكنَّ يتوقف ذلك على تحقُّقه لغة، والأقرب كونها غير شرط، إذ يقال: طار الطَّائر حيث لم ينزل على غصنه وشبَّهه، ولو كان متمهلاً في طيرانه، ولأجل إمكان [130/أ] الاشتراط، قلنا: الأظهر والأقرب، ولم يقطع³ بذلك التفسير المقتضي لعدم دخول الوجه في حقيقة الطَّرفين، وعلى الأظهر فالأولى أن يمثل باستعارة القطع"⁴ إلى آخرها بالشرح.

قوله: لا نفس الهيئة، أي: لا أنَّ الاستعارة لنفس الهيئة.

¹ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 294/2.

² ليس في المصدر: و.

³ في المصدر: نقطع.

⁴ في المصدر: التقطيع، ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 300/2.

قوله: في طريقة التجوِّز¹ دالاً... إلخ، تأمَّل هذا، وأنَّ الصَّدع بالمعنى المذكور إنّما يتعدَّى بنفسه للمصدوع والمكسور، وإنَّما لآلة ذلك، كما هنا، فإنَّما يتعدَّى بالباء فإنَّ المعنى: فاصدع النَّاس بما تؤمِّر، حرِّره.

قوله: لأنَّ تلك الأوصاف، أي: التي أشعرت بها الإعلام.

قوله: وأمَّا إذا كان التبسُّم من مراتب الضَّحك... إلخ، حاصله: أنَّه على تقدير: أن يكون التبسُّم من الضَّحك كما في الأساس: أوَّل مراتب الضَّحك التبسُّم،² وأنَّ صاحباً حالاً مؤكدة على ما صرَّح به صاحب المغني³ وغيره. وإنَّما على تقدير كونه غير الضَّحك على ما في الصِّحاح: "التبسم دون الضَّحك"⁴ فيكون حالاً مقدَّراً؛ لأنَّ زمان التبسُّم غير زمان الضَّحك.

قوله: لكنَّ المفهوم من تاج المصادر... إلخ، انظر مراده به.

قوله: على ما سبق معناه في أول الاستعارة، من أنَّه رمى به في الوقائع، وإن أُريد به من رمي باللحم فيكون ملائماً لهما معاً، فلا يكون تجريداً، ولا ترشيحاً،⁵ بل هو في معنى الإطلاق.

قوله: للمبالغة في النَّفي، لا لنفي المبالغة، الفرق بينهما [ب/130] بينهما اعتبار النَّفي في الأوَّل سابقاً، أو المبالغة وارد عليه، وفي الثَّاني اعتبار النَّفي واردٌ على المبالغة.

¹ سقطت من أ.

² عبد الملك بن محمد النعالي، فقه اللغة (د.م: دار إحياء التراث العربي، 2002)، 89.

³ عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، (بيروت: دار الفكر، 1985)، 600.

⁴ الجوهري، الصِّحاح، مادة (بسم)، 313.

⁵ شمس الدين محمد الحنفي التبريزي، شرح الملا حنفي على الرسالة العضدية (بيروت: دار الكتب العلمية، 2014)، 96/2.

قوله: مع أنَّ السَّوقَ يَأباه، أي: لأنَّ سوق الكلام في التَّرشيح لا في الاستعارة.

قوله: أي: المشبَّه فالفرع فرع غير مذكور فكيف يتصوَّر ذكر ما يخصُّه؟ وكأنَّ مبنى السؤال على

أنَّ ما ذكر ما يخصه فرع عن ذكره، وكأنَّ حاصل الجواب: منع ذلك، وأنَّه يتصوَّر بدون ذكره، بأن يستعار مجموع لفظ المستعار منه مع تقييده بخاصَّته. انتهى.

قوله: قلنا المستعار... إلخ، حاصله: أنَّ البناء متأخَّر عن الاستعارة.

قوله: المقيَّد بالخاصَّة، أي: الأمر الملائم للمشبَّه به، فلا يرد عليه أنَّه ينافي ما سبق، أي: لأنَّ ما

تقدَّم يقتضي أن البناء على المشبَّه به، وبما ذكره من الادِّعاء المذكور يندفع الإيراد.

قوله: أقول لا يخفى أنَّ الهَيْئَةَ التَّركيبِيَّة... إلخ، حاصله: المناقشة في كون الاستعارة في الهيئة الإيقاع

والانتزاع، أو الوقوع واللاوقوع، على ما تقرَّر في الأصول، والبيان من الخلاف في مدلول الخبر هل هو الإثبات

أو الثبوت، وليس ذلك مقصوداً، وإنَّما المقصود تشبيه التَّردُّد المعنوي... إلخ،¹ أي: فالمناسب أن يُجعل من

قبيل الاستعارة في المفرد، فتأمَّل.

قوله: موضوعة للإيقاع... إلخ، ولا يدلُّ بالمطابقة على صورة التردد، بل هو من لوازم الموضوع.

يس.

قوله: خطاب للزَّوجات، أي: لزوجات [أ/131] النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،² وقوله: الحاضرات،

في نسخة الطَّاهرات، قوله: في مرض الموت، أي: في مرض موته.

¹ الحفيد، حاشية الحفيد على المختصر شرح التلخيص، 170.

² ليس في ب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

قوله: أي: شبه الكلام بالكناية، أي: مقابل التصريح.

قوله: على الحالة التي للإنسان... إلخ، أي: الجد في تحصيل المطلوب.

قوله: وفيه بحث، كما لا يخفى عبارته في الكبرى¹: أنت خير بأنّه لا وجه لجعله بمنزلة قولهم في

الاصطلاح التخاطب. انتهى يس.

قوله: واحترز بالمتضمن للفائدة... إلخ، عبارة سم على الشرح، وقوله: المتضمن للفائدة احترازاً عما

إذا أطلق المقيد وأريد المطلق لوجوده فيه، كلفظ المشفر، إذا أريد به مطلق الشفة، فإنّه حينئذ صار المقيد

والمطلق كأنهما مترادفان، فالعدل عن المطلق إلى المقيد مع إرادة المطلق لا فائدة فيه. قال الشيخ يس في

حاشية المحشّي²: قوله عن الكلمة الموضوعه لحقيقة من الحقائق مع قيد... إلخ، أي: كلفظ مرسن الموضوع

لأنف ما يُرْسَن، إذا استعير لأنف الإنسان، وإنّما كان هذا خالياً عن الفائدة؛ لأنّ خصوص الوصف المعبر

في المرسن، وهو كونه أنف ما يرسن غير مرعي، إذ لا يعهد ذلك في أنف الإنسان، ولهذا كان الأولى أن

يكون المجاز المرسل الذي علاقته الإطلاق والتقييد. انتهى.

قوله: وإنّما عبّر عنهما به، أي: عن لفظ الصورة، ولو قال: عنه لكان أولى.

قوله: [ب/131] أنت خير بأنّ مخالفة القوم، أي: مخالفة أحد القوم، كمخالفة السكّاكي لهم.

قوله: الأظهر أن يجعل كلام المصدر منعاً، أي: لأنّ المقام مقام ردّ وجده.

¹ يقصد بالكبرى: الحاشية على المطول شرح تلخيص المفتاح، للسيد الشريف الجرجاني.

² أي على الحفيد.

قوله: منعاً لكون تلك الإضافة... إلخ، أي: الذي ادّعاه السّكاكي في قوله السابق على أنّ المراد

بالمنيّة السبع بادّعاء السّبعية لها بقرينة إضافة الأظفار إليها.¹

قوله: لا يجري فيما إذا كانت القرينة حاليّة، كما في قتلت زيداً، فإنّ قرينة التّبعيّة حاليّة لا تتأتّى

فيها المكنية.

قوله: أي: باعتبار السّكاكي الاستعارة بالكناية... إلخ، فيه نظر، فإنّ السّكاكي لا يقول: إن في

هذا المقال مكنيّة للتّصريح بالتّشبيه، ولو قال باعتبار السّكاكي الاستعارة التخيلية... إلخ، لكان صواباً،

وعبارة الجري² قوله: وبهذا أظهر... إلخ، أي: وبهذا الذي ذكرناه من عدم استلزام التخيلية للمكني عنها عند

السّكاكي كما في المثال ظهر... إلخ. انتهت.

قوله: وذلك لأنّه اضطرّ... إلخ، المحل للاستدراك، فكأن يقول: لكنه اضطرّ... إلخ، ويكون استدراكاً

على الدّفع، وحاصله: أنّه وإن دفع الاعتراض من جهة فهو باقي من جهة أخرى.

[الفنّ الثالث: علم البديع]

قوله: المشهور أنّ حقيقة العلوم... إلخ، تأمل مقصوده بهذا الكلام، لأنّ قول الشارح:³ أي:

يتصوّر... إلخ، تفسير يعرف، وأمّا قوله: علم... إلخ، فلم يفسّره، وحينئذ فليس في كلامه ما يخالف [أ/132]

المشهور. يس. وإتّما ذلك لو قال: علم البديع معرفة... إلخ، ثم فسّر المعرفة بتصوّر ما ذكر، تأمّل.

¹ جلال الدين الخطيب القزويني، تلخيص مفتاح العلوم (بيروت: دار الكتب العلمية، 2009)، 82.

² هو: سليمان بن عبد الرحمن الجري (ت. 966هـ)، وله حاشية، على مختصر المعاني للتفتازاني، وهي مطبوعة بدار الآفاق العربية سنة 2014.

³ التفتازاني.

قوله: في حقيقة الحكمة، هي علم يبحث فيه عن أحوال الموجودات الخارجية.

قوله: يشكل بالمشكلة... إلخ، أجيب: بأنّها ذكرت من المعنوي، وإن كانت من اللفظي؛ لأنّها

تناسب المطابقة والمقابلة، فصوحت معهما. يس.

قوله: لأنّ القصيدة على حركة الضّم، بدليل أن قبل هذا البيت قوله:

غدا غدوة¹ والحمد نسج رداءه فلم ينصرف إلّا وأكفانه الأجر²

ولو قال على حركة الرّف كان أحسن؛ لأنّ الحركة هنا إعرابية، والضّم من ألقاب البناء. يس.

قوله: وقوع هذا اللفظ في مقابله ذلك، أي: قول الكفرة ما يستحي ربُّ محمد أن يضرب مثلاً

بالذُّباب والعنكبوت،³ فاسم الإشارة راجع لشيء في عبارة السعد لم يذكره المحيّي،⁴ وذلك الشيء هو قول

الكفرة المذكور، كما يؤخذ من حاشية يس على المحيّي.

قوله: في مُطلق المشكلة بينهما، أي: اللفظين.

¹ في أ وب: غدا غدة

² البيت لأبي تمام، أحمد بن عبد الوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 1423هـ)، 228/3.

³ عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (بيروت: دار الكلم الطيب، 1998)، 72/1.

⁴ يعني الحفيد.

قوله: المشكلة التَّقْدِيرِيَّة¹ في تلك الآية، أي: والتَّقْدِير كُتِبَ رَبُّ أَنْفُسِكُمْ عَلَى...إِلخ، والمراد

بالمشكلة التَّقْدِيرِيَّة في الآية: كُتِبَ رَبُّكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ الرَّحْمَةُ، وَكُتِبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ.

قوله: لَأَنَّ ذَاتَ الْحَيَوَانِ [ب/132] به تكون، هذا هو الذي ذكره في شرح الكشف².

قوله: أو مختلفين، تأمله.

قوله: عطف على عكس الترتيب، كان الأولى أن يقال: على معكوس الترتيب؛ لأنَّ هذا هو الذي

سبق قوله: الكاتبين فيها تفسير لخالدين، وأتى بأل لكون المعنى على العموم، وقوله: فيها، أي: الجنة أو النار.

قوله: فعلى هذا، أي: ما ذكر من تأويل الخلود بالكون فيها من وقت دخول أهل الجنة، وأهل

النار إلى ما لا نهاية له، وقوله: لا يرد، أي: لأنَّ هذا الإيراد مبنيٌّ على أنَّ الخلود لا يكون إلا بعد الدُّخُول.

انتهى.³

قوله: أقول: لا يخفى أنَّه شاع في عرف العرب...إلخ، يمكن أن يجاب: بأنَّه إِنَّمَا خَصَّ المتكلمين

بذلك؛ لأنَّهم المتصدُّون للاستدلال، وإقامة البراهين، وإن كان ذلك مشهوراً عند غيرهم أيضاً.

قوله: فلو جعل بيد في الحديث بمعنى غير كان من الثاني، كان وجه هذا التَّفْرِيع أنَّ الاستثناء في

الضَّرْبِ الأوَّل مقدَّر اتصاله كما سيأتي، فلا بدَّ أن تكون الإرادة مما يحتمل الاتِّصال. تأمل.

¹ المشكلة ، وهي التعبير عن الشيء بلفظ غيره ؛ لوقوعه في صحبته تحقيقاً أو تقديراً ، كمال الدين محمد بن محمد ابن أبي شريف، الدرر اللوامع بتحرير شرح جمع الجوامع، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2012)، 612

² أي حاشية السعد على الكشف للزمخشري وقد طبعت حديثاً.

³ ابن يعقوب المغربي، مواهب الفتاح، 532/2.

قوله: ينبغي أن يعلم أن الاستثناء في هذا الضرب متصل، اعتراض على الشارح¹ حيث زعم أن التأكيد فيه من الوجهين، وذلك أن التأكيد من وجهين مبني على أن الاستثناء منقطع، وهو في الآية متصل وادعاء انقطاعه يحوج إلى كلفة. تأمل.

قوله: أو في [أ/133] حكمه، كأنه إشارة إلى تقدير الاتصال في الأول.

قوله: وذلك إذا اعتبر في مفهومه عدم استواء المعنيين، لعله في مفهومها، أي: المتشابهات؛ لأنها هي التي اعتبر فيها عدم الاستواء، وأما التوجيه فالمعتبر فيه الاستواء.

قوله: الظاهر أنه لا حاجة إليه، نحو إخراج نحو الساق والمساق، كأن وجه عدم الحاجة عدم اتفاقهما في أنواع الحروف، فخرجنا بالقيد الأول، فليتأمل. يس.

قوله: لكنه مفرد، نظراً إلى أن الضمير المتصل... إلخ، أي: فيصدق على المثال أن أحد اللفظين مرگب، والآخر مفرد، فلا يخالف ما سبق.

قوله: قيل تقييد المعرج... إلخ، رده عصام في الأطول بقوله: لا مجال للتقييد بالوصف قبل التقييد

بالإضافة.²

¹ أي التفتازاني.

² ابن عريشاه، الأطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، 489/1.

قوله: من الملازم¹ الذي حملكم عليه السَّفه... إلخ، إشارة إلى أنَّ سناها مفعول لأجله، وفي الفنري أنَّه تمييز هذا على رواية سناها بالسَّين المهملة، وأمَّا على رواية الشين المعجمة المكسورة، فمنصوب على المصدرية، أي: ملامة مشافهة، أو على الحال.

قوله: جمع بكبَّال بالفتح، أي: فتح الباء.

قوله: فالقافية فيه الباء والسَّين مع حركة الميم، حرَّ هذه القولة.

قوله: فصَحَّ البيت مثلاً للجميع، وعلى هذا فالمراد بالوزن هنا: ما يعمُّ الوزن العروضي كما هنا، والتَّصريف في كما مرَّ فيها قوله تعالى: [ب/133] ﴿فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ * وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ﴾².

قوله: وقوفاً بها صاحبي³ من الوقوف، بمعنى: الحسب لا من الوقف بمعنى اللَّبث؛ لأنَّه لازم، والمذكور في البيت متعلِّق، مفعوله (مطيَّهم) قاله الفنري.⁴

تمَّ⁵ انتهى ما وجدته من الهوامش بخط⁶ شيخنا خاتمه المحققين الشَّهاب محمد الحفني نفعا الله

به

آمين آمين آمين بجاه الأمين

¹ في ب: الملام.

² الغاشية، 16/88.

³ وقوفاً بها صَحَّي عَلَيَّ مَطِيَّهْم ... يقولون لا تَهْلِكُ أَسَى وَتَجَمَّلِ، والبيت لامرئ القيس، ابن حجر بن الحارث الكندي، ديوان امرئ القيس (بيروت: دارر المعرفة، 2004)، 24.

⁴ ابن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، 4/ 233.

⁵ ليس في ب.

⁶ في ب: بنسخة

SONUÇ

- Çalışma, Şeyh el-Hafnî'nin lügat, nahv, sarf, kelam, belâgat bilimlerindeki yüksek statüsünü ve kitabının bilimsel değerini ortaya koymaktadır.
- Ayrıca, Ali Paşa'nın isyan hareketine karşı duruşunu ve (1181/1767)'de onu zehirleyerek öldürdüklerinde siyasi olaylardaki etkisinin boyutunu göstermektedir.
- Hafnî'nin bu kitabı Hafîd'in Teftâzânî'nin Muhtasaru'l-meânî'sine yazdığı şerhin haâşiyesidir. Müellif kitabında konuları bölümlere ayırmamış, bahisleri olduğu gibi sıralamıştır. Yani önce ilm-i meânî sonra ilm-i beyan ve ardından ilm-i bedîye geçmiştir.
- Hafnî, hâşiyesinde ünlü belâgatçıların görüşlerine yer vermiştir: Sekkâkî, Gazvînî, Teftâzânî, İbn-i Arapşah, Fenârî, Safevî, Hafîd, Şenvânî, Yezdî, İbn-i Kâsım el-İbâdî, İbn-i Yâkup Mağribî, Yâsin el-Uleymî, Melvî gibi belirli kişilerin görüşleri üzerine şekillenmiştir. Bu görüşlerin bazıları basılmamış el yazması kitaplarda olup, sadece onun hâşiyesinde bulunmaktadır.
- Hafnî, Şeyh Uleymî ve İbn Yâkup El-Mağribî'den sık olmak üzere başka birçok alimden alıntı yaparak eserini zenginleştirmiştir. Ancak bu durum eserin kaynak yönünden tahlil edilmesini oldukça zorlaştırmaktadır.
- Hafnî, mantıksal ve kelâmî üslup, felsefî terimler, zihinsel teoriler ve edebî ifadeler kullanmıştır. Bu da tefsire bir katılık kazandırmış ve karmaşıklığını ve belirsizliğini artırmıştır. Bu yüzden anlamak için mantık ve kelam kitaplarına başvurmak gerekmektedir.
- Hafnî, el-Hafîd'in tüm ifadelerini açıklamamış, sadece muğlak olanları yorumlamış ve genel olanları genişleterek ya Hafîd'in görüşlerine atıfta bulunmuş ya da ona katılmamış muhalefet etmiştir.
- Hafnî, tefsirinde tek bir kalıbı takip etmemiştir. Bazen bazı ifadeleri atlamış, bazen de belâgat alimlerinin ifadelerini karşılaştırmıştır. Bu esneklik, anlamları açık ve net bir şekilde vurgulama konusunda ona avantaj sağlamıştır.
- Şeyh Hafnî, kendi görüşlerini Teftâzânî, Gazvînî, Hafîd ve Şeyh Yâsin el-Uleymî ve İbn Yâkup el-Mağribî gibi diğer belâgat ve dil âlimlerinin görüşleriyle

desteklemiştir. Hafîd'in hâşiyesine yapılan itirazların birçoğunu cevaplayarak birçok meseleyi aydınlatmıştır.

- Hafnî, garip kelimeleri Sıhâh ve Kâmûsu'l-muhîd gibi kaynaklara dayanarak açıklamayı ihmal etmemiş ayrıca tefsirin birçok yerinde kelimelerin semantik ve lügat anlamlarını açıklamıştır. Bu, okuyucunun metni daha iyi anlamasına yardımcı olmuştur.
- Kur'ân-ı Kerîm'i, nahv ve belâgat konularını desteklemek için kullanırken, hadis ve şiir kullanımı seyrek. Bazı konuları izah etmek için değindiği konular kalam ilmine olan ilgisini de açıkça göstermektedir.
- Dipnotlarda belâgat ağırlıkları ve seçimlerinde bilimsel tarafsızlığı göstermiştir. Sadece Hafîd'in, Mahşî'nin veya herhangi belli bir âlimin görüşünü veya fikrini tercih etmemiş, tüm görüşleri tartışmış ve en doğru ve en güçlü olduğunu düşündüğünü seçmiştir.
- Okuyucuyu meseleleri incelemeye davet etmek için sık sık konulara dair tefekkür etme ve düşünmeyi tavsiye ifadeleri kullanmıştır. Genellikle incelenen konuları bir özet ile bitirmiştir:
- Hafnî'nin bu çalışmasından kendisinden sonra gelen âlimler de yararlanmış. Sa'd et-Teftâzânî'nin eserlerini inceleyen Mustafa el-Benânî (1237/1821) ve Şems Muhammed el-Enbâbî gibi âlimler, onun eserlerinden faydalanarak eserlerine değer katmışlardır.
- Hafnî'nin hâşiyeye tefsiri, sarf, belâgat, tefsir, mantık ve kalam ilminin bir kombinasyonu olup bilgi çeşitliliğini vurgular. Ayrıca hâşiyeye, derin bir anlayış ve çağrışım gerektiren ve sadece uzmanlar tarafından keşfedilebilecek en hassas ilmi tartışmaları, itirazları ve tercihleri ihtiva etmesi açısından müellifin bu husustaki yüksek zekâ ve kabiliyetini sunar. Özetlemek gerekirse Hafnî, büyük gayretleri ve geniş dilsel ve ilmi ufku olan başarılı bir âlimdi ve dil ve belâgat alanlarında fesahat ve bilgisiyle tanınan âlimlerden biriydi. Zira hem araştırmacıydı hem de belâgat konularının araştırılırken öncelikle İslam belâgat kitaplarının ve âlimlerin yöntemlerinin incelenmesi gerektiğini tavsiye eder ve bu şekilde bilinmeyenlerin gün ışığına çıkarılacağını düşünürdü.

KAYNAKÇA

- Ahmed b. Hanbel, *el-Müsned*, Beyrut: Müessesetü'r-risâle, 1999.
- Ahmed Hasan ez-Ziyâd, *Mecelletü'r-risâle*, Adet:208 Sayfa:14.
- Akuk, Ali b. Cebele, *el-Divân*, thk: Zeki Zakir el-Ânî, Irak: Dâru's-saat, 1971.
- Attar, Hasan, *Haşiyet-ü Attar alâ cemi'l-cevâmi*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, t.y.
- Ajlan, Hareketü't-tevhid ve'l-islahi fi Necd, t.y.
- Bâbânî, İsmail b. Muhammed Emin b. Mir Selim el-Bağdadî, *Hidâyetü'l-arifîn esmaü'l-müellifîn ve âsâru'l-munifîn*, Beyrut: Dâr-u ihyâi't-turâsi'l-Arabî, 1951.
- Bâbertî, Muhammed b. Muhammed, *Şerhu't-telhis*, Trablus: el-Münşacetü'l-âmmeti li'n-neşri ve't-tevzî, 1970.
- Bekrî, Abdullah b. Abdulaziz b. Muhammed el-Endülüsî, *Simdu'l-lâlî fî şerhi'l-emâli'l-kâlî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, t.y.
- Benânî, Abdurrahman b. Cûdüllah el- Benânî el-Mağribî, *Haşiyetü'l-Allâmeti'l- Benânî alâ şerhi'l-Mahallî alâ cem'i'l-cevâmi*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2018.
- Benânî, Mustafa b. Muhammed, *Tecridü'l-Allemeti'l-Benânî alâ muhtasari's-Sa'd*, b.y. Mektebet-ü vilayet-i Bevyera, 1868.
- Buhârî, Muhammed b. İsmail, *el-Câmiu's-sahihi'l-muhtasar*, Beyrut: Dâr-u İbn-i Kesir, 1987.
- Câmî, Nureddin Abdurrahman, *el-Fevâidü'z-zıyâiye şerh-i kâfiyet-İbn-i Hacıp* Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2014.
- Câmî, Yusuf Nuh Ahmed, *Haşiyet-ü Muharrem Efendi alâ şerh-i Molla Câmî alâ'l-kâfiye*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2020.
- Canâcî, Hüseyin b. İsmail b. Hasan b. Abdurrezzak, *en-Nazmu'l-belâğî beyne'n-nazariyye ve't-tatbik*, Mısır: Dâru't-tabâati'l- Muhammediyyeti'l-Kahire, 1983.
- Carl, Brockelmann, *Târihi's-şuûbi'i-İslamiyye*, Lüban: Dâru'l-ilim lilmelâyîn, 1981.
- Cebertî, Abdurrahman b. Hüseyin, *Tarih-i acâibi'l-âsar fî't-terâcimi ve'l-ahbâr*, Beyrut: Dâru'l-cil t.y.
- Cebertî, Süleyman b. Abdurrahman, *Haşiyetü alâ'l-muhtasari'l-meânî li't- Teftâzânî*, b.y. Dâru'l-âfâki'l-Arabiyye, 2014.
- Cevherî, Ebu Nasr İsmail b. Hammad el-Fenârî, *es-Sihah-u taci'l-luğa ve sıhahu'l-Arabiyye*, thk. Ahmed Abdulgafur, Beyrut: Dâru'l-ilim li'l-mollayîn, 1987.

- Cevrî, Hasan Abdulkadir, *Haşiyetü'l-Cevrî alâ şerhi'l-Fenârî alâ metn-i îsaguci fî'l-mantık*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2016.
- Cürcânî, Abdulkahir b. Abdurrahman, *Delâilü'l-icâz*, Kahire- Cidde: Matba-u'l-Medenî, 1992.
- Cürcânî, Abdulkahir b. Abdurrahman, *Delâilü'l-icâz*, Beyrut: Dâru'l-kitabi'l-Arabî, 1995.
- Demirî, Ebulbaka Muahmmmed b. Musa b. İsa b. Ali, *Hayatü'l-hayvani'l-kübra*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 1424.
- Ebu Hilal el-Askerî, Hasan b. Abdullah, *Cemheretü'l-emsal*, Beyrut: Dâru'l-fikir, (t.y.).
- Ebu Hilal el-Askerî, Hasan b. Abdullah, *Mu'cemü'l-furûki'l-luğaviyye, Hâşiyetü'd-Düsûkî alâ Muhtasari'l-Meânî*, Müessesetü'n-neşri'l-İslamî, 1412.
- Ebu Temmâm, Habib b. Evs b. el-Hâris el-Tâî, *el-Dıvan*, (b.y.): Cami-i kütübi'l-İslamiyye, (t.y.).
- Ebu Zekeriyya el-Ensârî, Zekeriyya b. Muhammed el-Ensârî, *Ğayetü'l-vusul fî şerh-i lübbi'l-usul*, (b.y.), 1902.
- Ebu Zekeriyya el-Ensârî, Zekeriyya b. Muhammed el-Ensârî, *Melhas-u telhisi'l-miftah fî ulûmi'l-belaga*, Beyrut: Dâr-u sâdır, 2008.
- Ebu Zekeriyya el-Ensârî, Zekeriyya b. Muhammed b. Ahmed, *el- Metle-u alâ metni Îsaguci fî'l-mantıkı'l-Ebherî*, Beyrut: Dâr-u'l-kütübi'l-ilmiyye, 2016.
- Ebu Zekeriyya el-Ensârî, Şeyhülislam Zekeriyya b. Muhammed, *Fethu'l-ullâm bi şerhi'l-i'lam bi ehâdîsi'l-ahkâm*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2000.
- Ebu Zeyd el-Karâşî, Muhammed b. Ebu'l-Hattâb, *Cemherat-ü eşcâri'l-Arap*, Mısır: Dâru'n-Nehzat, (t.y.).
- Es-Sekâf, Ulvî b. Abdulkahir *el-Mûseatü't-tarihiyye*, b.y. t.y.
- Ezherî, Halit b. Abdullah, *Şerhu't-tasrîh alâ't-tevzîh*, Beyrut: Dâru'l-kütübü'l-ilmiyye, 2010.
- Ezherî, İbrahim Şaban, *el-Muhaddisûn fî rihâbi'l-ezher*, (b.y.), Keşide, 2014

Hacı Halife, Mustafa b. Abdullah, *Süllemü'l-vusûl ilâ tabakâti'l-fuhûl*, İstanbul, Mektebe-i ırcica, 2010.

Hadâî, Nizameddin Osman b. Abdullah, *Haşiyetü'l- Hadâî alâ muhtasari'l-meânî li Sadeddin Teftazânî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2020.

Hadârî, Muhammed b. Mustafa el-Şâfîi, *Haşiyetü'l- Hadârî alâ şerh-i İbn-i Ukayl alâ elfiye İbn-i Malik*, Beyrut: Daru'l-kütübü'l-ilmiyye, 2017.

Hafâcî, Mısır: *Mektebetü'l-haram el-Hüseynî't-ticariyyeti'l-kübra*, 1952.

Hafâcî, Şihabeddin Ahmed, *Şifai'l-kalil*, Tashih ve Talik: Muhammed Abdulmunim.

Hafâcî, Subh Muhammed Abdulmünîm Ali, *Ale'l-Ezher fî elfi âm*, Kahire: Mektebeti'l-Ezheriyye li't-turâs, 2012.

Halûcî, Abdüssettar Abdulhak, *Fihristü'l-mahdûdât*, Kahire: Matba-u dari'l- kütübi'l-Misriyye, 1965.

Harîrî, Kasim b. Ali, *Makamâtü'l-Harîrî*, Beyrut: Daru'l -meârif, 1873.

Harraz, el- Seyyid Recep, *el- Medhalü ilâ tarih-i Mısri'l-hadis mine'l-fethi'l-Osmanî ilâ'l-ihtilali'l-Biritani 1517-1884*, Kahire: Dâru'n-nehzati'l-Arabî, (t.y), 1970.

Hasan, Abbas, *el-Nahvu'l-vâfî*, dal.mim: Dâru'l-meârif, (t.y.)

Hazân, Ali b. Muhammed, *Tefsiru'l- Hazân*, (b.y.): el-Meymene, 1894.Demenhûrî, Ahmed, *Haşiyet-ü mahluku'l-minyâvî*, Mısır: Matbeu'l-Ezheriyyeti'l-Mısriyye: 1891.

Hüseynî, Muhammed Halil b. Ali b. Muhammed b. Muhammed Murat, *Silkü'd-dürer fî ayâni karni's-sânî aşera*, Beyrut: Dâru'l-beşâiri'l-İslamiyye, 1988.

İbn-i Ebu Şerif, Kemaleddin Muhammed b. Muhammed, *el-Dâru'l-levâmi*, Beyrut: Dâru'l-kütübü'l-ilmiyye, 2012

İbn-i Esîr el-Cezerî, İzzeddin Ali b. Muhammed, *Esedü'l-ğaye*, Beyrut: Dâr-u ihyai't-türâsi'l-Arabî, 1996.

İbn-i'l-Esîr el-Kâtip, Nasrullah b. Muhammed, *El-Mesalü's-sâir*, Beyrut: Mektebetü'l-asriyye, 1420.

- İbn-i'l-Esîr el-Kâtîp, Nasrullah b. Muhammed, *El-Mesalü's-sâir fî âdâb-ı 'il-kâtîp ve's-şâir*, thk. Ahmed el- Havfî, Bedvî Tebâne, Kahire: Dâr-u nuhzet-ü Mısır, t.y.
- İbn-ü'l-Hâcip, Cemaleddin Osman b. Hacib, *el-Kâfiye fî'n-nahv*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1995.
- İbn-i'l-Hafîd, Ahmed b. Yahya el-Hafîd el- Herevî, *Hâşiyetü'l-Hafîd alâ'l -muhtasar şerhi't-telhis*, d.m, Princeon Üniversitesi, 1890.
- İbn-i's-Saban, Muhammed b. Ali el-Saban, *Hâşiyetü's-Saban alâ şerhi'l-Eşmûnî lielfiyyet-ibn-i Malik*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1997.
- İbn-i Ammâd, Abdulhay b. Ahmed el-Akerî el-Hanbelî, *Şezâratî'z-zeheb fî ahbâr min zeheb*, thk. Muhammed el-Arnâvut, Dımeşk-Beyrut: Dâr-u İbn-i Kesir, 1986.
- İbn-i Abidin, Muhammed Emin b. Ömer, *Ukûdü'l-lâlî fî'l-esânîdî'l-avâlî*, (Beyrut: Dâru'l-beşâirî'l-İslamiyye, 2010.
- İbn-i Arapşah, Usamedin İbrahim b. Muhammed, *el-Edvâl-ü şerh-i telhîs miftahi'l-ulûm*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2001.
- İbn-i Arapşah, Usamedin İbrahim b. Muhammed, *el-Edvâl fî ulûmi'l-belaga*, Kahire: Mektebetü'l-Ezheriye li't- türâs, 2008.
- İbn-i Arfetü't-Desûkî, *Hâşiyetü'd- Desûkî alâ muhtasri'l-meânî*, Sayda: Mektebetü'l-asriyye, t.y..
- İbn-i Arfetü't-Desûkî, *Hâşiyetü'd- Desûkî alâ müğni'l-lebîb an kütübi'l- eârîb*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2012.
- İbn-i Arfetü't-Desûkî, Muhammed b. Ahmed, *Hâşiyet-ü Muhammed b. Muhammed, Arfetü't-Desûkî alâ şerh-i Sadeddin*, b.y. Matba-ı Muharrem el- Bosnevî, 1891.
- İbn-i Hacerî'l-Askalânî, Ahmed b. Ali b. Muhammed, *el-Dâru'l-kâmine fî a'yanî mietis'-sâmine*, (Hindistan, Dâiretü'l-maârif-i Osmaniyye, Haydarabat, 1972).
- İbn-i Hişam el-Ensârî, Abdullah b. Yusuf, *Müğni'l-lebîb an kütübi'l- eârîb*, Beyrut: Dâru'l-fikir, 1985.
- İbnü'l-Hücce el-Hamevî, Taküyyüddin Ebubekir b. Ali b. Abdullah, *Hazenetü'l-edeb ve gayetü'l-erab*, Beyrut: Dâr-u mektebeti'l-hilal, 1987.

- İbn-i Kasım, Ahmed b. Kasım el-İbâdî, *el-Âyetü'l-beyyinâti alâ Şerh-i cem-i'l-cevâmi*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2012.
- İbn-i Kasım el-İbâdî, Ebu'l-Abbas Şihabeddin Ahmed b. Kasım el-Mısırî eş-Şâfi, *Şerh-u cem-i'l-cevâmi*, Amerika: İndiana Üniversitesi, 1872.
- İbn-i Kiran, Muhammed el-Tayyip el-Malikî, *Şerhu't-Tayyip b. Kiran alâ tevhidi'l-imam İbn-i Âşir*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2019
- İbn-i Kesir, İsmail b. Ömer ed-Dimeşkî, *el-Bidâye ve'n-nihâye*, Beyrut: Mektebetü'l-meârif, b.y..
- İbn-i Kutlûbuğâ, Kasım b. Kutlûbuğâ es-Sûdûnî, *Tâcü't-terâcim*, Dimeşk: Dâru'l-kalem, 1992.
- İbn-i Mahluk, Muhammed b. Muhammed, *Şeceratü'n-nur el-zekiyye fî tabakâti'l-Malikiyye*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2003.
- İbn-i Malik, Muhammed b. Abdullah el-Tâyî el-Ceyânî, *Elfîyye İbn-i Malik*, Kahire: Dâru't-teâvûn, t.y..
- İbn-i Malik, Muhammed b. Abdullah b. Malik el-Endülûsî, *el-Hulâsa fî'n-nahv elfîyye İbn-i Malik*, thk. Abdulmuhsin b. Muhammed el-Kasım, b.y. 2021.
- İbn-i Meymun, Muhammed b. el-Mübarekû'l-Bağdadî, *Muntehe el-talabi min eşcâri'l-Arap*, Beyrut: Dâr-u sâdır, 1999.
- İbn-i Tağrî Berdî, Yusuf b. Abdullah ez-Zâhirî el-Hanefî, *Menhekü's-sâfi ve'l-müstağfi bade'l-vâfi*, Kahire: el-Heyetü'l-Mısriyyeti'âmme li'l-kitap, t.y..
- İbn-i Tağrî, Yusuf b Tağrî Berdî ez-Zâhirî el-Hanefî, *Menhekü's-sâfi ve'l-müstağfi bade'l-vâfi*, Kahire: el-Heyetü'l-Mısriyyeti'âmme li'l-kitap, t.y..
- İbn-i Side el-Mersi, Ali b. İsmail, *el-Muhkem ve'l-muhid-i'a'zam*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2000.
- İbn-i Ukayl, Abdullah b. Abdurrahman, *Şerh-i İbn-i Ukayl alâ elfiyyet-ibn-i Malik*, b.y. 1902.
- İbn-i Yakup el-Mağribî, Ahmed b. Muhammed, *Mevâhibü'l-fettâh fî şerh-i telhisu'l-miftah*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmiyye, 2003.

- İmruülkays, İbn-i Hucr b. el-Haris el-Kindî, *Divân-u İmruülkays*, Beyrut: Dâr-u'l-marife, 2004.
- Fenârî, Hasan b. Muhammed, *Haşiyetü'l-mutavval*, b.y.: *Dâru't-tebati'l-amire*, 1853.
- Fenârî, Hasan Çelebi, *Haşiyet-ü alâ'l-mutavval li't-Teftazânî*, b.y. el-Mektebetü'l-Nemsâviyye, 1853.
- Fenârî, Muhammed b. Hamza b. Muhammed, *Usûlu's-şerâî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1997.
- Fâsî, Muhammed b. Tayib, *Şerh-u kifâyeti'l-mütehaffiz*, Riyad: Dâru'l-ulûm li't-tebaa ve'n-neşr, 1983.
- Ferid Paşa, Muhammed ibn-i Ahmed Ferid Paşa, Muhammed, *Tarihu'd-Devleti'l-Osmaniyye*, Beyrut: Dâru'n-nefâis, 1981.
- Feyûmî, Ahmed b. Muhammed b. Ali, *el-Misbâhu'l-münîr fî karîbi's-şerhi'l-kebir*, Beyrut: el-Mektebetü'l-ilmîyye, t.y.
- Fîrûz Âbâdî, Muhammed b. Yakup, el-Kalem, *Vessü'l-muhit*, Beyrut: Müessesetü'r-risâle, t.y. 1245.
- Gazâlî, Muhammed b. Muhammed el-Gazâlî el-Tûsî, *Mi'yarü'l-ilim fî'l-mantık*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2013.
- George, Zidane, *Mısru'l Osmaniyye*, tr. Muhammed Harb, Mısır: Dâru'l-hilal, t.y.
- Gazî, Muhammed b. Muhammed, *el-Kevâkibü's-sâire bi a'yâni'l-mietil-âşira*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1997.
- Gazî, Şemseddin Ebu'l-Meâlî Muhammed b. Abdurrahman, *Divanu'l-İslam*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1990.
- Kahhâla, Ömer, *Mu'cemü'l-müellifîn* Beyrut: Dâr-u ihyai't-türâsi'l-Arabî, t.y.
- Kastalânî, Ahmed b. Muhammed, *İrşâdû's-sârî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2016.
- Kavcevî, Muhammed b. Muslihiddin, *Haşiyet-ü Muhiddin Şeyhzade alâ'l-Beyzâvî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 1999.

Kavnevî, İsmail b. Muhammed el-Hanefî, *Haşiyetü'l-Kavnevî alâ'l-Beyzâvî*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'ilmîyye, 2001.

Kazvînî, Celaleddin el-Hatip, *Telhîs-u miftâhi'l-ulûm*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2009.

Kazvînî, Muhammed b. Abdurrahman b. Ömer, *el-İzâh fî ulûmi'l-belaga*, Beyrut: Dâru'l-ciil, t.y.

Kazvînî, Zekerîya b. Muhammed b. Mahmut, *Âsâri'l-bilâd ve ahhârî'l-ibâd*, Beyrut: Dâr-u sâdır, t.y.

Kazvînî, Muhammed b. Ömer, *el-İzâh*, b.y. Dâru'l-Erkâm, 2016.

Kemalâî, Muhammed Hıfzurrahman b. Muhibbirrahman, *el-Budûru'l-maziyye fî terâcimi'l-Hanefiyye*, Kahire: Dâru's-Sâlih, 2018.

Kettânî, Abdulaziz b. Ahmed Muhammed b. Ali el-Temîmî, *Zeyl-ü tarih-i mevlidi'l-ulemâ ve vefeyâtihim*, Riyad: Dâru'l-âsime, 1409.

Kettânî, Muahammed Abdulhay b. Abdulkebir b. Muhammed el-Hüseynî el-İdrisî, *Fihrusü'l-fehâris ve'l-isbât ve'l-mucemü'l-meâcim ve'l-meşîhât vel'müselsilât* (Dâru'l-ğarbi'l-İslamî, 1982.

Keyravânî, İbrahim b. Ali, *Zehrü'l-âdâb ve semeru'l-elbâb*, Beyrut: Dâru'l-ciil, t.y.

Kıftî, Ali b. Yusuf, *İnbâhu'r-ravâh alâ enbâhi'n-necâh*, Beyut: Dâru'l-fikir, 1982.

Malik b. Enes, *el-Muvadda, el-İmârât*: Müesseset-i Zayid b. Sultan Âli Nehyân, 2004.

Melvî, Ahmed b. Abdulfettah, *el-Envâru'l-behiyye fî tertibi'r-Razî alâ'l-Elfiyye*, Mahdut.

Merzûkî, Ahmed b. Muhammed b. el-Hasan el-İsfahanî, *Şerh-u divani'l-Hammâse*, thk. Garidişseyh, Beyrut: Dâru'l-kütübi'ilmîyye, 2003.

Meydânî, Ahmed b. Muhammed el-Nisaburî, *Mecmau'l-emsâl*, thk. Muhammed Muhididin Abdulhamit, Beyrut: Dâru'l-marife, t.y.

Muhammed b. Muhammed el-Enbâbî, *Takrîru'ş- Şemsi'l- Enbâbî alâ şerh-i Sadettin et-Teftâzânî li telhîsi'l-miftah*, Mısır: Matbaatü's-saadet, 1911.

Naisse, Yusuf, *Tarih-i Mısır ve's-Sudan el-Hadis*, Dimeşk: Dimeşk Üniversitesi, 1999.

- Nâzıru'l-ceyşi'l-Halebî, Muhiddin Muhammed b. Yusuf, *Şerhu't-teshîl*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'ilmîyye, 2018.
- Nasreddin el-Tûsî, Muhammed b. Muhammed, *el-Tezkira fî ilmi'l-heyet*, (b.y.), 2019.
- Nesefî, Abdullah b. Ahmed b. Mahmut, *Medârikü't-tenzil ve hakâiku't-te'vil*, Beyrut: Dâru'l-kelimi't-tayyib, 1988.
- Nuveyrî, *Nihâyet'l-erab fî funûni'l-edeb*, Kahire: Dâru'l-kütüb ve'l-vesâiki'l-kavmiyye, 1423.
- Nuweyhed, Adil, *Mu'cemü'l-müfessrîn* (Min sadri'l-İslam ve Hatta'l-asrı'l-hazır) Beyrut: Nuweyhed Eğitim Kültür Müessesesi, 1988.
- Râzî, Muhamed b. Ebu Bekr b. Abdulkahir el- Râzî, *Muhtaru's-sihâh*, Beyrut: Mektebet-ü Lübnan, 1995.
- Râzî, Zeynüddin Muhamed b. Ebu Bekr b. Abdulkahir, *Muhtaru's-sihâh*, thk. Yusuf el-Şeyh Muhammed, Beyrut: Dâru'l-mektebeti'asriyye, 1999.
- Rıyâzi Zade, Abdullatif b. Muhammed, *el-Mütemmimü li keşfi'z-zunûn*, Kahire: Mektebetü'l-hancı, 1975.
- Rumî, Abdullah b. Abdurrahman, *el-Nübzeti's-siyer alâ haşiyeti'l-Kırvânî li şerhi's-Senûiyye alâ ümmi'l-berâhim*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2020.
- Saâlâbî, Abdulmelik b. Muhammed, *Fıkhu'l-luğa*, b.y.: Beyrut: Dâr-u ihyâi't-turâsi'l-Arabî, 2002.
- Sabân, Muhammed b. Ali, *Haşiyetü's-Sabân alâ şerhi'l-Eşmûnî alâ elfiye İbn-i Malik*, Beyrut: Dâru'l-fikir, 2018.
- Suyûtî, Celaleddin Abdurrahman b. Ebibekr, *el-nektü alâ'l-elfiyyeti ve'l-kâfiyeti ve'l-şâfiyeti ve'ş-şüzûri ve'n-nüzheti*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2007.
- Safedî, Selahddin Halil b. Aybek b. Abdullah, *el- Vâfî bi'l vafiyât*, thk: Ahmed Arnavut ve Türk Mustafa, Beyrut: Dâr-u ihyai't-turâs, 2000.
- Secâî, Ahmed b. Muhammed, *Erbau resâil fî'n-nahv*, Beyrut, Dâru'kütübü'l-ilmîyye, 2012.

Sekkâkî, Yusuf b. Ebi Bekr b. Muhammed b. Ali el-Harezmi el-Hanefî, *Miftâhu'l-ulûm*, Beyrut, Dâru'kütübü'l-ilmîyye, 1987.

Sekkâkî, Yusuf b. Ebi Bekr, *Resâil-ü imtihan* (b.y.): el-matbaatü'l-amire, 1845.

Semerkindî, Ali b. Yahya, *Haşiyet-ü alâ şerh-i'r-risaleti'l-vaz'ı*, Beyrut, Dâru'kütübü'l-ilmîyye, 2010.

Serkîs, Yusuf *Mu'cemü'l-matbûâtı'l-Arabiyye ve'l-mu'rabe* Mısır: Matbaa-i Serkis, 1928.

Seyrâfî, Hasan b. Abdullah, *Şerh-u ebyât-ı Sibeveyh*, Kahire: Mektebet-ü külliyyâtî'l-Ezheriyye, 1974.

Siyâlkûtî, Abdulkakim Şemseddin, *Haşiyet-ü Siyâlkûtî alâ kitabı'l-mutavval li't-Teftazânî*, Beyrut, Dâru'kütübü'l-ilmîyye, 2012.

Subkî, Ahmed b. Ali b. Abdulkâfi Bahauddin, *Urûsi'l-efrâh fî şerh-i telhîsi'l-miftah*, thk: Abdulhamit Hindâvî, Beyrut: Mektebetü'l-asriyye, 2003.

Suyûtî, Celaleddin Abdurrahman b. Ebûbekir, *Buğyetü'l-vu'ât fî tabakâtı'l-lugaviyyîn ve'n-nuhât*, Sayda, el-Mektebetü'l-asriyye, t.y.

Suyûtî, Celaleddin Abdurrahman b. Ebûbekir, *Nazmu'l-a'kyân fî a'yâni'l-a'yân*, Amerika: el-Matbbatü's-Suriyye, 1928.

Şebrâmlisî, Ali b. Ali, *Haşiyet-ü Şebrâmlisî alâ şerh-İbn-i Kasım el-İbâdî alâ şerhi'l-Mahallî*, (b.y.): el-Asru'l-cedid li'n-neşri ve't-tevzi, t.y.

Şenâvî, Abdulaziz Muhammed, *el-Ezher câmia ve cemeâ*, Kahire: Mektebet-ü encelü'l-Misriyye, 2013.

Şenvânî, *Haşiyetü's-Şenvânî alâ şerh-i mukaddimeti'l-irab*, (b.y.): Michigan Üniversitesi, 1953.

Şenvânî, Muhammed b. Ali b. Mensur el-Şâfî, *Haşiyetü's-Şenvânî alâ ittihâfî'l-mürîd şerh-i cevhereti't-tevhid*, Beyrut: Dâru'l-kütübî'l-ilmîyye, 2016.

Şerif el-Cürcânî, Ali b. Muhammed, *el-Haşiyet-ü alâ'l-mutavval*, Beyrut: Dâru'l-kütübî'l-ilmîyye, 2018.

Şerif el-Cürcânî, Ali b. Muhammed, *el-Misbâh fî şerhi 'l-miftah*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2022.

Şerif el-Cürcânî, Ali b. Muhammed, *el-Tarifât*, Kahire: Dâru't-telâî, 2014.

Şerif el-Cürcânî, Ali b. Muhammed, *şerhu 'l-mevâkıf li 'l-Cürcânî mea haşiyet-i Siyâlkûtî ve 'l-Fenârî*, Mısır: Matbbau's-saadet, t.y.

Şevkânî, Muhammed b. Ali b. Muhammed b. Abdullah, *el-Bedru 't-tâli bi mühâsin-i min ba 'di karni 's-sâbi'*, Beyrut: Dâru'l-marifet, t.y.

Şihabeddin Ahmed b. Abdulfettah el-Melvî, *Ukûdu'd-dürer alâ şerh-i dibâceti'l-muhtasar alâ telhisi 'l-miftah, Mahdud*, Müesseset-i Âli'l-beyt, Fihrusü's-Şâmile li't-turâsi'l-Arabî, Umman: el-Mecmeu'l-Melikî, 1992.

Şirvânî, el-İbâdî Abdulhamit Ahmed b. Kasım, *Havâşi's-Şirvânî ve İbn-i Kasım el-İbâdî alâtühfeti 'l-miftah*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2015.

Takıyyüddin b. Kadı Şühbe, Ebû Bekr b. Ahmed el-Dimeşkî, *Tabakâtü's-Şâfiyye*, Beyrut: Alemü'l-kütüp, 1407.

Takıyyüddin el-Nîlî, İbrahim b. Hüseyin el-Bağdadî, *el-Tühfetü's-şâfiye fi şerhi 'l-kâfiye fi'n-nahv l'İbn-i Hacıp*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2019.

Tebrizî, Şemseddin Muhammed el-Hanefî, *Şerh-u Molla Hanefî alâ'r-risâleti'l-Azadiyye*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2014.

Teftâzânî, Sadüddîn Mesut b. Ömer, *el-Mutavval alâ't-telhis*, (b.y.), 1844.

Teftâzânî, Sadüddîn Mesut b. Ömer, *el-Muhtasru'l-meânî fî'l-belağa*, Beyrut: Dâru'l-kütübi'l-ilmîyye, 2016.

Teftâzânî, Mesut b. Ömer, *Şerhu't-Telhis*, b.y.: Minnesota Üniversitesi, 1937.

Teftâzânî, Mesut b. Ömer, *Haşiyet-ü alâ'l-Keşşâf*, thk: Muhammed Fadıl Geylânî İstanbul: Dâru'l-merkezi'l-Geylânî li'l-bahûsi'l-ilmîyye, 2021.

Uleymî, Yasin b. Zineddin b. Ebibekr b. Muhammed el-Hamasî, *Haşiyet-ü Yasin el-Uleymî alâ Hafid el-Sa'd*, Mahdut.

Will, Durant, *Kıssatü'-hazzârat*, trc. Zeki Necip Mahmut vd. Lübnan: Dâru'l-ciil, t.y

Yûsî, Hasan b. Mesut, *Neylû 'l-emâli fî şerhi 't-tehânî*, (b.y.): Michigan Üniversitesi, 1945.

Yezdî, Abdullah el-Yezdî, *Hâşiyetü 'l-Yezdî alâ 's-Sa'd*, Mahdut.

Yezdî, Abdullah, *Hâşiyetü 'l-Yezdî alâ 'l-Hattâî*, th: Muhammed Abdusselam Esvîsî, Beyrut: Dâru'l-kütübi'ilmîyye, 2020.

Yezdî, Abdullah b. Şihâbi'l-Yezdî, *Şerh-i tehdîbi 'l-mantık*, Hindistan: İdâretü's-sıddîk, 2013.

Zehebî, Şemseddin Muhammed b. Ahmed b. Osman, *Siyer-u i'lami'n-nübelâi*, thk. Beşşar Maruf, Beyrut: Müessesetü'r-risâle, 1985.

Zemahşerî, Mahmut b. Ömer, *el-Keşşâf*, Beyrut: Dâr-u ihyâi't-turâsi'l-Arabî, t.y.

Zerklî, Hayredin b. Muhammed b. Muhammed b. Ali b. Fâris, *el-A'lâm* Beyrut, Dâru'l-İlim lilmelâyîn, 2002.

ÖZGEÇMİŞ